

مركز جيل البحث العلمي



مجلة علمية دولية محكمة

تصدر دوريا عن

مركز جيل البحث العلمي

العام السابع: العدد 17 – يونيو 2023

ISSN 2415-4946

DOI Prefix: 10.33685/1565



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المشرفة العامة:  
أ.د. سرور طالبی

مدير التحرير:

أ.د. ماهر خضير (رئيس المحكمة العليا الشرعية في فلسطين)



#### هيئة التحرير:

- أ.د. نورة حسين (جامعة مولود معمري / الجزائر)  
أ.د. سر الختم إسماعيل محجوب عبد العزيز (جامعة أم درمان، السودان)  
د. أحمد بشارة موسى (جامعة حسيبة بن بوعلي / الجزائر)  
د. إسماعيل صديق عثمان إسماعيل (جامعة بحري / السودان)  
د. برف دليلة (جامعة الشارقة / الإمارات العربية المتحدة)  
د. نوفل علي عبدالله الصفو (جامعة الموصل / العراق)

#### اللجنة العلمية التحكيمية للعدد:

- أ.د. الميلود بوطريكي، جامعة محمد الأول وجدة (المغرب)  
أ.د. بومدين بلخثير (جامعة تلمسان، الجزائر)  
أ.د. مازن خلف ناصر حسني الشمري (جامعة المستنصرية / العراق)  
أ.د. محمد إبراهيم محمد الحلواني (جامعة المدينة العالمية بماليزيا)  
د. أحمد طارق ياسين محمد المولى، جامعة الموصل (العراق)  
د. بسمة مطالبي (جامعة الجزائر 1)  
د. مشاعر ادريس خيرالله سرور (جامعة الخرطوم - السودان)  
د. همام القوصي (جامعة حلب، الجمهورية العربية السورية)

مجلة علمية دولية محكمة ومفهرسة عالمياً تصدر دورياً عن مركز جيل البحث العلمي تعني بالبحوث والدراسات المتخصصة والمقارنة في الفقه الإسلامي والقانون بإشراف هيئة تحرير مشكلة من أساتذة وباحثين وهيئة علمية تتألف من نخبة من الباحثين وهيئة تحكيم تتشكل دورياً في كل عدد.

#### أهداف المجلة:

تهدف مجلة جيل الدراسات المقارنة إلى نشر المعرفة الإسلامية الأصيلة في جميع اختصاصاتها، وتسعى إلى تشجيع البحوث العلمية الأكاديمية ذات القيمة العالية في مجال المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مع مراعاة دقة الأسلوب وسلامة اللغة والالتزام بالموضوعية والمنهجية العلمية.

#### مجالات النشر بالمجلة:

تنشر المجلة البحوث والمقالات العلمية المتعلقة بالفقه الإسلامي المقارن بالقانون الوضعي في المجالات المختلفة: المعاملات (الإقتصاد والنظام المالي)، الأحوال الشخصية، الفقه الجنائي، القضاء، الفقه الدولي والعلاقات الدولية، مقاصد الشريعة، إسهامات فقهاء الشريعة والقانون في المنظومة القانونية المعاصرة، التأصيل الشرعي للقضايا القانونية المعاصرة.

## قواعد النشر

تقبل المجلة الأبحاث والمقالات التي تلتزم الموضوعية والمنهجية، وتتوافر فيها الأصالة العلمية والدقة والجدية وتحترم قواعد النشر التالية:

- أن يكون البحث المقدم ضمن الموضوعات التي تعنى المجلة بنشرها.
- ألا يكون البحث قد نشر أو قدم للنشر لأي مجلة، أو مؤتمراً في الوقت نفسه، ويتحمل الباحث كامل المسؤولية في حال اكتشاف بأن مساهمته منشورة أو معروضة للنشر.
- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
  - أ- عنوان البحث باللغة العربية والانجليزية.
  - ب - اسم الباحث ودرجته العلمية، والجامعة التي ينتمي إليها.
  - ت - البريد الإلكتروني للباحث.
  - ث - ملخص للدراسة باللغة العربية والانجليزية في حدود 150 كلمة وبحجم خط 16.
  - ج - الكلمات المفتاحية بعد الملخص باللغة العربية والانجليزية.
- أن تكون البحوث المقدمة بإحدى اللغات التالية: العربية ، الفرنسية والإنجليزية
- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (20) صفحة بما في ذلك الأشكال والرسومات والمراجع والجداول والملاحق.
- أن يكونَ البحثُ خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
- اللغة العربية: نوع الخط (Traditional Arabic) وحجم الخط (16) في المتن ، وفي الهامش نفس الخط مع حجم (12).
- اللغة الأجنبية: نوع الخط ( Times New Roman ) وحجم الخط (14) في المتن، وفي الهامش نفس الخط مع حجم (10).
- تكتب العناوين الرئيسية والفرعية للفقرات بحجم 16 نقطة مثلها مثل النص الرئيسي لكن مع تضخيم الخط.
- أن تكتب الحواشي بشكل نظامي حسب شروط برنامج Microsoft Word في نهاية كل صفحة.
- أن يرفق صاحب البحث تعريفا مختصراً بنفسه ونشاطه العلمي.
- عند إرسال الباحث لمشاركته عبر البريد الإلكتروني، سيستقبل مباشرة رسالة إشعار بذلك
- ترفض الأبحاث المطبوعة على برنامج Microsoft Word للوحات الذكية
- تخضع كل الأبحاث المقدمة للمجلة للقراءة والتحكيم من قبل لجنة مختصة ويلقى البحث القبول النهائي بعد أن يجري الباحث التعديلات التي يطلبها المحكمون .
- لا تلتزم المجلة بنشر كل ما يرسل إليها .

ترسل المساهمات بصيغة الكترونية حصراً على عنوان المجلة:

[comparative@journals.jilrc.com](mailto:comparative@journals.jilrc.com)



## الفهرس

الصفحة	
9	• الافتتاحية
11	• وسائل التواصل الاجتماعي ودورها في نشر خطاب الكراهية "السودان أنموذجاً"، أبكر عبدالبنات آدم (جامعة بحري- كلية العلوم الإنسانية- قسم مقارنة الأديان)
29	• آراء آل البيت الفقهية في كتاب نيل الأوطار للإمام الشوكاني: دراسة فقهية مقارنة (كتاب الصلاة نموذجاً)، لسباط محمد ثاني (كلية التربية والدراسات القانونية، إنغرو، ولاية يوبي، نيجيريا)
53	• مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب؛ وأثارها على الراوي والرواية، عادل حرب بشير اللصاصمة (جامعة البلقاء التطبيقية، كلية الزرقاء الجامعية، المملكة الأردنية الهاشمية)
77	• الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي في القانون اليمني: "دراسة مقارنة بالقانون المصري"، مجدي عبدالملك محمد قيس (كلية الشريعة والقانون _ جامعة صنعاء، اليمن)
101	• التصويت التراكمي في القانونين الكويتي والسعودي: آلية متوازنة لانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة (بين حماية الأقلية، وتحفيز الأكثرية)، هشام عماد العبيدان (كلية القانون الكويتية العالمية)

تخلي أسرة تحرير المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية  
لا تعبر الآراء الواردة في هذا العدد بالضرورة عن رأي إدارة المركز  
© جميع الحقوق محفوظة لمركز جيل البحث العلمي



## الافتتاحية

تميز العدد السابع عشر من مجلة جيل الدراسات المقارنة من حيث المواضيع المطروحة وكذلك من حيث جنسيات الباحثين الذين راسلونا من السودان، نيجيريا، الأردن، اليمن والكويت.

ولقد تناولت الدراسة الأولى دور وسائل التواصل الاجتماعي في نشر خطاب الكراهية في المجتمع السوداني وما نتج عنه من شرخ كبير كان هو السبب المباشر للانزلاق الأمني والصراع الدموي الحالي في هذا البلد الطيب. لتنتقل الدراسة الثانية لنقل آراء آل البيت الفقهية في كتاب نيل الأوطار (كتاب الصلاة) للإمام الشوكاني، مؤكدة على أن علماء أهل البيت هم من علماء أهل السنة وأن أقوالهم لا تختلف عن أقوال غيرهم إلا بقدر اختلاف أقوال بقية العلماء فيما بينهم.

أما الدراسة الثالثة فلقد تناولت مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب؛ وأثارها على الراوي والرواية، متوقفة عند ماهية الضبط وأهميته صدرا وكتابا.

فحين تناولت الدراسة الرابعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي في قانون الإجراءات الجزائية اليمني مقارنة بالقانون المصري.

لنختم العدد بدراسة مقارنة أخرى بين القانونين الكويتي والسعودي فيما يتعلق بالتصويت التراكمي كآلية متوازنة لانتخاب أعضاء مجلس إدارة شركات المساهمة.

نشكر كل الباحثين الذين ساهموا في إثراء هذا العدد كما نتقدم بجزيل الشكر لأعضاء اللجنة التحكيمية الذين لم يبخلوا عليهم بتوجيهاتهم وتصويباتهم الدقيقة.

**والله ولي التوفيق**  
**المشرفة العامة: أ.د. سرور طالبی**



وسائل التواصل الاجتماعي ودورها في نشر خطاب الكراهية "السودان أنموذجاً"

Social media and its role in spreading hate speech "Sudan as a model "

بروفيسور/ أبكرعبدالبنات آدم- جامعة بحري- كلية العلوم الإنسانية- قسم مقارنة الأديان

Prof/ Abaker Abdelbanat Adam-University of Bahri-College of Huminites- Department of Comparative Religions

### Abstract

This study examined the role of social media in spreading hate speech in Sudanese society in light of the political changes that are taking place in the Sudanese nation, with confirmation that hate speech has caused a great rift in the intellectual, cultural and social circles, which contributed to the loss of trust between the parties of yesterday and today. Which affected the community, family and personal surroundings. The researcher used the descriptive analytical method to find out the negative effects of hate speech, and to establish confrontation controls. The study concluded that the loss of trust between individuals or groups, or the infringement of the rights of others or other non-objective and logical reasons help spread the culture of hatred, so everyone must implement reason to get out of this dangerous impasse, by setting laws and regulations that regulate the right of others to life.

**Keywords:** media - social media - hate speech - hatred – security- Sudanese society

## مستخلص:

تناولت هذه الدراسة دور وسائل التواصل الاجتماعي في نشر خطاب الكراهية في المجتمع السوداني في ظل المتغيرات السياسية التي تحاك بالأمة السودانية، مع تأكيد أن خطاب الكراهية قد سبب شرخاً كبيراً في الأوساط الفكرية والثقافية والاجتماعية، مما ساهم في فقدان الثقة بين فرقاء أمس واليوم. الأمر الذي أثر على المحيط المجتمعي والأسري والشخصي. استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة الآثار السلبية لخطاب الكراهية، ووضع ضوابط المواجه. وقد خلصت الدراسة إلى أن فقدان الثقة بين الأفراد أو الجماعات، أو التعدي على حقوق الآخرين أو غيرها من الأسباب غير الموضوعية والمنطقية تساعد في نشر ثقافة الكراهية، فعلى الجميع ضرورة إعمال العقل للخروج من هذا المأزق الخطير، وذلك بوضع قوانين ولوائح تنظم حق الآخرين في الحياة.

الكلمات المفتاحية: الإعلام- وسائل التواصل الاجتماعي- خطاب الكراهية- البغض- الأمن- المجتمع السوداني.

## مقدمة:

السودان من الدول الأفريقية ذات الأهمية الكبرى في مكافحة ثقافة الخلاف والاختلاف بين مكونات القارة المختلفة. ففي الوقت الذي لا يعرف الشعب السوداني كيف يدار خطابات الكراهية، فقد أثبتت التجارب أن ظهور الجفاف والتصحر، والنزاعات والصراعات، والهجرات غير المنتظمة دفعت بعض المجموعات انحيازها التام لفئة دون الأخرى، الأمر الذي ساعدت في دخول لاعب جديد في هذا المضمار، ألا وهي الأنظمة الغربية الاستعمارية التي تتخذ من الدول النامية مركزاً لها، وقد سعت بعض المنظمات الدولية التدخل في الشؤون الداخلية والاتصال بالحركات التحررية لتغيير النظام. ومما زاد الأمر تعقيداً التدخل في الشؤون الاجتماعية مستخدمين وسائل التواصل الاجتماعي والآلة الإعلامية اللامحدودة في تنفيذ مآربهم التي غالباً ما تدعو إلى التمييز والعنصرية، بل شرعت بعضهم في عقد بعض الندوات والورش الدورية والقيام ببعض الأعمال التي تخالف تقاليد وأعراف أهل السودان. وقد أثرت كل تلك العوامل إلى ظهور بعض المصطلحات التي يعتبرها الغرب أنها خاصة بالمسلمين والإسلام كالعصبية والجهوية وغيرها.

وبالرغم إن من حق الإنسان أن يعيش في مجتمع ينعم بالحرية والأمن والأمان، ونبذ عوامل السيطرة والهيمنة والشعور بالدونية من خلال ممارسة الحريات ضمن حدود واضحة المعالم، وخطة مرسومة للحقوق والواجبات، للوصول لمجتمع مدني ديموقراطي يستطيع كل فرد في المجتمع أن ينال حقه بصورة موضوعية ومنطقية، حتى يشعر كل الجماعات والأفراد بمختلف أطيافهم بأحقية المساواة في ممارسة حرية الرأي وحفظ الكرامة الأدمية، إلا أن تفشي خطاب الكراهية أصبح مصدر قلق متزايد في السنوات الأخيرة خاصة عندما بدأ استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بصورة مفرطة لا تليق بالشخصية السودانية التي تحترم حرية التعبير،

والتي تعتبر عنصراً أساسياً في بناء مجتمعات مستقرة وآمنة وديمقراطية. لذا فإن خطاب الكراهية على عكس ذلك يسيء للأفراد والجماعات، وينتقص من إنسانيتهم بالاستناد إلى الصورة النمطية وشيطنة الآخر وتعريضه للخطر، وتفشي المفاهيم الخاطئة المتعلقة في أغلب الأحيان بالأصل العرقي أو الديني أو الانتماء السياسي.

#### مشكلة الدراسة:

بالرغم من أن معظم الشعب السوداني يتطلعون إلى العيش المشترك، في دولة مدنية يمكن أن يحافظ على الكرامة الإنسانية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، إلا أن ظهور ما يسمى بوسائل التواصل الاجتماعي قد أحدثت نمط من الحياة؛ مما حداً ببعض الجماعات والأفراد إلى النزوع نحو بناء خطاب الكراهية، الأمر الذي أدى إلى تفشي روح العداوة والبغضاء بين مكونات الشعب بجميع أطيافها المدنية والسياسية. فالبعض حاول استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لإثارة النعرات الإثنية والقبلية، بث روح الكراهية دون مراعاة لمشاعر الشعب السوداني، ونظراً لاختلاف الآراء حول مفهوم خطاب الكراهية ودواعيها أتت هذه الدراسة للتعرف على مدى خطورة وسائل التواصل الاجتماعي في نشر ثقافة خطاب الكراهية التي سوف يؤدي إلى خلق الفرقة والشقاق في أوساط المجتمع السوداني. الأمر الذي دفع بعض المكونات الثقافية إلى الدعوة إلى تقسيم السودان إلى دويلات جهوية أو قبلية.

#### أهمية الدراسة:

تسعى الدراسة إلى معرفة مدى تأثير خطاب الكراهية في بناء الأفكار والاتجاهات والمشاعر الوطنية والإمام بدور الوسائط الاتصالية التي تسعى لخلق الفرقة والانقسام، وكذلك فتح المجال أمام الباحثين الآخرين لدراسة مدى تأثير استخدام الوسائط الإعلامية في نشر خطاب الكراهية.

#### أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. الكشف عن خطورة خطاب الكراهية في التكوين البنيوي للمجتمع السوداني المترامي الأطراف.
2. الإمام بأحقية المجتمع السوداني بمدنية وديمقراطية الدولة السودانية.
3. معرفة أثر وسائل التواصل الاجتماعي في نشر خطاب الكراهية.

#### أسئلة الدراسة:

تكمن أسئلة الدراسة في الإجابة على السؤال الرئيسي وهي: كيف يمكن تحديد الخط الفاصل بين حرية التعبير وبين خطاب الكراهية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي؟ وتتفرع إلى عدة أسئلة منها:

1. ما المقصود بخطاب الكراهية؟
2. ما الحدود الفاصلة بين الحق في ممارسة حرية التعبير وخطاب الكراهية؟

3. وما هي آليات حماية قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في ظل تفشي خطاب الكراهية بين المجتمعات المختلفة؟

4. إلى أي مدى يؤثر وسائل التواصل الاجتماعي في بلورة خطاب الكراهية في السودان؟

5. ما علاقة خطاب الكراهية بممارسة السلطة في السودان؟

6. كيف يمكن ضبط وسائل التواصل الاجتماعي في تدويل خطاب الكراهية؟

7. كيف يمكن مواجهة خطاب الكراهية عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

#### فرضيات الدراسة:

تتمثل فرضيات الدراسة في الإجابة على التساؤلات التي وردت في الأسئلة السابقة وهي على النحو التالي:

أ. هنالك أسباب موضوعية لتفشي خطاب الكراهية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ب. أثرت خطاب الكراهية على كافة أطياف الشعب السوداني.

ت. توجد علاقة شبه مؤكدة بين الممارسات السياسية وخطاب الكراهية من خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

ث. وضع ضوابط ومعايير للحد من خطاب الكراهية.

ج. تعزيز قيم التسامح والتعايش السلمي عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

#### منهج الدراسة:

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي وأحياناً الاستقرائي لقراءة سلبيات تطور خطاب الكراهية من خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

#### أدبيات الدراسة:

1. المبحث الأول: مفهوم الكراهية لغة واصطلاحاً

2. المبحث الثاني: أنماط خطاب الكراهية.

3. المبحث الثالث: الكراهية في ميزان القرآن والسنة.

4. المبحث الرابع: خطاب الكراهية في ميزان القانون الدولي

5. المبحث الخامس: نماذج من وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المجتمع.

6. المبحث السادس: آثار خطاب الكراهية على المجتمع السوداني.

7. المبحث السابع: كيفية مواجهة خطر خطاب الكراهية

8. الخاتمة: النتائج+ التوصيات.

## المبحث الأول: مفهوم الكراهية لغة واصطلاحاً

الكَرْاهِيَّةُ أو الكُرهُ أو البُغْضُ أو البَغْضَاءُ أو المَقْتُ<sup>1</sup>، هي مشاعر يصاحبها العنف الشديد، أو نفور وعداوة، أو عدم تعاطف مع الأشخاص، ويمكن للمكره أن يبني أفكاره ومشاعره على الخوف، وعدم الشعور بالأمن والطمأنينة، وأحياناً يستخدم لفظ "الكراهية" عرضاً للمبالغة في وصف شيء لا يطيقه الشخص الآخر. وقال ابن عاشور: "الكُره: الكَرْاهِيَّةُ؛ ونفرة الطَّبَعِ مِنَ الثَّيِّءِ، ومثله الكُرهُ على الأصحِّ"<sup>2</sup>. أما البغض، بمعنى الكره، وهو ضدُّ الحُبِّ، من بَغَضَ الشَّيْءَ بَغْضاً، أي مقته وكرهه، والبِغْضَةُ والبَغْضَاءُ: شِدَّةُ البُغْضِ، وتَبَاغُضَ القومُ: أَبْغَضَ بعضهم بعضاً<sup>3</sup>. وقيل تستخدم لفظة "كراهية" لوصف إجحاف أو حكم مسبق، تعصب أو إدانة تجاه فئة أو طبقة أو مجموعة من الناس، وهذا ما يطلق إليها العنصرية<sup>4</sup>. وجاء تعريف اليونسكو بأنه عبارات تؤيد التحريض على الضرر خاصة التمييز أو العدوانية أو العنف حسب الهدف الذي يتم استهدافه.

ويرى (رينيه ديكرت) إن الكراهية هي إدراك أن هناك شيء سيئ في مجتمع مع الرغبة في الانسحاب عنه. وذهب "أرسطو" الكراهية على أنها الرغبة في إبادة الكائن المكروه<sup>5</sup>. وقال آخرون أن الحقد والكره هو فكرة سيئة مصاحبة لسبب خارجي وغالباً ما يؤدي إلى تدمير الكاره والمكروه معاً. غير أن بعض علماء الاجتماع يرون أن الكراهية هو شعور عميق وعاطفي قد تكون مؤقتة أو غير مؤقتة، وغالباً ما يوجه ضد مجموعة معينة من الأشخاص أو فئة معينة مثل قبيلة أو أسرة أو غيرها. وكثيراً ما ترتبط الكراهية بالعديد من المشاعر مثل الغضب والعنف والتصرف بطريقة عدائية، وغالباً ما يدفع المكروه إلى التشبع بالتطرف والغلو. وتتفق جميع التعريفات على أن خطاب الكراهية مشاعر قوية وغير عقلانية من الازدراء والعداوة أو البغض، ولغة انفعالية من السب والقذف والإهانة والهجاء والتحامل لا تعتمد على الحجج والبراهين الموضوعية بل تقوم على تأجيج المشاعر والعواطف تجاه المستهدفين بالخطاب.

هكذا ساهمت بعض وسائل الإعلام بشكل كبير، خلال السنوات الأخيرة، في زرع خطاب الكراهية والعنف، مثلما طغت الأحكام المسبقة على المضامين الإعلامية. فكل شيء في الحياة له إيجابيات وسلبيات، ولكي نستفيد من قنوات التواصل المختلفة علينا تحصيل الإيجابيات مثل: خلق التقارب النفسي الروحي، والتعاون في تيسير شؤون الحياة، وخدمه الأهداف المشتركة، والتواصل من أجل تبادل الآراء والأفكار، ومعرفة ثقافات الشعوب وتقريب المسافات بين المفاهيم، وممارسة الأنشطة التي تساعد على التواصل مع الآخرين، وابتكار مشاريع

1 - ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار العلم، بيروت، بدون تاريخ، ط2 ص134.

2 - ابن عاشور، التحرير والتنوير، دار القلم، دمشق، 1998م، ط1 ص98.

3 - المناوي، التوقيف على مهمات التعريف، دمشق، 1999م، ط1 ص34.

4 - الجرجاني، التعريفات، دار الأندلس، بيروت، 1988م، ط1 ص238.

5 - غليون، برهان، نقد السياسة: الدولة والدين، المركز الثقافي العربي، المغرب، 2004م، ط2 ص222.

إبداعية تساعد في تحقيق نمو المجتمع<sup>1</sup>. هذا بالإضافة إلى تلافي السلبيات والتي تتمثل في: عدم شعور المستخدمين بالمسؤولية الاجتماعية، وعدم توفر الرقابة الكافية، وكثرة الإشاعات، والمبالغة في نقل الأحداث والأخبار وفقدان الاحترام أثناء تبادل المناقشات، وعدم تقبل الرأي الآخر، ونقل الأفكار الكاذبة والسالبة. لذا يرى الباحث أن لفضة الكراهية من الاستخدامات السيئة التي قد ساهمت في تدمير المجتمع السوداني إذ أصبحت ثقافة في قلوب الكارهين بين جميع الأطياف في غياب الرؤية الموضوعية لحل الخلافات التي تنجم نتيجة لارتكاب بعض المخالفات الاجتماعية، والتمسك بثقافة الأفضلية.

### المبحث الثاني: أنماط خطاب الكراهية

كثيراً ما يعتقد البعض أن خطاب الكراهية هو شكلاً من أشكال حرية التعبير عن الرأي العام لكنه يتخذ منحنى آخر يهدف لمهاجمة شخص ما أو مجموعة ما عبر التحريض على العنف أو التحيز على أساس سمات معينة، كالعرق، والانتماء الديني، والجنس، والإعاقة، والميول الجنسي، وما إلى ذلك. كما يعتبره البعض جزءاً من حرية الرأي في القبول أو الرفض، بل أنهم يختلفون بين تشريعه وحظره، وذلك اعتماداً على المزاج الشخصي أو الجماعي. وانطلاقاً من هذا الزعم يمكن صياغة أنماط خطاب الكراهية بناءً على الاعتبارات التالية<sup>2</sup>:

\* الدعوة إلى العدوانية: مثل شخصنة الأمور، وقابلية التحريض على العدائية والانتقام الفوري.

\* الدعوة إلى التحريض والعنف: مثل توجيه كلام من شأنه أن يؤدي لتأجيج المشاعر، وتنفيذ هجوم في المستقبل القريب أو البعيد كالإبادة الجماعية، والتعذيب الجسدي، والتنمر، وغيرها من أشكال الكراهية.

\* إطلاق الاتهامات دون سند أو تبرير: مثل توجيه تصريحات بهدف التهديد والوعيد المراد تنفيذه مستقبلاً أو السب والاستهجان والتحقير، أو الوصم والإنقاص من قيمة الآخر.

\* التشهير والقذف: قد يحدث كلاهما بأي وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي خاصة الفيس والتويتر وبعض التطبيقات الأخرى.

### المبحث الثالث: الكراهية في ميزان القرآن والسنة

تعتبر المشكلات السيكولوجية والفسولوجية من أقدم المشكلات التي عانى منها الإنسان في كافة مراحل تاريخه، وقد زادت في عصرنا الحالي لجنوح أفرادنا نحو خطاب الكراهية وعدم الآخر، وعبر سنين هذه المعاناة تنقل الإنسان من طريقة إلى أخرى بحثاً عن علاج يخرج من هذه المعاناة. وعلى الرغم من أن الإنسان في أحيان كثيرة قد يخرج عن جادة الصواب، ويضيع وقته في متاهات الضلال والانحراف، فالذي يتخذ من رسالات

<sup>1</sup> - Taylor, D. A., & Altman, I. (1987). Communication in interpersonal relationships: Social penetration processes. In M. E. Roloff & G. R. Miller (Eds.), Sage annual reviews of communication research: Vol. 14. Interpersonal processes: New directions in communication research (pp. 257–277). Thousand Oaks, CA: Sage.

<sup>2</sup> - شيار، سعيد، الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر، مكتبة ابن خلدون، بيروت، 2007م، ط 1 ص 298.

السماء طريقاً للشفاء من أمراض الأبدان والأنفس، ويتبع سبيل الهدى، ويتخذ من الأسباب الشرعية الموجبة للشفاء، باستخدام المنهج الرباني هو الأكثر صحة في نفسه وعقله.

إن الإسلام قد نبذ خطاب الكراهية، واعتبره من الأخلاق الذميمة المنهي عنها، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>1</sup>، وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>2</sup>. فالكراهية خلاف الرضا والمحبة، يقال: كَرِهْتُ الشَّيْءَ أَكْرَهُهُ كَرَاهَةً وَكَرَاهِيَةً، فهو شيءٌ كَرِيهٌ وَمَكْرُوهٌ. والكَرْهُ الاسم. ويقال: بل الكَرْهُ: المشقَّة، والكَرْهُ: أن تُكَلِّفَ الشَّيْءَ فتعمله كارهاً. ويقال: من الكَرْهُ الكَرَاهِيَّة والكَرَاهِيَّة وأكْرَهْتُهُ على كذا: حملته عليه كَرْهًا، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾<sup>3</sup>، قال الطبري: "إنما يريد لكم الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في شربكم الخمر ومياسرتكم بالقمار، ليعادي بعضكم بعضاً، ويبغض بعضكم إلى بعض، فيشتت أمركم بعد تأليف الله بينكم بالإيمان..."<sup>4</sup>. أما في السنة قال النَّبِيُّ ﷺ: "دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَحْلُقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلُقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تَتُؤْمِنُوا، وَلَا تَتُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أُنبِئُكُمْ بِمَا يَثْبُتُ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"<sup>5</sup>. وعن النَّبِيِّ ﷺ قال "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا"<sup>6</sup>. وقال السعدي على المؤمنين أن يكونوا متحابين، متصافين غير متباغضين ولا متعادين، يسعون جميعهم لمصالحهم الكلية التي بها قوام دينهم ودنياهم، لا يتكبر شريف على ضيع، ولا يحتقر أحد منهم أحداً. هكذا حذر النبي صلى الله عليه وسلم من التَّنَافُسِ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهَا أَسَاسُ الْأَفَاتِ وَأَصْلُ الْفِتَنِ، فَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ، بَلْ أَنَّهُ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْفِرْقَةِ وَالشَّتَاتِ، وَالانْقِسَامِ بَيْنَ النَّاسِ.

فالناظر إلى مصادر الإسلام، يرى بكل وضوح وجلاء أن كثيراً من الأحكام تدعو إلى إزالة معوقات التواصل بين الأفراد والجماعات، لأن الإسلام لم يأت لهدم الإنسانية، وإنما جاء لإزالة الحواجز التي يمكن أن تفصل الإنسان عن أخيه الآخر، ونبذ العصبية والكبر والغرور والحقد والحسد وسوء الظن... وغيرها من الصفات السيئة التي نهى عنها، وأمر بالقضاء عليها، واجتثاثها من جذورها، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق". فالمجتمع الذي لا أخلاق له، والذي يفصل بين أبنائه بالتمييز والتفاضل، ولا يثق

1 - النساء:19.

2 - البقرة:216.

3 - المائدة:91.

4 - الطبري، جامع البيان في تأويل أي القرآن، دار العلم، بيروت، 1987م، ط2ص356.

5 - رواه الترمذي وأحمد، وصححه الألباني في سنن الترمذي، حديث رقم:2510.

6 - رواه البخاري: حديث رقم: 6066، ومسلم: حديث رقم:2563.

المرء بأخيه، ولا يقوم على قاعدة الحب والإخلاص والصفاء، لا يمكن أن يرتقي إلى مصاف الحضارة الإنسانية. فالذين يستخدمون قنوات التواصل الاجتماعي عليهم أن يدركوا أنّ من أهم قواعد الإسلام المحبة والتواصل والتعاون والإخاء والتكافل، ونفى في تعاليمه كل الحواجز النفسية والاجتماعية التي لا فائدة لها، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾<sup>1</sup>، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>2</sup>. ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إن اشتكى منه عضو تداعت سائر الأعضاء بالسهر والحمى"<sup>3</sup>.

لذلك من الضرورة بمكان أن يتم التواصل بالشكل الذي يحقق معاني التواصل الاجتماعي، والتعايش السلي. فالإنسان في استطاعته أن يحقق أهداف التواصل أثناء ممارسته للشعائر العبادية والتعبدية، فكل العبادات تحقق معاني التواصل عند الاتصال برب العالمين، وهذا يشير إلى أهمية ممارسة النشاط الاجتماعي من خلال الترافق بالإشارات التواصلية للقيم الآنية والمستقبلية.

فالتواصل هو جوهر العلاقات الإنسانية؛ ومحقق تطورها، ومنظومة اجتماعية تحقق المعاني السامية، ويضمن استمرار الترابط والتفاعل بين أفراد المجتمع انطلاقاً من الأبعاد المعرفية والسيكولوجية والحركية. فالتواصل هو سنة الحياة، ومقصد من مقاصدها، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾<sup>4</sup>، فالناظر في الكون يرى خاصية التواصل بالفطرة الطبيعية بين أبسط الكائنات التي خلقها الله تعالى، فترى النحل على سبيل المثال يتواصل فطرياً مع بعضه بعضاً من أجل إنشاء الخلية، والنمل في كسب عيشه. وكذا الإنسان الذي أكرمه الله تعالى بنعمة العقل والتفكير وفضله على سائر مخلوقاته. فالتواصل الاجتماعي هو نوعٌ من أنواع التعايش يتم بين الناس من أجل إشباع رغبات فطرية ونفسية. فالإنسان حين يجتمع مع أخيه فإنه يريد أن يقوي من شخصيته، وينمي مهارات الإبداع والابتكار، كما أنّها فرصة لتبادل المعلومات والمعارف المختلفة، بما يعود بالنفع على الجميع. ومع أن الإنسان بطبعه كائن اجتماعي يحب الاجتماع مع الآخرين لتحقيق المتعة والمؤانسة، وتذليل الهموم والمشاكل، إلا أن هنالك من يستغلونه كفرصة للتنقّس غير المبرر.

فمواقع التواصل الاجتماعي هو عبارة عن منظومة من الشبكات الإلكترونية التي تسمح للمشارك فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه من خلال نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم نفس الاهتمامات والهوايات؛ أو جمعه مع أصدقاء آخرين. وبما أنّ لكل مجتمع درجته العالية في التماسك الاجتماعي،

1- سورة آل عمران:103.

2- سورة الحجرات:13.

3- أخرجه البخاري: حديث رقم 6011 ومسلم: حديث رقم 2586.

4- الحجرات:13.

إلا أننا اليوم فقدنا هذه الميزة العظيمة، بسبب التحولات السياسية والاقتصادية والثقافية والفكرية التي طرأت على أساليب ووسائل الاستخدام التكنولوجي المعاصر، ومن هنا بدأنا نعاني من ويلات الغزو الفكري الغربي التي تدعو إلى التفكك المجتمعي والأسري، وجلب الأمراض النفسية، وغيرها.

لذلك فإن خطاب الكراهية وإن عرّفه البعض على أنه كل قول أو سلوك أو فعل يحرض على العنف أو يدفع إلى إثارة الفتنة في المجتمع، إلا أنه يأخذ تعريفات وتوصيفات عدة يمكن أن نجملها في العنف اللفظي الذي يشعر المكروه بالدونية، والكُره البين الذي يدعو إلى التعصّب الفكري والثقافي، والتميز العنصري، والنظرة الاستعلائية المصحوبة بالإقصاء والتهميش. لذلك فإن الحديث عن خطاب الكراهية كظاهرة اجتماعية سياسية واتصالية معقدة ومركبة، تفاقمت مع انتشار وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي فهذا الفضاء الإلكتروني خلق نوع من الحرية المطلقة بلا ضوابط مهنية وأخلاقية وقوانين تحكم صياغة الخطابات الإعلامية في الوسائل المختلفة المسموعة منها والمقروءة أو المشاهدة مما جعل الكثيرون يستغلون هذه الوسائل لتحقيق مآربهم الشخصية أو القبلية أو الجهوية، الأمر الذي جعل أبواب تلك المواقع تتسع أمام من يغذّي الكراهية بالحقد والحسد والإساءة على الآخرين بحجة اللون أو الجنس أو العرق. وهناك الكثير من الدراسات الإسلامية التي تؤكد على أهمية الدين في رفع المستوى النفسي للإنسان واستقراره وضمان الطمأنينة له. ولما كانت هذه المفردة - النفس - تأخذ أبعاداً مختلفة، فقد تحدث القرآن الكريم عنها، وعن مدلولاتها وخصها بالتفصيل والإسهاب لما لها من قوة ومكانة في نفس الإنسانية، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنْتَى تُصْرَفُونَ<sup>1</sup>﴾، في هذه الآية يحدثنا الله سبحانه وتعالى على التفكير والتدبر في أنفسنا لأن فيها العبر الكثيرة حيث تبين عظمة الخالق على المخلوق، وقدرته الباهرة في خلق الناس على اختلاف ألسنتهم وألوانهم، وما جبلوا عليه من الإرادات والقوى، وما بينهم من التفاوت في العقول، والسعادة والشقاوة. فالإنسان الناجح هو من يعرف إيجابيات نفسه ويدعمها، ويحاول الابتعاد عن سلبياتها. وفي ظل انتشار الوسائل الإعلامية المختلفة، وما صاحبها من التقلبات السياسية التي نشاهدها اليوم شهد المجتمع السوداني نمو هذه الظاهرة وبأشكال صادمة؛ حيث أصبحت الفضاء الاجتماعي والثقافي والفكري ساحة من ساحات نشر خطاب الكراهية بين الخصوم والفرقاء الأمر الذي خلق أشكال متعددة من الاستقطاب الاثني. فالسودانيون اليوم يواجهون خطاب الكراهية في كافة مستويات حياتهم اليومية، ولا سيما في المجال السياسي التي باتت تشكل عقبة على كل مكونات المجتمع السوداني، الأمر الذي خلفت حالة من التوتر الداخلي والخارجي كما خلقت حالة من الصراعات القبلية استهدفت النسيج المجتمعي السوداني بصورة تخالف أعراف وتقاليد الأمة السودانية، أيضاً دفعت البعض إلى إثارة الفتن ونشر العداوة بين المكونات القبلية بعد أن كانت تعيش في وئام واستقرار وسلام دائمين. وللأسف أن الذين يستخدمون خطاب الكراهية هم المثقفون الذين يحثون البعض على العنف لما له من تأثير بليغ على نمو

المجتمع، أو التبرير لأعمال العنف بغرض السيطرة والهيمنة والاستغلالية، أو اكتساب أراضي على حساب الآخرين. فالإقصاء الممنهج اليوم يشكل العنصر الأساسي في تنامي خطاب الكراهية سواء عبر الوسائط الإعلامية أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي. فالتركيز على الخطاب الأحادي الجانب كثيراً ما يزيد من تأجيج لغة خطاب الكراهية، لذا على المجتمع السوداني أن يقطعاً وفتناً في فك رموز تلك الرسائل التي تسعى لهدم الهوية السودانية، وزرع بذور الحقد والحسد بين أبناء الأمة والأبوة وأبناء الوطن الواحد، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>1</sup>. وبناءً على تلك النعرة فقد الجميع لغة الحوار الذي يُميّز أو يُفترق بين المؤيد والمعارض، وحل خطاب الكراهية محل التعارف والتآلف، ووصل الكل في محطة كل ينظر لأخيه الآخر نظرة العدو للعدو، الأمر الذي انعكس سلباً على السلم المجتمعي.

بل ساهم كثيراً في إخفاء مظاهر التعايش السلمي وإظهار ثقافة الكراهية بين الفرقاء الذين هم في يوم من الأيام أصدقاء الدراسة أو أصدقاء المهنة. وقد وصلت درجة التحريض باستعمال مواقع التواصل الاجتماعي التي باتت وسيلة إعلامية متاحة للجميع دون قيد أو شرط. فالكراهية التمييزية هي شعور قوي للبعوض والحقد، وغير عقلاني بالعداوة تجاه مجموعة من الناس بسبب هويتهم أو عرقيتهم.

هكذا أصبح خطاب الكراهية يشكل خطراً بوجه خاص في بناء العلاقات العامة بين الأشخاص حين يسعى إلى تحريض الناس على العنف تجاه مجموعات مهمشة مثل حالات الشتم المتكرر؛ أو الافتراء أو إرسال الصور النمطية المؤذية التي قد تسيء أعراق الناس، أو تنشئ بينات مشحونة بالحقد والحسد. عليه فإن خطاب الكراهية قد يشعر من يعاني منه بأن كرامته مهانة باستمرار، وهذا قد يلحق نوعاً من الأذى النفسي كما يساهم في تعزيز نطاق تهيمش الفريق المستهدف اجتماعياً وفكرياً وثقافياً وسياسياً.

لذلك من المهم أن نعترف بخطورة خطاب الكراهية بكل أنواعه، ونؤمن بأن تأمين الحماية الكافية لحقوق الإنسان يتطلب التصدي لخطاب الكراهية بكل أشكالها<sup>2</sup>. وقد أدى كل ذلك إلى ظهور قيم ثقافية جديدة غير مألوفة في المجتمع السوداني، فالرفض في متابعة العمل الفوري والمباشر بهدف منع المزيد من أعمال الإرهاب الداخلي وفي مواجهة الحوادث المتكررة، أدى إلى تفاقم تورط بعض السياسيين والزعماء في أعمال العنف. عليه، يمكننا التمييز بين حرية التعبير عن الرأي وخطاب الكراهية من خلال عدة نقاط أبرزها:

1. الغرض من الكراهية مقابل حرية التعبير: تسمح حرية التعبير للناس بمناقشة معتقداتهم وأفكارهم بصراحة، مع بعض القيود، بينما يحرض خطاب الكراهية على إيذاء الآخرين أو ممارسة أعمال العنف ضدهم، دون احترام القيود والقوانين والنظم.

<sup>1</sup> - الحجرات:13.

<sup>2</sup> Arianna Galligher (8/10/2019), "How to get over hating someone", wexnermedical.osu.edu, Retrieved 18/1/2021. Edited.

2. التشجيع على خوض النقاشات: تُشجع حرية التعبير على الحوار من خلال عرض القضية بشكل موضوعي للوصول إلى كفايات منطقية في ضوء الالتزام بالقيم الأخلاقية والمهنية، في حين يشجع خطاب الكراهية على العنف من خلال توجيه الإساءة عمداً للآخرين، ودعم الأعمال التمييزية العنصرية أو الطائفية<sup>1</sup>.
3. التأثير على المجتمع: حرية التعبير يساعد في تنمية المجتمع. أما خطاب الكراهية يخلق انقسامات ومعارضات وحركات غير ضرورية داخل المجتمع بسبب المحتوى العدواني، الذي قد يؤدي للمزيد من تدهور المجتمع.
4. التأثير على الذات: إن التصريح علناً بالعنصرية أو كراهية الآخرين تحت خطاب الكراهية، قد يؤدي جميع مكونات المجتمع. بينما الذين ينخرطون في حرية التعبير لا يُعاقبون اجتماعياً بشكل عام، لأنهم يحرصون على عدم تجاوز الحدود.

#### المبحث الرابع: خطاب الكراهية في ميزان القانون الدولي

لقد وضع القانون الدولي لحقوق الإنسان أسس لحرية التعبير والرأي لا يمكن الفكك منه، غير أن هنالك من استغل تلك الحرية في المساس بكرامة الإنسان، فأصبحت الحرية مهينة وجارحة للمشاعر الإنسانية. لذا نلاحظ هنالك حريات تخالف التعاليم الدينية في كل الأديان الإلهية بل تعبيرات مليء بالكراهية، عليه، ينبغي على الحكومات أن تحد من ذلك التعبيرات حتى لا يصبح تلك الخطابات محل جدال تخوض إلى دمار الكرامة الأدمية، فالخطابات السياسية كثيراً ما يصنّف الناس، ويخفّف من قيمتهم الاجتماعية، ويجردهم من إنسانيتهم على أساس عرقهم أو إثنيّتهم أو وجودهم<sup>2</sup>.

لذا جاءت الدعوة بوضع حدّ لاستخدام العرق كوسيلة لغرس الخوف في النفوس أو كسب الأصوات أو تحصيل السلطة أو إخفاء الظلم. فمَن يتمتّع بالامتياز والقوة يتحمّل مسؤولية التخفيف من العنصرية والتعصب والتشدد لا تشجيعها. وعلى الحكومات وزعماء الإدارات الأهلية أن يأخذوا مسألة الحقوق محمل الجدّ لمنع وقوع المآسي التي تدعو إلى إثارة روح الكراهية بين أفراد المجتمع على اختلاف ألوانهم وألسنتهم، وحماية حقوق الجميع في ظل الدولة الواحدة على أن يتمتع الجميع بحقوق المواطنة في الحقوق والواجبات دون أيّ قيد أو شرط. وعلى ضوءها أنشأت لجنة لحقوق الإنسان في نيسان/ أبريل 2002م، عقب المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية الذي انعقد في دربان في العام 2001. ويتألف الفريق من خمسة خبراء مستقلين، وهي أكبر هيئة للخبراء المستقلين في نظام الأمم المتحدة، من أهم أهدافها الاستقصاء والمراقبة والرصد<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - Cari Haw thorne, "A Realistic Approach to Dealing With People Who Don't Like You", www.themuse.com, Retrieved 18/1/2021. Edited.

<sup>2</sup> - قنصوه، صلاح، الدين والفكر والسياسة، دار الحكمة، القاهرة، 2003م، ط 1 ص 32.

<sup>3</sup> - Trudi Griffin (31/1/2020), "How to Stop Hating Someone", www.wikihow.com, Retrieved 18/1/2021. Edited.

إلا أن غياب تطبيق القوانين حيال مواجهة خطابات الكراهية تولدت نوع من الفرقة والشقات بين المكونات المختلفة، ومع تغير موازين القوى والقوة في كثير من بلدان العالم نجد من يحثون على العنف أو يهددون باللجوء إليه من دون أن يحاسبوا أو يتعرضوا للعقوبات المستحقة، وقد يساء استعمال القوانين بحيث تستخدم كوسيلة لاستهداف الحكومات أو المعارضات من باب عدم الانصياع لأغراضهم الدولية أو الشخصية، كما نراه اليوم في السودان. وبالرغم من الدور الكبير الذي يلعبه مجلس حقوق الانسان في مكافحة خطاب الكراهية، إلا أن هنالك بعض الأطراف الدولية تسعى لتخويض تلك الجهود في نشر ثقافة الاستخدام المتزايد للغة الانقسام والتهميش بين الأقليات العرقية والإثنية والدينية في كل الخطاب السياسي، وتيسير دولاب العنف والتعصب والتشدد، وقد ساعدت الوسائط الاتصالية المختلفة في نشر هذه الفئات بين المجتمعات والبيئات المختلفة؛ والسودان غير دليل.

### المبحث الخامس: نماذج من وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المجتمع

تعرف مواقع التواصل الاجتماعي على أنها وسائل تواصل التي من خلالها ينشئ المستخدم حساب يمكنه من التواصل عبر شبكة الإنترنت مع غيره من الأشخاص إلكترونياً؛ لمشاركة المعلومات والأفكار والآراء والرسائل وغيرها من المحتوى المكتوب والمرئي والصوتي والملفات. وتشير وسائل التواصل النقلة إلى مجموعة من الأجهزة المحمولة التي تسمح بإنشاء وتبادل المعلومات أو المحتوى من المقدم إلى المستخدم سواء أفراد أو جماعات، وتشير وسائل الإعلام الاجتماعية المتنقلة إلى مجموعة من الأجهزة المحمولة ووسائل الإعلام الاجتماعية ذات التطبيقات التسويقية المتنقلة التي تتيح إنشاء وتبادل المحتوى.

وبناءً على ذلك تعمل هذه الوسائط بتقنية عالية الجودة يمكن استغلالها بالجانب الإيجابي أو السلبي، ويرى الباحث أن هذه الوسائط كثيراً ما تعمل لإثارة النزعات بين الأفراد والجماعات بل على مستوى الدولة. الأمر الذي ساعد بعض الجهات في إطلاق ألفاظ لا تمد المجتمع السوداني بصلة. بل عزز من خطاب الكراهية حتى اعتبرها البعض نوع من الحقوق في ممارسة حرية الرأي، فاختلط الأمر على الكثيرين هل هذا حرية أم نوع من العنف النفسي التي طرأت كثقافة جديدة في ضوء المتغيرات الفسيولوجية والديموغرافية التي ظهرت مع ظهور الكوارث الطبيعية أو الصراعات القبلية مؤخراً. وقد تختلف تطبيقات وسائل التواصل الاجتماعي على النحو التالي:

1. الفيس بوك Face book: الفيس بوك أنشأه "مارك زوكربيرج" مع عدد من أصدقائها أبرزهم "إدواردو سافرين، وداستن موسكوفيتز"، وغيرهم. ويعتبر الفيس بوك من أكثر مواقع التواصل الاجتماعي شيوعاً، ويبلغ عدد مستخدميه أكثر من 2,9 مليار مستخدم منتشرين حول العالم، حيث يتمكن المشترك من متابعة أخبار الأصدقاء، ومشاركة الصور من خلاله<sup>1</sup>. فالمجتمع السوداني ليس بعيداً عما يحدث في العالم اليوم، والمتابع للمشهد يجد أن هنالك مشكلة كبيرة في استغلال هذه المنصة العالمية الكبيرة في نشر خطاب الكراهية دون

<sup>1</sup> "How to Limit Social Media and Internet Use", www.wikihow.com, Retrieved 30-9-2018. Edited.

خجل، فهناك من يريدون أن يزرعوا الفتنة بين مكونات الشعب السوداني الذي لا يعرف التمييز إلا مؤخراً فالشخصية السودانية منذ القدم كان محل احترام وتقدير لكن اليوم بات الأمر مختلف نوعاً ما.

2. تويتر Twitters: وهو من أشهر مواقع التواصل الاجتماعي، حيث يتمكن الأعضاء المشتركين في هذا الموقع من تبادل الرسائل ونشر المعلومات بحد أقصى مئة وأربعون حرفاً<sup>1</sup>. فالذين يستخدمون هذا التطبيق ينقسمون إلى قسمين، الأول ليس لهم علاقة بنشر خطاب الكراهية وهؤلاء يغردون مع اصداقائهم بشكل يومي. أما الثاني هم أكثر خطورة لأنهم يفتنون الناس فتونا، ويبحثون عن كل دخيل يستطيع تحويل الأمن والاستقرار النفسي إلى إشاعة الفتنة ما ظهر منها وما بطن.

3. سناب شات: وهو تطبيق يقدم بشكل مجاني؛ ويعرض الكثير من الفلاتر على الصور، وتعمل على قضاء وقت الفراغ في جو من المتعة، كما يتمكن مشترك السناب من عرض قصة صورة أو فيديو. وهؤلاء أكثر فظاعة في تحويل الممنوع إلى المرغوب.

4. المدونات WordPress: وهي بمثابة منصة تستخدم لإدارة الحوارات والمناقشات التي تدور حول موضوع محدد. كذلك تلعب المدونات دوراً خطيراً إذا ما استغلت في غير موضعها.

5. يوتيوب YouTube: هو الأداة الأكثر استخداماً في التعليم والتعلم، حيث يمكن الطالب من مشاهدة مقاطع الفيديو والإجابة على الأسئلة، ومناقشة المحتوى. بالإضافة إلى ذلك، يمكن إنشاء مقاطع الفيديو ومشاركتها مع الآخرين. ادعى كلا من شير وشيا (Sherer and Shea, 2011) أن يوتيوب يحتوي على خاصية المشاركات والحوارات والنقاشات بشكل يمكن أن يسهم في بناء مهارات التواصل لكن هنالك من يستغل هذه الخاصية في تفشي خطاب الكراهية من خلال التسجيلات الصوتية أو الصور التي تعكس السمعة السيئة عند الآخرين، أو يستغل في الإنتاج الإعلامي المضاد للواقع المعيش. وهنالك من يستخدمها في كافة الأشكال التي تدعو إلى العنصرية.

6. انستجرام Instagram: من المواقع المجانية التي تسمح بتبادل ونشر الصور الخاصة، كما يتمكن الملايين من متابعة أي شخص دون وجود طلب صداقة بينهم. وهذا من الخطورة بمكان لأنها يمكن أن تساعد في تفشي جريمة الكراهية دون وجود رقيب أو حسيب.

8. تيلجرام Telegram: يقدم التطبيق خدمات التواصل الاجتماعي بالصورة والصوت. ومن خلال الصورة والصوت يمكن إرسال عدة رسائل صوتية لتعزيز ثقافة الكراهية بين الأوساط القبلية أو الاجتماعية.

9. واتس ساب WhatsApp: يعتبر من أهم تطبيقات التراسل الفوري حول العالم، والذي ساهم في تقليل أرباح شركات الاتصالات من خدمة التراسل SMS، والذي استحوذ عليه فيسبوك بصفقة سميت آنذاك

<sup>1</sup>-Syed Noman Ali (8-8-2012), "Social Media - A Good Thing or a Bad Thing?" www.socialmediatoday.com, Retrieved 6-8-2018.

"بصفقة العصر" حيث أعلن فيسبوك استحواذه على خدمة "واتس أب" مقابل 19 مليار دولار أميركي. وتعتبر واتس ساب اليوم الوسيلة الأكثر فاعلية في نشر الأخبار والأحداث في العالم أجمع، والسودان على وجه الخصوص.

10. سكايب Skype: يعتبر من أكبر التطبيقات التي يتم من خلالها تداول خدمات الدردشة الصوتية والمرئية، لقد تم تأسيسه في عام 2003 وذلك من خلال رجل الأعمال السويدي "نيكلاس زينشتروم"، ورجل الأعمال والدنماركي "يانوس فريس". ومن أهم مميزاته الاتصال بشكل مجاني، ويستخدم في إدارة المؤتمرات وفي المقابلات الشخصية.

### المبحث السادس: آثار خطاب الكراهية على المجتمع السوداني

إن ما يجري اليوم في مجتمعنا السوداني يثير الكثير من القلق، حيث نجد البعض لا يولون الاهتمام بالالتزامات الدينية التي تدعو إلى التعارف والتآلف، بل يعتقدون بأن لهم الحرية المطلقة في ممارسة متطلبات حياتهم المختلفة بطرق مزاجية. فإذا أردنا الخروج من مأزق هذه القنوات يجب أن نستحضر كلنا نيته، حتى لا نضيع الوقت أو التحدث بلغة الأفضلية؛ فالذين يثيرون خطاب الكراهية نسوا أن المؤمنين أولياء بعض، لقوله تعال: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾<sup>1</sup>.

ومع أن لكل فرد الحق في أن يستخدم قنوات التواصل الاجتماعي حسب ما يهويه نفسه، خاصة عندما يتفاعل مع الأحداث لكن ما نلاحظه اليوم الأمر يدعو إلى الدهشة والغرابة، خاصة في ظل الاحتجاجات الأخيرة التي عمت الدولة السودانية. فالشخص الذي يعيش الأحداث يستطيع أن يصورها أو يكتب عنها، بل في مقدوره أن يكيّف نفسه بها، وهذا ما يسمى بالتواصل الاجتماعي. وفي حقيقة الأمر، فإن إرسال الصور والتعليقات التي تدعو إلى الكراهية تمثل الخطر المحتوم، لذلك فإن غياب الضوابط القانوني والتشريعي تجاه الممارسات الفردية والجماعية ساهمت في ظهور الآثار سلبية التي نحن بصدد ذكرها، الأمر الذي أدى إلى تصدع العلاقات بين مكونات المجتمع السوداني الذي اتسم طوال تاريخه بالسلم الاجتماعي، ومن أهم تلك الآثار ما يلي:

1. تفشي ثقافة الافتراء والتمييز بين مكونات المجتمع السوداني.
2. اتقان ثقافة الحقد والحسد بين الأثنيات القبلية في السودان.
3. انتشار الأمراض الاجتماعية كالعنف والتنمر والإشاعات المغرضة، التي فتكت بالمجتمع وهددت تماسكه.
4. فقدان الأمن والأمان في المجتمع؛ كما ساعدت في نشر ثقافة أخذ الثأر مما دفع بعض الأفراد إلى الإحساس بأنهم ليس لهم حق المواطنة، وبدأ البعض يتحجّن الفرصة لأذية الآخرين طمعاً لإكساب الأرض أو المال. أما الآخرون عاشوا في حالة قلقٍ دائمٍ لا ينتهي.

5. فقدان رابطة الإلفة والتعاون والتعايش في المجتمع الواحد.
6. فقدان الثقة بين أفراد المجتمع، فلا تكاد تجد أحداً يثق في الآخر.
7. غياب العدالة في أخذ الحقوق.

### المبحث السابع: كيفية مواجهة خطر خطاب الكراهية

تقع على وسائل التواصل الاجتماعي مسؤولية كبيرة في توجيهه أو إخماد نيران خطاب الكراهية من خلال ترسيخ وتعزيز قيم التسامح والتلاحم، ونشر ثقافة المحبة والسلام بين مكونات المجتمع المختلفة، ومن باب الضرورة أن تكون الرسائل المرسله للمتلقين ملتزمةً بميثاق الشرف الأخلاقي والمهني في نبذ الخطابات التي تبعث البغضاء والإقصاء والكراهية، والتحريض للفتن، وحظر نشر الأخبار الدعائية التي القصد منها تأجيج النيران العداوة، هذا بالإضافة إلى مراقبة المواد الإعلامية التي من شأنها تساعد على نماء الفكر الاقصائي، ودحر ثقافة الإخوة الإنسانية، وضرورة العمل على ترشيد الخطاب الإعلامي نحو إرساء دعائم الأمن والسلم الاجتماعيين.

كل ذلك لن يتم دونما محاولة جادة لإيجاد استراتيجية شاملة وموحدة وفاعلة للتصدي للأفكار التي تدعو إلى تغذية نغرات العنصرية من خلال المنابر الاعلامية. كذلك توفير مساحات للحوار والنقاشات بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة التي هي أحسن، وتقديم أفضل سبل الوقار والاحترام والاعتراف بالآخر. أيضاً دعم قطاع الإعلام بالبرامج التي تتسم بالموضوعية والمنطقية، ويخاطب وجدان التنوع والتعددية، ليمثل جميع أطراف المجتمع السوداني، لا سيما المجتمعات المهمشة الذين عادة ما يتعرضون إلى خطابات إقصائية ظالمة. لذلك لا بد من إيجاد الدور الوقائي لحماية المجتمع السوداني من خلال القانون الذي يكافح التمييز والكراهية وتطبيقه بما يضمن التعايش السلمي واحترام الآخر، ويمنع العنصرية بأشكالها المختلفة ومظاهرها المتنوعة. لذا فإن التنوع في المجتمع هو أمر محمود وطبيعي، وأن بناء مجتمعات متناغمة تعيش بسلام هو ليس مجرد طموحات أو رغبات الشعوب؛ بل هو حق من حقوق المواطنة والعيش الكريم. ومن أهم مداخل مواجهة خطاب الكراهية ما يلي:

\* المدخل السياسي: تعتبر الممارسة السياسية من أخطر الأبواب التي تظهر فيها العداء السافر بين فرقاء الامس واليوم، وهذا يتطلب فيها ضوابط فاعلة للحد من خطورة خطاب الكراهية، ومن أهمها ما يلي:

1. تعزيز الآليات الوطنية لمحاربة خطاب الكراهية بالتنسيق مع مختلف المؤسسات الإعلامية، وتقديم تقارير دورية عن التي البرامج التقدم.
2. ضبط الخطاب الإعلامي من خلال المحتوى والمضمون.
3. إزالة المحتوى المتعلق بخطاب الكراهية والتحريض وفقاً للتشريعات الوطنية والدولية مع مراعاة الشفافية.
4. على الحكومات والوزارات الإعلامية أن تكون يقظة في تلقي إشارات الإنذار المتعلقة بالكراهية والعنف.

5. منح مختلف مكونات المجتمع حقها في ممارسة شعائرها الدينية بحرية، ومن حقها أن تستخدم لغتها الخاصة في المنابر الإعلامية المختلفة مع المحافظة على قومية الدولة السودانية.
6. على جميع أطراف المجتمع أن يكون لهم صوت مسموع في الحياة السياسية، وحق في صنع القرارات (الدستور).
7. على السياسيين الكف عن استخدام العرق والدين والانتماءات الطائفية من خلال إرسال الرسائل التي تدعو للكراهية، ونبذ الآخرين في التعيينات والانتخابات.

\* المدخل القانوني: ويقصد به تعزيز الآليات القضائية والتشريعية في القضايا التي تدعو إلى التحريض وكراهية الآخرين، وتشجيع الضحايا من الجماعات المحرومة أو المستضعفة في تقديم مظلمتهم. لذا يجب وضع ضوابط قانونية في كل دولة للالتزام بالمهنية وتجريم بث خطاب الكراهية. وسن التشريعات في جميع المؤسسات الإعلامية لزيادة الوعي بأثر خطاب الكراهية على المجتمعات، وتفعيل أخلاقيات المهنة للكوادر الإعلامية والمنظمات والمؤسسات لنبذ خطاب الكراهية، كذلك توجيه وسائل الإعلام للتعريف بالثقافات والتقاليد والمعتقدات المختلفة للقضاء على الصور النمطية التي تعزز مواقف الكراهية. وتعزيز التربية على أخلاقيات الممارسة الإعلامية، مع التركيز على حقوق ومسؤوليات الصحفيين، وأثر ذلك في تكوين الرأي العام.

\* المدخل التعليمي: ويتضمن تفعيل دور التعليم في معالجة وبناء القدرات على مواجهة خطاب الكراهية من خلال الآتي:

1. التنشئة على القيم المدنية وإدماجها في المناهج التعليمية.
2. تصميم برامج يتوافق مع مفهوم الوحدة الوطنية.
3. رفع الوعي بأهمية السلم الاجتماعي ونشر ثقافة التعايش السلمي، وقبول الآخر.

\* المدخل الاجتماعي: تعتبر نشر قيم المواطنة والمساواة ودعم الحوار والتعايش السلمي والتنوع وقبول الاختلاف بين الجماعات المتنوعة ضرورة واقعية للحفاظ على تماسك المجتمع، كذلك التخطيط لسياسات اجتماعية واقتصادية تهدف لخلق مجتمعات محافظة، وبيئة غير منتجة لخطاب الكراهية تعالج الأسباب الجذرية والعوامل المحركة لزراعة بذور الفتنة، وذلك من خلال مراعاة العدالة الاجتماعية والاقتصادية، والمحافظة على الأمن المجتمعي والأسري، والحد من الفقر، وتوفير فرص التوظيف، وجودة الخدمات الصحية والتعليمية، مع المحافظة على البيئة الاجتماعية، والقضاء على الهيمنة والدعوة إلى الهجرة والاغتراب... إلخ. كذلك التأكيد أن حرية التعبير من الحقوق الأساسية للإنسان ولكن ليست مطلقة، كما تعتبر عنصراً أساسياً لبناء مجتمعات مستقرة وأمنة وديمقراطية.

## الخاتمة

أكدت الدراسة أن الكراهية تمثل إحدى المشاعر الإنسانية التي قد تظهر أثارها نتيجة المرور ببعض التجارب التي تخالف ضوابط الأمن والأمان في المجتمع، كفقدان الثقة بين الأفراد أو الجماعات، أو التعدي على حقوق الآخرين، أو غيرها من الأسباب بصرف النظر عن الأسباب الموضوعية والمنطقية التي تدعو إلى الكراهية. فعادةً ما يتم تغذيتها بسبب التفكير السلبي، والمشوّه للشخص من خلال استخدام وسائل التواصل الاجتماعي (الراديو، التلفاز، الوسائط الأخرى). ممّا قد يؤدي إلى حدوث فقدان الطمأنينة والاستقرار والشعور بالعدائية، وأحياناً الإصابة بالاكتئاب والقلق النفسي في كيفية مواجهة التحديات فيخرج الإنسان من إنسانيته وينحو نحو انتهاك حقوق الآخرين عبر المنابر المختلفة. فالشخص الذي يملأ قلبه بالحقد والحسد يفقد متاع الحياة، وينصب تركيزه على الأشخاص الذين يكرههم، ويتصيد عثراتهم ليجد لنفسه مبرراً للكيل بهم. ومع أن وسائل التواصل الاجتماعي تعمل دون مراقبة تذكر، لذا وجد الكثير من الناس ضالّتهم في زرع بذور الفتنة.

## أهم التوصيات

- أ. ضرورة ضبط الخطاب الديني والإعلامي.
- ب. مراجعة التشريعات والنظم الإعلامية والاتصالية.
- ج. تعزيز قيم ثقافة السلم الاجتماعي في ربوع البلاد.
- د. عقد مؤتمرات وندوات وورش عمل لنبذ خطاب الكراهية.
- هـ. صياغة مناهج تعليمية تساعد في نشر ثقافة الوحدة الوطنية وأخلاقيات المهنة.

## المراجع

- ابن عاشور، التحرير والتنوير، دار القلم، دمشق، 1998م، ط1.
- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار العلم، بيروت، بدون تاريخ، ط2.
- الألباني، سنن الترمذي، دار القلم، القاهرة، ط3.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري. دار القلم، القاهرة، 1313هـ، ط2.
- الجرجاني، التعريفات، دار الأندلس، بيروت، 1988م، ط1.
- شبار، سعيد، الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر، مكتبة ابن خلدون، بيروت، 2007م، ط1.
- الطبري، جامع البيان في تأويل أي القرآن، دار العلم، بيروت، 1987م، ط2ص356.

- غليون، برهان، نقد السياسة: الدولة والدين، المركز الثقافي العربي، المغرب، 2004م، ط2.
- قنصوه، صلاح، الدين والفكر والسياسة، دار الحكمة، القاهرة، 2003م، ط1.
- المناوي، التوقيف على مهمات التعريف، دمشق، 1999م، ط1.

- **Cari** Haw thorne, "A Realistic Approach to Dealing with People Who Don't Like You", [www.themuse.com](http://www.themuse.com), Retrieved 18/1/2021. Edited.
- **How** to Limit social media and Internet Use", [www.wikihow.com](http://www.wikihow.com), Retrieved 30-9-2018. Edited.
- **Syed** Noman Ali (8-8-2012), "Social Media - A Good Thing or a Bad Thing?" [www.socialmediatoday.com](http://www.socialmediatoday.com), Retrieved 6-8-2018. Edited.
- **Arianna** Galligher (8/10/2019),"How to get over hating someone", [wexnermedical.osu.edu](http://wexnermedical.osu.edu), Retrieved 18/1/2021. Edited.
- **Trudi** Griffin (31/1/2020),"How to Stop Hating Someone", [www.wikihow.com](http://www.wikihow.com), Retrieved 18/1/2021. Edited.

آراء آل البيت الفقهية في كتاب نيل الأوطار للإمام الشوكاني  
دراسة فقهية مقارنة (كتاب الصلاة نموذجاً)

29

“Jurisprudential Views of Alil-Bait (Prophet’s Household) in the Book of Nailil-Autar by  
Imam Asshaukani” (A Case Study of Book of Salat)

لسباط محمد ثاني (كلية التربية والدراسات القانونية، إنغرو، ولاية يوبي، نيجيريا)

Lasbat Muhammad Sani, College of Education and legal Studies, Nguru, Yobe State, Nigeria.

**Abstract:**

This Research titled: “Jurisprudential Views of Ahlil-Bait (Prophet’s Household) in the Book of Nailil-Autar by al-Imam Asshaukani” discussed the extreme disagreement between the Shiites sect -especially Ar-Rafidha- and the Ahlis-Sunnah. This disagreement does not leave an area of religion unaffected; as it affects monotheism and jurisprudence as well. The Shiites assumed that they are real followers of the Prophet’s Household, and Ahlis-sunnah were enemies of Prophet’s Household, while ahlus-sunnah disagree with this assumption. However, the yardstick to prove or disprove their assumption is to study the jurisprudential opinions of the Prophet’s Household (may Allah be pleased with them) juxtapose the jurisprudential opinions of the rest scholars of Ahlis-Sunnah Wal-Jama’a in terms of agreement and or disagreement. That will uncover the wisdom behind this extensive disagreement. The research basically aims at proving the fact that the scholars of the Prophet’s Household were among the Ahlis - Sunnah; and that the position of their views between them compared to the position of the views of other jurists is indifferent; as they agree sometime and disagree another. Thus, to achieve this aim, the researcher traced the different views mentioned in the book Nailil-Autar. He scrutinized the book of prayer, trying to distinguish the preferred and preponderant views from the weak and dominated views.

**Key Words:** Views, Alul-Bait, Jurisprudent, Book of Nailil-Autar.

## الملخص:

الاختلاف بين الشيعة - وخاصة الرافضة - وبين أهل السنة اختلاف شديد، لا يكاد يترك جانباً من الجوانب الدينية؛ عقيدة وفقها. فترى الشيعة أن مذهبهم هو مذهب أهل البيت، وأنهم هم المحبون لهم، وأن أهل السنة أعداء لهم. في حين يرفض أهل السنة أن يكونوا أعداء لأهل البيت، وأن يكون لأهل البيت مذهباً مستقلاً عن بقية المسلمين، لذا فإن الاتفاق والاختلاف بين علماء أهل البيت وبقية علماء أهل السنة والجماعة في الأقوال الفقهية مما يصدّق أو يكذّب جانباً في هذا النزاع. وتهدف الورقة أساساً إلى إثبات أن علماء آل البيت من علماء أهل السنة. والورقة تحمل بيان الفقه في دين الله تعالى، ولا تخفى أهميته على أي مسلم، لقوله صلى الله عليه وسلم "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين"<sup>(1)</sup> أضف إلى ذلك أن مقارنة أقوال علماء أهل البيت مع أقوال بقية علماء أهل السنة والجماعة؛ تُظهر بطلان كثير من الدعوات والأقوال في شأنهم، كما تُبين قرب أو بعد المسافة بين الطرفين. وطبيعة الدراسة تقتضي أن يتبع الباحثون المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، لأنه يتتبع آراء أهل البيت وبقية الفقهاء الواردة في كتاب نيل الأوطار (كتاب الصلاة) لدراستها دراسة فقهية مقارنة. وقد توصلت الدراسة إلى: أن علماء أهل البيت من علماء أهل السنة وذلك لأن أقوالهم لا تختلف عن أقوال بقية علماء أهل السنة إلا بقدر اختلاف أقوال بقية العلماء فيما بينهم؛ وأن الحق لا يختص بمذهب دون غيره، ولا بيت دون آخر، فأهل البيت كغيرهم من المسلمين يجتهدون فيصيبون تارة ويخطئون أخرى. وأن غالب آراء أهل البيت التي ذكرها الشوكاني - رحمه الله - هي أقوال المتأخرين منهم.

كلمات افتتاحية: آراء، آل البيت، الفقه، كتاب نيل الأوطار.

## المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وذريته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد.

فإنه قد اشتهر الاختلاف بين الشيعة وأهل السنة منذ قديم الزمان، بحيث لا يكاد يتفق الفريقان في مسألة عقيدية كانت أو فقهية. والشيعة يرون أن مذهبهم منبج على أقوال علماء آل البيت لحجهم لهم، وأن أهل السنة

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح المسند من أقوال الرسول وأفعاله وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، 1422هـ، باب (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)، حديث رقم: 71، وباب قوله (فأن لله خمس وللرسول) حديث رقم: 3116، وباب قوله النبي صلى الله عليه وآله "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، حديث رقم: 7312. ومسلم بن حجاج، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، دون تاريخ. باب النهي عن المسألة، وباب قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم" حديث رقم: 1037.

أعداء لآل البيت. في حين يرفض أهل السنة أن يكونوا أعداء لآل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم، كما يرفضون أن يكون لآل البيت مذهباً مستقلاً عن بقية المسلمين، وبناء على هذا فإن الاتفاق أو الاختلاف بين علماء أهل البيت وبقية علماء أهل السنة والجماعة في الأقوال الفقهية مما يصدّق أو يكذّب جانباً في هذا النزاع.

والإمام محمد بن علي الشوكاني، له دور هام في مثل هذا المقصد، حيث كان يتمتع بعقيدة صحيحة قريبة جداً إلى عقائد السلف الصالح من الصحابة والتابعين والأئمة الفقهاء، كما شهد له بذلك كثير من العلماء. وفي جانب آخر له معرفة بمذاهب آل البيت لقرب من الشيعة، حيث نشأ في بيئة تسيطر عليها الشيعة الزيدية، وتعلم على يد علمائها، ولما بلغ درجة الاجتهاد نبذ التقليد ودعى إلى الاجتهاد، وألف في الرد على دعوى غلق باب الاجتهاد.

لذا اختار الباحث لدراسته كتاب نيل الأوطار للإمام الشوكاني، -وهو كتاب هام من كتب الفقه المقارن، يقدم للقارئ آراء الفقهاء في مختلف المذاهب السنية والمذهب الزيدي، محاولاً بيان الراجح من بين هذه الآراء الفقهية، بالمنهج العلمي الدقيق. وأيضاً هو كتاب معدود من كتب السنة الخاصة بالأحكام، يقوم بعرض أحاديث الأحكام الواردة في مختلف الكتب، ثم يقوم بدراسة علمية دقيقة؛ تبرز درجة الأحاديث صحة أو ضعفها، وتبين عللها سنداً أو متناً- لدراسة أقوال آل البيت الفقهية، مع مقارنتها بأقوال بقية الفقهاء الواردة فيه (كتاب الصلاة).

وكتاب نيل الأوطار، وقع عليه جانب واسع من عناية العلماء، وتناولته أقلام الباحثين بدراسات مختلفة. وكذلك ما يتعلق بآل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم أيضاً طرقة كثير من العلماء والباحثين. إلا أن الباحث لم يقف على بحث بهذا الموضوع، (آراء آل البيت الفقهية في كتاب نيل الأوطار للإمام الشوكاني) وغاية ما وقف عليه، إنما هي دراسات لها علاقة بطرف أو أطراف هذا الموضوع، بعضها تتعلق بالمؤلف، وبعضها بالكتاب، وأخرى بأهل البيت.

#### خطة البحث:

وقد قسّم الباحث الورقة إلى ثلاثة مباحث وتحت كل مبحث مطالب، بين المقدمة والخاتمة كالتالي:

- المبحث الأول: تعريفات لألفاظ الموضوع.
- المبحث الثاني: نبذة عن الإمام الشوكاني وكتابه نيل الأوطار.
- المبحث الثالث: دراسة نماذج من آراء علماء أهل البيت الواردة في كتاب نيل الأوطار.
- الخاتمة والنتائج.

## المبحث الأول: التعريف بألفاظ الموضوع.

### المطلب الأول: معنى كلمة (الآراء) لغة واصطلاحاً.

آراء جمع رأي، وهو لغة: الإبصار بالبصر والقلب. جاء في المعجم الوسيط في كلمة (رأى): "(رأه) يراه ويراه (على قلة) رأياً ورؤية أبصره بحاسة البصر واعتقده ودبره ... (الرأي) الاعتقاد والعقل والتدبير والنظر والتأمل، ويقال رأيته رأي العين حيث يقع عليه البصر. (ج) آراء".<sup>(1)</sup>

وجاء في لسان العرب: "(رأى) الرُّؤْيَةُ بِالْعَيْنِ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَبِمَعْنَى الْعِلْمِ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ. يُقَالُ رَأَى زَيْدًا عَالِمًا، وَرَأَى رَأْيًا وَرُؤْيَةً وَرَاءَةً، مِثْلَ رَاعَةٍ. وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ الرُّؤْيَةُ النَّظْرُ بِالْعَيْنِ وَالْقَلْبِ".<sup>(2)</sup>

وأما اصطلاحاً: فيعود معناه إلى المعنى اللغوي. يقول العلامة ابن القيم:

الرأي في الأصل مصدر رأى الشيء يراه رأياً، ثم غلب استعماله على المرئي نفسه، من باب استعمال المصدر في المفعول ... والعرب تفرق بين مصادر فعل الرؤية بحسب محالها؛ فتقول رأى كذا في النوم رؤياً، ورآه في اليقظة رؤية، ورأى كذا لما يعلم بالقلب ولا يرى بالعين رأياً. ولكنهم خصوه بما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الإمارات.<sup>(3)</sup>

وجاء في تفسير مفاتيح الغيب "الرأي وهو إحاطة الخاطر في المقدمات التي يرجى منها إنتاج المطلوب. وقد يقال للقضية المستنتجة من الرأي رأي. والرأي للفكر كالألة للصانع...".<sup>(4)</sup>

ويفهم من هذا أن الرأي لا يتأتى بكل سهولة، بل لا بد فيه من إعمال للفكر، وتأمل في الأمارات والمقدمات العلمية، لطلب الصواب. وعليه فالآراء المنسوبة إلى أهل العلم ليست مجرد أهواء، بل هي نتائج أفكارهم السليمة، الحاصلة عن جهد جهيد. ولا يعني هذا أن جميعها صائبة، بل هي عرضة للخطأ، ومردّها إلى قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر".<sup>(5)</sup>

(1) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، دار الدعوة، (د.ت) ج1، باب الرء، ص: 320.

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى. (د.ت) (14/219)

(3) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، 1973م، فصل في تفسير الرأي وتقسيمه، (1/66)

(4) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي، مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية - بيروت - 1421هـ - 2000م، الطبعة: الأولى. تفسير سورة البقرة، ج2، ص: 191.

(5) البخاري، محمد بن إسماعيل، المرجع السابق. حديث رقم: 6805

### المطلب الثاني: معنى الفقه لغة واصطلاحاً.

تعود معنى كلمة الفقه في اللغة إلى الفهم. قال الجوهري: الفقه: الفهم... تقول منه: فقه الرجل، بالكسر. وفلان لا يفقه ولا ينقه. وأفقهتُك الشيء. ثم خصَّ به علمُ الشريعة، والعالمُ به فقيهٌ.<sup>(1)</sup>

وقال ابن منظور: "الفقه: العلم بالشيء والفهم له، وغلبَ على علم الدين، لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم"<sup>(2)</sup>

وفي الاصطلاح عرف الفقه بتعريفات عدة منها أنه: "معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد"<sup>(3)</sup> وعرف أيضاً بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"<sup>(4)</sup>.

وقد جاء في السنة المطهرة الفقه بالمعنى الاصطلاحي في مثل قوله صلى الله عليه وسلم: "نضر الله امرءاً سمع مقالتي، فوعاها، ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه"<sup>(5)</sup>

وعليه، فالأراء الفقهية، هي مواقف العلماء في بيان الأحكام الشرعية الفرعية العملية، الناتجة عن استنباط من الأدلة التفصيلية.

### مكانة الفقه في الإسلام:

إن الفقه في دين الله تعالى، لمن أعظم الأمور وأجلها شأنًا، وقد جاءت النصوص الشرعية، تبين مكانة الفقه في الإسلام؛ منها على سبيل المثال:

1/ قوله تعالى في سورة التوبة: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ (122)} الآية.

جاءت هذه الآية عقب آية تحض على النفير للجهاد، فجاءت هي تحض على النفير للتفقه في الدين، وتجزير القعود عن النفير للجهاد، إذا كان للتفقه في الدين.

(1) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م (2253/6)

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، المرجع السابق دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، (د.ت) (522/13)

(3) جلال الدين المحلي، محمد بن أحمد، شرح الورقات في أصول الفقه، قدّم له وحققه وعلّق عليه: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، صف وتنسيق: حذيفة بن حسام الدين عفانة، جامعة القدس، فلسطين، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م ص: 68

(4) السلي، عياض بن نامي، أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م ص: 11.

(5) الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م، باب حديث جبير بن مطعم، حديث رقم (16738)، صححه الألباني: ينظر: الكتاب: الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) 1415 هـ - 1995 م (761/1) حديث رقم: 404.

2/ وعن ابن شهاب قال: قال حميد بن عبد الرحمن، سمعت معاوية خطيباً يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من يرد الله به خيراً، يفقهه في الدين"<sup>(1)</sup>.

وقد رويت أحاديث كثيرة، تبين فضل الفقه في الدين، إلا أن كثيراً منها ضعيف، وفي هذه الآية، وهذا الحديث الصحيح كفاية في المطلوب.

### المطلب الثالث: التعريف بآل البيت.

معنى كلمة (آل) في اللغة: قال الجوهري: "آل الرجل: أهله وعياله، وآله أيضاً: أتباعه..."<sup>(2)</sup> وقال ابن فارس: "وآل الرجل أهل بيته... لأنه إليه مألهم وإليه مألهم مآله"<sup>(3)</sup>. وهي مشتقة من أهل، أبدلت هاؤها همزة، فصار (أُل) ثم أبدلت الهمزة الثانية ألفاً فصار (آل) كما في (آدم) و(آخر). وهذا هو ما ذهب إليه الزمخشري،<sup>(4)</sup> وابن منظور.<sup>(5)</sup>

وقيل: هي مشتقة من (أول) فقلبت الواو ألفاً بناء على القاعدة "إذا تحركت الواو، وانفتح ما قبلها، قلبت ألفاً" وإليه ذهب الجوهري<sup>(6)</sup>، وابن الجوزي.<sup>(7)</sup> واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، ورد على القول الأول قائلاً: "...ومن قال أصله أهل فقلبت الهاء ألفاً فقد غلط؛ فإنه قال ما لا دليل عليه، وادعى القلب الشاذ بغير حجة، مع مخالفته للأصل"<sup>(8)</sup> وقد فصل تلميذه ابن القيم في هذا الرد، فذكر ستة أوجه لبيان ضعفه.<sup>(9)</sup>

وأما البيت: فهو المسكن والمأوى. قال ابن فارس: "(بيت): الباء والياء والتاء أصل واحد، وهو المأوى والمأب ومَجْمَع الشَّمْل. يقال بيتٌ وبُيوتٌ وأبياتٌ"<sup>(10)</sup>.

### مفهوم آل البيت في الاصطلاح الشرعي:

اختلف العلماء في تحديد مفهوم آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، على أقوال عدة، لا يسع المجال لسردها لكثرتها، وكثرة أدلتها. والراجع في هذه المسألة -والله أعلم- القول بأن أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم هم

(1) سبق تخريجه في الصفحة الثانية.

(2) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (1627/4)

(3) ابن فارس، أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، الطبعة 1399هـ - 1979م. (160/1)

(4) ينظر: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف، (د.ط. ت) (89/1)

(5) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، المرجع السابق (28/11)

(6) ينظر: الجوهري، المرجع السابق (1628/4)

(7) ينظر: ابن الجوزي، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، مؤسسة الرسالة، لبنان/بيروت الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، ص: 121-123

(8) ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة الثالثة 1426هـ / 2005م، (463/22)

(9) ينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، دار العروبة - الكويت، الطبعة الثانية، 1407 - 1987، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، ص: 203

(10) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، المرجع السابق (325/1)

أزواجه ومن تحرم عليهم الصدقة؛ وهم بنو هاشم وسائر أهل ذريته إلى يوم القيامة. وهذا الرأي هو الذي أُعمل فيه جميع الأدلة القرآنية والحديثية، واعتمد على الأدلة الصحيحة، دون ميل إلى بعض الأدلة وإعراض عن بعض. وقد رجح هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(1)</sup> وتلميذه ابن القيم، ورد الشبهات التي تُعارضُ بها هذا الرأي.<sup>(2)</sup>

المبحث الثاني: نبذة عن الإمام الشوكاني وكتاب نيل الأوطار.

المطلب الأول: نبذة عن الإمام الشوكاني:

هو "محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني ... ابن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد العفيف بن محمد بن رزق، ينتهي إلى خيشنة" "ولد حسبما وجد بخط والده، في وسط نهار يوم الاثنين، الثامن والعشرين من شهر ذي القعدة، سنة 1173 ثلاث وسبعين ومائة وألف ... بهجرة شوكان، وكان إذ ذاك قد انتقل والده إلى صنعاء واستوطنها، ولكنه خرج إلى وطنه القديم في أيام الخريف، فولد له صاحب الترجمة هنالك"<sup>(3)</sup>

نشأ الإمام الشوكاني بصنعاء، في بيئة ميسورة الحال،<sup>(4)</sup> في بيت يجمع بين العلم والصلاح، فأبوه كان من كبار علماء اليمن، وكان رجلاً فاضلاً سمح الخلق، يخشى الله في قوله وفعله<sup>(5)</sup>. زاهداً في الدنيا وما فيها، بلغ زهده أن مكث أربعين سنة قاضياً بصنعاء، لا يملك بيتاً يسكنه.<sup>(6)</sup> وقد اشتغل الإمام الشوكاني في حياته بالعلم درساً وتدریسا، وكان يقرأ الكتاب عند شيخه ثم يدرسه لطلابه بعد الفراغ منه، وربما اجتمع الطلبة على دراسة كتاب عنده ولمّا يفرغ من قراءته عند شيخه بعد. وباشر الفتوى، بعد أن بلغ درجة الاجتهاد، وهو في حدود العشرين من العمر، وكان لفتاويه تأثير ملموس، وقبول فائق عند أهل صنعاء وما جاورها من المدن. وتولى القضاء وهو دون الأربعين من عمره.<sup>(7)</sup>

(1) ينظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، منهاج السنة النبوية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، (174/7)

(2) ابن القيم، جلاء الأفهام، المرجع السابق، ص: 223 وما بعدها.

(3) الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بماحسن من بعد القرن السابع، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (د.ت) (د.ط) (215-214/2)

(4) نومسوك، عبد الله، منهج الإمام الشوكاني في العقيدة، مكتبة دار القلم والكتاب، بدون تاريخ، ص: 73

(5) الدسوقي، محمد، الإمام الشوكاني فقيهاً ومحدثاً، من خلال كتاب نيل الأوطار، منشور في مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، العدد الثاني 1407هـ - 1987م، ص: 458. بتصريف.

(6) الشوكاني، البدر الطالع، المرجع السابق (484/1)

(7) الشوكاني، المرجع السابق (219/2)

وبعد حياة حافلة بالتقوى والعمل الصالح، والتعليم والافتاء، توفي الإمام الشوكاني في جمادى الآخرة، سنة خمسین ومائتين وألف، (1250)، وقُبر بمقبر خزيمة وهي مقبرة مشهورة بصنعاء.<sup>(1)</sup> عن ست وسبعين سنة وسبعة أشهر.<sup>(2)</sup>

### مؤلفاته:

ألف الإمام الشوكاني مؤلفات كثيرة، في فنون العلم المختلفة، ذكر كثيرا منها في كتابه البدر الطالع عند ترجمته لنفسه<sup>(3)</sup>. منها ما طبع ومنها ما لم يطبع ومما طبع على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1. نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، وهو شرح لكتاب "المنتقى من الأخبار في الأحكام" وهو الذي يتناوله هذا البحث. وهو شرح جمع بين الدراسة الحديثية والفقهية، وهو مطبوع طبعت عديدة.
2. نُزُل من اتقى بكشف أحوال المنتقى، وهو تزييل وتكميل لكتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، طبع المطبعة الفاروقية، دلهي - الهند- عام 1297هـ.
3. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار. - وهو كتاب فقه علق المصنف فيه على كتاب مختصر الأزهار- انتهى من تأليفه عام 1235هـ، ويقع في أربعة مجلدات كبار بعد طبعه، طبعه المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية- القاهرة- عام 1390هـ - 1970م، تحقيق قاسم غالب وآخرون.
4. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ويقع في خمسة مجلدات - طبع مطبعة مصطفى البابي الحلبي- عام 1383هـ - 1م64م.
5. إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات، ألفه في 27 شهر ربيع الآخر عام 1231هـ ردا على الخبيث موسى بن ميمون الأندلسي اليهودي الزنديق، طبع الطبعة الأولى بدار النهضة العربية القاهرة عام 1395هـ، ويقع في نحو مائة صفحة، وطبع طبعة أخرى بدار الكتب العلمية - لبنان، عام 1404هـ - 1984م
6. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، طبع بمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر عام 1356هـ - 19387م.

هذا قليل من كثير من مؤلفات الإمام الشوكاني، والغرض هنا الإشارة إلى بعض ما قام به هذا العالم الجليل، من الجهود الجبارة لإرشاد المسلمين في أمور دينهم، وبيان ما قد يخفى عليهم مما يفسد عليهم دينهم وعقيدتهم.

(1) ينظر، الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض، ودار ابن عفان للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1426م - 2005م المجلد الأول ص: 75.

(2) نومسوك، عبد الله، المرجع السابق، ص: 80

(3) الشوكاني، البدر الطالع، (219/2)

## المطلب الثاني: نبذة عن كتاب نيل الأوطار

اسم الكتاب: (نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار). وهو شرح لكتاب (المنتقى من الأخبار في الأحكام)، للعلامة أبو البركات مجد الدين عبد السلام، جد شيخ الإسلام ابن تيمية. وهو من أهم الكتب التي جمعت أحاديث الأحكام، ومرجع هام للعلماء الكبار يرجعون إليه عند طلب الدليل. قام بهذا الشرح العلامة محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني، فبذل فيه جهودا جبارة، وشرح الأحاديث شرحا موجزا بأسلوب رائع. يقع كتاب نيل الأوطار بعد طبعه، في سبعة أو ثمانية أجزاء، تبلغ صفحاتها أكثر من ثلاثة آلاف صفحة.<sup>(1)</sup>

### منهج المؤلف فيه:

اتبع الإمام الشوكاني في كتابه (نيل الأوطار) منهج الإيجاز والاختصار، إلا في ما يحتاج إلى التطويل في الشرح. يقوم بعرض أحاديث الأحكام التي ذكرها مؤلف المنتقى، ثم يشير إلى غير من الأحاديث الواردة في مختلف الكتب ثم يقوم بدراستها دراسة علمية دقيقة؛ تبرز درجة الأحاديث صحة أو ضعفا، وتبين عللها سندا أو متنا. كما يدرس الحديث دراسة أصولية ولغوية وفقهية، ثم يقدم للقارئ آراء الفقهاء المتعلقة بالحديث في مختلف المذاهب السنية والمذهب الزيدي، ثم ينقد ما ينبغي نقده، محاولا بيان الراجح من بين هذه الآراء الفقهية، بالمنهج العلمي الدقيق. يضيف إلى ذلك لمحات تاريخية ونصوص أدبية، ولطائف لغوية، خلال الشرح.

### المطلب الثالث: منزلة كتاب نيل الأوطار العلمية.

لقد حظي كتاب نيل الأوطار بمنزلة علمية عالية، من بين كتب الفقه المقارن، فتعابير العلماء عنه تظهر هذه المنزلة. يقول محمد صديق خان عند ذكره لكتاب منتقى الأخبار. "قلت: وله شرح من شيخنا الشوكاني سماه "نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار"، أجاد فيه وأفاد، وأتى بما لم يأت به العلماء الأفراد."<sup>(2)</sup> ويقول الكتاني في معرض ذكره للشوكاني: "ومن أكبر مصنفاته في السنة وعلومها نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار... وهو من خير وأجمع ما ألفه المتأخرون في السنة وفقهها."<sup>(3)</sup> كما يقول الترياني: "خُلد اسمه في سجل المائة بكتاب عظيم يحمل توقيعه، أطلق عليه اسم "نيل الأوطار"، فطار ذكره، وعلا صيته، وأصبح مرجعا لا يستغني عنه أي طالب العلم!"<sup>(4)</sup>

(1) ينظر: محمد الدسوقي، الإمام الشوكاني فقيها ومحدثا من خلال كتابه نيل الأوطار، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة العدد الثاني 1407 هـ - 1987 م ص: 466 - 468 بتصرف.

(2) القنّوجي، محمد صديق خان، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الأخر والأول، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007 م، ص: 233

(3) الكتاني، محمد عبّد الحّي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت ص. ب: 5787/113، الطبعة: 2، 1982 م (1083/2)

(4) الترياني، جهاد، مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، تقديم: الشيخ محمد بن عبد الملك الزغبي، دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م، ص: 336

كما اهتم العلماء به، وتناولوه بالدراسة تحقيقاً وتخريجاً. فعلى سبيل المثال: قام بتحقيق كتاب نيل الأوطار جمع كثير من العلماء منهم: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد<sup>(1)</sup>، نشره دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض، ودار ابن عفاان للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1426م - 2005م. والشيخ عصام الدين الصبابي<sup>(2)</sup>، نشره بدار الحديث، مصر، سنة 1413هـ - 1993م، في ثمانية أجزاء.

كما قام بعض العلماء بدراسات مستقلة من كتاب نيل الأوطار أمثال: الدكتور محمد الدسوقي، كتب كتاباً سماه: "الإمام الشوكاني فقيهاً ومحدثاً من خلال كتابه نيل الأوطار"، قام بنشره مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، العدد الثاني 1407م 1987م. وفضيلة الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل الشيخ. كتب كتاباً أسماه "بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار" مطبوع في دار إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، سنة 1419هـ الموافق 1998م. وقد حصل الباحثون على نسخة من هذين الكتابين.

### المبحث الثالث: دراسة نماذج من آراء علماء أهل البيت

أورد الإمام الشوكاني في كتابه نيل الأوطار آلاف المسائل الفقهية التي تتضمن أقوالاً مختلفة للعلماء والفقهاء، وذلك بغرض المقارنة بينها وإظهار أدلتها، وقد وقع آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم طرفاً في هذه الاختلافات وهذه بعض المسائل التي جاء فيها ذكر أقوال أهل البيت في كتاب الصلاة:

#### المطلب الأول: آراء علماء آل البيت في مسألة حكم تارك الصلاة تكاسلاً

اتفق علماء المسلمين على كفر من ترك الصلاة منكراً لوجوبها، واختلفوا إذا كان تركه لها تكاسلاً، فذهبت العترة<sup>(3)</sup> والجماهير من السلف والخلف، منهم مالك<sup>(4)</sup> والشافعي<sup>(5)</sup> إلى أنه لا يكفر بل يفسق، فإن تاب وإلا قُتل حداً كالزاني المحصن.

وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر، وهو مروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل<sup>(6)</sup>، وبه قال عبد الله بن المبارك وإسحاق بن راهويه، وهو وجه لبعض أصحاب

(1) طارق ابن عوض الله بن محمد، أبو معاذ، تاريخ الميلاد 1963/5/1م، مكان الميلاد: الزيتون- القاهرة، مصري الجنسية، من مؤلفاته: لغة المحدث،

ردع الجاني المتعدي على الشيخ الألباني، المدخل إلى علوم الحديث للمبتدئ، نقلًا عن: <http://alsalafway.com>

(2) الشيخ عصام الدين الصبابي (أبو عبد الرحمن) من مواليد المنيا إحدى محافظات جمهورية مصر العربية، بدأ حياته بدراسة اللغة العربية والأدب العربي... كتب الشعر وله ديوان شعر مطبوع بعنوان (آلام وآمال)... كما أنه اتجه في بداياته لكتابة القصة والمسرحية... له كتب مفيدة منها:

صحيح الأحاديث القدسية (أول موسوعة تستوعب الأحاديث القدسية الصحيحة) ينظر: [www.raffy.me](http://www.raffy.me)

(3) ينظر: المرتضى، البحر الزخار (414/1)

(4) ينظر: الإمام مالك: المدونة (192/1)

(5) ينظر: الأم (291/1)

(6) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (55/1)

الشافعي. وذهب أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي إلى أنه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي<sup>(1)</sup>.

### أدلة المسألة:

القول الأول: احتج أصحاب هذا القول بأدلة منها:

- قول الله عز وجل: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: 48]
- قوله صلى الله عليه وسلم: «خمس صلوات كتبتن الله على العباد، من أتى بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له»<sup>(2)</sup>
- قوله صلى الله عليه وسلم: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة، فإن أتمها وإلا قيل: انظروا هل له من تطوع؟ فإن كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه، ثم يفعل بسائر الأعمال المفروضة مثل ذلك»<sup>(3)</sup>
- قوله صلى الله عليه وسلم: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل»<sup>(4)</sup>.
- حديث معاذ رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له .. "ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، إلا حرمه الله على النار، قال: يا رسول الله أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا؟ قال: إذن يتكلموا"<sup>(5)</sup>

واحتجوا على قتله بقوله تعالى: {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم} [التوبة: 5]

وبقوله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»<sup>(6)</sup>.

(1) الشوكاني، نيل الأوطار (334/1)

(2) أبو داود، كتاب الصلاة، باب فيمن لم يوتر، حديث رقم: 1420، (62/2)، أحمد، باب حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، حديث رقم: (22693) (366/37)، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصلاة، باب ما في صلواته الوتر على الراحلة من الدلالة، حديث رقم: (2226) (13/2)، صححه الألباني، ينظر: صحيح أبو داود، (161/5)

(3) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة، حديث رقم: (1425) (458/1) صححه الألباني، ينظر: صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، المكتبة الشاملة (425/3)

(4) البخاري، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم، حديث رقم: (3435) (165/4)،

(5) البخاري، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم، حديث رقم: (128) (37/1)

(6) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب قسم الصدقات، باب لا يسع الولاة تركه لأهل الأموال، حديث رقم: (13115)، (6/7)، الدارقطني، كتاب الزكاة،

حديث رقم: (1884)، (465/2)

القول الثاني: احتجوا بأحاديث الباب منها:

- عن بريدة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»<sup>(1)</sup>.
- وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.<sup>(2)</sup>
- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه «ذكر الصلاة يوماً فقال: من حافظ عليها كانت له نورا وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهاناً ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف»<sup>(3)</sup>
- واحتج أهل القول الثالث على عدم الكفر بما احتج به أهل القول الأول، وعلى عدم القتل بحديث: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث»<sup>(4)</sup> وليس فيه الصلاة.

#### مناقشة الأدلة والترجيح:

أنه وردت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تطلق لفظ الكفر على تارك الصلاة، وتبين جواز قتله. ووردت أحاديث أخرى صحاح عنه صلى الله عليه وسلم تبين أن من كان عنده أصل الإيمان يُدخله الله الجنة على ما كان من العمل. وظاهر هذه الأحاديث يعارض ظاهر الأحاديث الأولى. والأولى في مثل هذه النصوص الجمع إن أمكن، ويمكن الجمع بين هذه النصوص بحمل الأحاديث الأولى على كفر النعمة.

قال الإمام الشنقيطي: "وأجرى الأقوال على مقتضى الصناعة الأصولية وعلوم الحديث قول الجمهور: إنه كفر غير مخرج عن الملة لوجوب الجمع بين الأدلة إذا أمكن، وإذا حمل الكفر والشرك المذكوران في الأحاديث على الكفر الذي لا يخرج عن الملة حصل بذلك الجمع بين الأدلة والجمع واجب إذا أمكن"<sup>(5)</sup>

(1) أحمد، باب حديث بريدة الأسلمي، حديث رقم: (22938)، (20/38) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في من ترك الصلاة، حديث رقم: (1079) (342/1)، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب صلاة الاستسقاء، باب ما جاء في تكفير من ترك الصلاة عمداً، حديث رقم (6499) (511/3)

(2) الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، حديث رقم: (2622) (14/5)، صححه الألباني، ينظر: صحيح الترغيب والترهيب مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م، (367/1)

(3) أحمد، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حديث رقم: (6576) (141/11)، ضعفه الألباني، ينظر، ضعيف موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م، كتاب الصلاة، باب فيمن حافظ على الصلاة ومن تركها، ص: (21)

(4) أحمد، مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه، حديث رقم: (452) (502/1)، أبو داود، كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعمو في الدم، حديث رقم: (4502) (170/4)، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجراح، باب تحريم القتل من السنة، حديث رقم: (15843) (34/8)

(5) الشنقيطي، أضواء البيان، (455/3)

وعلى هذا الأساس يرى الباحث ترجيح القول الأول؛ قول آل البيت وجماهير العلماء، القائل بعدم كفر تارك الصلاة تكاسلا كفرا يخرج عن الملة ويوجب الخلود في الحديثية النار. وهذا ما رجحه العلامة الألباني في كتاب له مهم جدا في هذه المسألة.<sup>(1)</sup>

### المطلب الثاني: آراء آل البيت في مسألة أفضل وقت لصلاة الفجر

اختلف العلماء في التغليس والإسفار لصلاة الفجر أيهما أفضل؟ فذهبت العترة<sup>(2)</sup> ومالك<sup>(3)</sup> والشافعي<sup>(4)</sup> وأحمد<sup>(5)</sup> وإسحاق وأبو ثور والأوزاعي وداود بن علي وأبو جعفر الطبري -وهو المروي عن عمر وعثمان وابن الزبير وأنس وأبي موسى وأبي هريرة رضي الله عنهم- إلى أن التغليس أفضل وأن الإسفار غير مندوب. وذهب الكوفيون وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وأكثر العراقيين وهو مروي عن علي - عليه السلام - وابن مسعود رضي الله عنه إلى أن الإسفار أفضل<sup>(6)</sup>.

### أدلة المسألة:

القول الأول: احتج أصحاب هذا القول بأدلة منها:

- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كن نساء المؤمنات يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر، متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس"<sup>(7)</sup>
- حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح مرة بغلس ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات لم يعد إلى أن يسفر"<sup>(8)</sup>.

(1) ينظر: محمد ناصر الدين الألباني، حكم تارك الصلاة، دار الجلالين - الرياض، الطبعة: الأولى - 1412هـ، (61)

(2) المرتضى، البحر الزخار (420/1)

(3) المدونة (157/1)

(4) الأم (93/1)

(5) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (52/1)

(6) الشوكاني، نيل الأوطار (383/1)

(7) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر، حديث رقم: (578) (120/1) واللفظ له، ومسلم: باب استحباب التبكير بالصبح في أول الوقت، حديث رقم: (645) (446/1)

(8) أبو داود، باب في المواقيت، حديث رقم: (394) (107/1)، صححه الألباني، ينظر: صحيح أبي داود (250/2)

القول الثاني: واحتج أصحاب القول الثاني بأدلة منها:

- حديث رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر»<sup>(1)</sup>.
- قوله صلى الله عليه وسلم: "توب بصلاة الصبح يا بلال حين يبصر القوم مواقع نبلهم من الإسفار"<sup>(2)</sup>

### مناقشة الأدلة والترجيح:

أنه صحت الأحاديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الصبح بغلس إلى آخر حياته. كما صح أنه أمر بإسفار صلاة الصبح. فخالف ظاهر أدلة التغليس ظاهر أدلة الإسفار. والجمع في مثل هذه الأدلة هو المتعين إذا أمكن، ويكون هنا يحمل معنى الإسفار على تبين الفجر وتحقيق طلوعه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وقيل: المراد بالإسفار التبين، أي صلوا إذا تبين الفجر وانكشف ووضح: فإن في الصحيحين، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لغير وقتها إلا صلاة الفجر بمزدلفة...»... وإنما مراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يؤخر الفجر عن أول طلوع الفجر حتى يتبين وينكشف ويظهر. وذلك اليوم عجلها قبل. وبهذا تتفق معاني أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.<sup>(3)</sup>

وبعد النظر في أدلة المسألة ومناقشتها، يرى الباحث ترجيح القول الأول؛ قول آل البيت والجمهور؛ لصحة أدلتهم وقوتها وإعمالهم لجميع الأدلة.

### المطلب الثالث: رأي آل البيت في مسألة قضاء تارك الصلاة عمدا.

اختلف العلماء في من ترك الصلاة عمدا حتى يخرج وقتها هل يقضيها أم لا؟ فذهب ابنا الهادي والأستاذ وهو مروى عن القاسم والناصر<sup>(4)</sup> وداود وابن حزم وبعض أصحاب الشافعي، وابن تيمية الحفيد<sup>(5)</sup> إلى أنه لا يقضي. وذهب غيرهم -الجمهور-<sup>(6)</sup> إلى أنه يقضي<sup>(7)</sup>.

(1) أحمد، حديث محمود بن لبيد، حديث رقم: (23635) (43/39)، السنن الكبرى للبيهقي، باب الإسفار بالفجر حتى يتبين الفجر الآخر، حديث رقم: (2151) (671/1)، صححه الألباني، ينظر: إرواء الغليل، حديث رقم: (258) (281/1)

(2) الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414 هـ، 1994 م، حديث رقم: (1775) (316/1)

(3) الفتاوى الكبرى (2/ 47-48)

(4) المرتضى، البحر الزخار (1/426)

(5) ينظر: مجموع الفتاوى (22/41)

(6) ابن رشد، بداية المجتهد (1/193)

(7) الشوكاني، نيل الأوطار (1/383)

## أدلة المسألة:

القول الأول: استدلووا بدليل الخطاب في هذه الأحاديث:

- قوله صلى الله عليه وسلم: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»<sup>(1)</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم: «إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها»<sup>(2)</sup>. قالوا انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط، فيلزم من هذه الأحاديث أن من لم ينس لا يصلي.

القول الثاني: واستدل أصحابه بأدلة منها:

- قوله تعالى: {وأقيموا الصلاة} ولم يفرق بين أن تكون في وقتها أو بعده، وهذا أمر يقتضي الوجوب في الوقت وغير الوقت.

- حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: "نعم، قال: فدين الله أحق أن يقضى"<sup>(3)</sup> قالوا هو عام في كل دين، ولا شك أن الصلاة المتروكة عمدا دين الله في ذمة تاركها، فدل عموم الحديث على أنها حقيقة جديدة بأن تقضى.

- قياس العامد على الناسي والنائم المنصوص على وجوب القضاء عليهما، قالوا: فإذا وجب القضاء على النائم والناسي فهو واجب على العامد من باب أولى.

- قياس تارك الصلاة عمدا على المجمع في نهار رمضان، بجامع قضاء ما ترك عمدا، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "اقض يوما مكانه"<sup>(4)</sup> قالوا: أمر المجمع في نهار رمضان أن يصوم يوما مع الكفارة، أي: بدل اليوم الذي أفسده بالجماع عمدا.

## مناقشة الأدلة والترجيح:

أقوى ما استدل به أصحاب القول الثاني عموم قوله تعالى {أقيموا الصلاة}، وردّ بأنه قد جاء الأمر بإقامة الصلاة مطلقا في مواضع، وجاء مقيد بالوقت في مواضع منها قوله: {أقم الصلاة لدلوك الشمس} وقوله: {فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا} قال الإمام الطبري في تفسير هذه الآية بعد ذكر أقوال العلماء عنها: فكذلك معنى قوله: "إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا"، إنما هو:

(1) مسلم، باب قضاء الصلاة، حديث رقم: (314) (477/1)

(2) الترمذي، باب ما جاء في النوم عن الصلاة، حديث رقم: (177) (334/1)، النسائي، باب فيمن نام عن الصلاة، حديث رقم: (615)، (294/1)، صحح الألباني، ينظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي (د.ت)

(3) البخاري، باب من مات وعليه دين، حديث رقم: (1953) (35/3)، مسلم، باب قضاء الصيام عن الميت، حديث رقم: (1148)، (804/2)

(4) السنن الكبرى للبيهقي، باب رواية من روى الأمر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث، حديث رقم: (8055) (381/4)، صححه الألباني، ينظر: إرواء

الغيليل (9/4)

كانت على المؤمنين فرضاً وقت لهم وقت وجوب أدائه، فبيّن ذلك لهم.<sup>(1)</sup> واستدلّ لهم بعموم قوله صلى الله عليه وسلم، فدين الله أحقّ بالقضاء، رُدّ بأنه في حقّ المعذور أو في العبادة الغير محدودة الطرفين كما ذكر حسين بن العودة العوايشة<sup>(2)</sup>

أما ما استدلووا به من الأقيسة فإنها مردودة، لأنها أقيسة مع الفوارق، فقياس التارك للصلاة العامد على النائم والناسي قياس مع الفارق، حيث كان الأصل لعذر مقبول في الشريعة والفرع لغير عذر. فجعل للأول وقت يستدرك به ما فاته عن عذر، أما الثاني فقد فوّت لنفسه الفرصة. كما جاء في مجلة البحوث الإسلامية<sup>(3)</sup>.

وكذلك قياسه على المجامع في نهار رمضان، قياس أيضاً مع الفارق، فالأصل إفساد لأنه امتثل الأمر، والفرع ترك لأنه لم يمتثل الأمر أصلاً.

قال ابن رشد: "والحق في هذا أنه إذا جعل الوجوب من باب التغليظ كان القياس سائغاً. وأما إن جعل من باب الرفق بالناسي والعذر له وأن يفوته ذلك الخير، فالعامد في هذا ضد الناسي، والقياس غير سائغ؛ لأن الناسي معذور والعامد غير معذور، والأصل أن القضاء لا يجب بأمر الأداء، وإنما يجب بأمر مجدد على ما قال المتكلمون؛ لأن القاضي قد فاته أحد شروط التمكّن من وقوع الفعل على صحته، (وهو الوقت) إذ كان شرطاً من شروط الصحة..."<sup>(4)</sup>.

وبعد النظر في أدلة القولين ومناقشتها، يرى الباحث ترجيح القول الأول القائل بعدم قضاء الصلاة المتروكة عمداً حتى يخرج وقتها، لقوة أدلتهم -والله أعلم- وإليه ذهب الشيخ ابن باز<sup>(5)</sup>. والشيخ ابن عثيمين<sup>(6)</sup>

(1) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000م (170/9)

(2) حسين بن عودة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، المكتبة الإسلامية (عمان - الأردن)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، الطبعة: الأولى، من 1423 - 1429 هـ (313/2)

(3) الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مجلة البحوث الإسلامية (307/5)

(4) ابن رشد، بداية المجتهد (193/1)

(5) مجموع فتاوى ابن باز (181/25)

(6) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (93 /12)

### المطلب الرابع: رأي علماء آل البيت في مسألة الأذان والإقامة:

اختلف العلماء في حكم الأذان والإقامة فذهب إلى وجوبهما أكثر العترة<sup>(1)</sup> وعطاء وأحمد بن حنبل ومالك والإصطخري ومجاهد والأوزاعي وداود. على تفصيل بينهم<sup>(2)</sup>. وعند الشافعي وأبي حنيفة أنهما سنة. واختلف أصحاب الشافعي على ثلاثة أقوال، الأول: أنهما سنة<sup>(3)</sup>.

#### أدلة المسألة:

القول الأول: استدل الموجبون بأدلة منها:

- أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهما، في أحاديث كثيرة منها: حديث مالك بن الحويرث وفيه. «فليؤذن لكم أحدكم»<sup>(4)</sup>. وحديث أنس وفيه: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»<sup>(5)</sup> والأمر له النبي صلى الله عليه وسلم. وحديث عبد الله بن زيد وفيه قوله: «إنها لرؤيا حق إن شاء الله ثم أمر بالتأذين»<sup>(6)</sup>. وما قوله صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاص: «اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا»<sup>(7)</sup>.
  - ومن أدلتهم حديث أنس قال: «إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أغزى بنا قوما لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر فإن سمع أذانا كف عنهم وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم»<sup>(8)</sup>.
  - ومنها طول الملازمة من أول الهجرة إلى الموت لم يثبت أنه ترك ذلك في سفر ولا حضر إلا يوم المزدلفة.
- القول الثاني: استدل القائلون بعدم الوجوب بتركه صلى الله عليه وسلم الأذان في المزدلفة. على ما فيه من الخلاف.

(1) المرتضى، البحر الزخار، (433/1)

(2) مجاهد أن الأذان والإقامة واجبان معا لا ينوب أحدهما عن الآخر فإن تركهما أو أحدهما فسدت صلاته، وقال الأوزاعي: يعيد إن كان وقت الصلاة باقيا، وإلا لم يعد، وقال عطاء: الإقامة واجبة دون الأذان فإن تركها لعذر أجزاءه ولغير عذر قضى. وروي عن أبي طالب أن الأذان واجب دون الإقامة.

(3) الشوكاني، نيل الأوطار (397/1)

(4) البخاري، باب من قال: يؤذن في السفر مؤذن واحد، حديث رقم: (628) (128/1)، مسلم، باب من أحق بالإمامة، حديث رقم: (674) (465/1)

(5) مسلم، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة، حديث رقم: (378) (286/1)

(6) أبو داود، باب كيف الأذان، حديث رقم: (499) (135/1)، السنن الكبرى للبيهقي، باب بدء الأذان، حديث رقم: (1835)، (575/1)، صححه

الألباني، ينظر: صحيح أبي داود (406/2)

(7) الترمذي، باب كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا، حديث رقم: (209)، صححه الألباني، ينظر: إرواء الغليل (315/5)

(8) البخاري، باب ما يحقن بالأذان من الدماء، حديث رقم: (610)، (125/1).

## مناقشة الأدلة والترجيح:

أنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بالأذان والإقامة. قال الشنقيطي بعد ذكر حديث: ووجه الدلالة أنه أمر، والأصل في الأمر أنه يدل على الوجوب حتى يقوم الدليل على ما دونه، ... وبناءً على هذا نبقى على هذا الأصل الذي دل عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقول بوجوب الأذان.<sup>(1)</sup>

وثبت أنه صلى الله عليه وسلم علق إباحتها القتال وعدمها على الأذان. قال الخطابي: "فيه بيان أن الأذان شعار لدين الإسلام، وأنه أمر واجب لا يجوز تركه، ولو أن أهل بلد اجتمعوا على ترك الأذان وامتنعوا كان للسلطان قتالهم عليه"<sup>(2)</sup>.

وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم واظب على الأذان والإقامة ولم يترك أحدهما إلا في المزدلفة. وقد روي عن ابن مسعود ما ظاهره أنه صلى الله عليه وسلم صلى بأذان وإقامة لكل صلاة<sup>(3)</sup>

وبعد النظر في أدلة الأقوال ومناقشة يرى الباحث -والله أعلم- ترجيح القول الأول؛ قول أكثر آل البيت ومن معهم القائل بوجوب الأذان والإقامة لقوة أدلته، يقول محمد بن محمد المختار الشنقيطي: "وأقوى هذه الأقوال وأولها بالصواب -والعلم عند الله- الوجوب"<sup>(4)</sup> وهو ما رجحه الصقعي<sup>(5)</sup>

### المطلب الخامس: رأي أئمة آل البيت في مسألة ذكر حي على خير العمل في الأذان:

انفردت العترة<sup>(6)</sup> من بين العلماء بإثبات لفظ حي على خير العمل في الأذان، بعد قول المؤذن: حي على الفلاح مرتين. وذهب بقية العلماء إلى أنه ليس من الأذان<sup>(7)</sup>.

### أدلة المسألة:

القول الأول: احتجت العترة على رأيها بما في كتب آل البيت وبعض مرويات في بعض كتب الحديث منها:

قال في الأحكام: وقد صح لنا أن حي على خير العمل كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذن بها ولم تطرح إلا في زمن عمر.

(1) الشنقيطي، محمد بن محمد المختار، شرح زاد المستقنع، المكتبة الشاملة (4/28)

(2) الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت 388 هـ)، أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، تحقيق د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، 1409 هـ - 1988 م (460/1)

(3) ينظر: صحيح البخاري، حديث رقم: (1675)

(4) الشنقيطي، محمد بن محمد المختار، شرح زاد المستقنع، المكتبة الشاملة (4/28)

(5) الصقعي، خالد بن إبراهيم، مذكرة القول الراجح مع الدليل شرح منار السبيل - الصلاة، المكتبة الشاملة (3/1)

(6) ينظر: المرتضى، البحر الزخار (438/1)

(7) الشوكاني، نيل الأوطار (405/1)

وبما أخرج البيهقي في سننه الكبرى بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمر أنه كان يؤذن بحي على خير العمل أحيانا<sup>(1)</sup> وروى فيها عن علي بن الحسين أنه قال هو الأذان الأول<sup>(2)</sup> وروى المحب الطبري في أحكامه عن زيد بن أرقم أنه أذن بذلك.

القول الثاني: أجاب الجمهور عن أدلة إثباته بأن الأحاديث الواردة بذكر ألفاظ الأذان في الصحيحين وغيرهما من دواوين الحديث ليس في شيء منها ما يدل على ثبوت ذلك، قالوا: وإذا صح ما روي من أنه الأذان الأول فهو منسوخ بأحاديث الأذان لعدم ذكره فيها.

### مناقشة الأدلة والترجيح:

أنه لم يثبت حديث مرفوع في إثبات لفظ حي على خير العمل في الأذان. قال البيهقي: "وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما علم بلالا وأبا محذورة ونحن نكره الزيادة فيه وبالله التوفيق"<sup>(3)</sup> أنه على فرض ثبوت شيء من ذلك، فإنه يحمل على أنه منسوخ بأحاديث الأذان المعروفة.

وبعد النظر في أدلة المسألة ومناقشتها يرى الباحث -والعلم عند الله- ترجيح قول الجمهور القائل بعدم مشروعية لفظة حي على خير العمل في الأذان، لعدم ثبوتها في الأذان، والأذان عبادة، والعبادة حقها التوقف.

### المطلب السادس: رأي أئمة آل البيت في مسألة الصلاة في الثوب المغصوب:

اختلف العلماء في الصلاة في الثوب المغصوب فذهبت العترة<sup>(4)</sup> جميعا وأحمد في أصح الراوتين عنه<sup>(5)</sup> واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(6)</sup> إلى أن الصلاة في الثوب المغصوب أو المغصوب ثمنه لا تصح. وقال أبو حنيفة والشافعي<sup>(7)</sup> ومالك<sup>(8)</sup> وجمهور العلماء<sup>(9)</sup>: تصح؛ لأن العصيان ليس بنفس الطاعة لتغيير اللباس والصلاة<sup>(10)</sup>.

(1) السنن الكبرى للبيهقي، باب ما روي في حي على خير العمل، حديث رقم (1991) (624/1)

(2) المرجع نفسه حديث رقم (1993) (625/1)

(3) المرجع نفسه حديث رقم (1994) (625/1)

(4) المرتضى، البحر الزخار (450/1)

(5) محمد نعيم محمد هاني ساعي، موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الثانية، 1428 هـ - 2007 م (146/1)

(6) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، الفتاوى الكبرى لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408 هـ - 1987 م (325/5)

(7) ينظر: ابن قدامة، المغني، (420/1)

(8) أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، عبد العزيز بن باز، محمد بن صالح العثيمين، المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر، 2003 م (297/1)

(9) محمد نعيم محمد هاني ساعي، المرجع السابق (146/1)

(10) الشوكاني، نيل الأوطار (448/1)

## أدلة المسألة:

القول الأول: استدلت العترة بحديث ابن عمر قال: «من اشترى ثوبا بعشرة دراهم، وفيه درهم حرام لم يقبل الله - عز وجل - له صلاة ما دام عليه ثم أدخل أصبعيه في أذنيه وقال: صمتا إن لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقوله»<sup>(1)</sup>

القول الثاني: ورد أصحاب هذا القول دليل القول الأول بأنه لا ينتهز للحجية، ولو سلم فمعنى نفي القبول لا يستلزم نفي الصحة؛ لأنه يرد على وجهين الأول يراد به الملازم لنفي الصحة والإجزاء نحو قوله «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به» والثاني يراد به نفي الكمال والفضيلة كما في حديث نفي قبول صلاة الأبق والمغاضبة لزوجها ومن في جوفه خمر وغيرهم ممن هو مجمع على صحة صلاتهم.

## مناقشة الأدلة والترجيح:

أنه ورد في عدم قبول الصلاة في الثوب المغصوب حديث ضعيف. على أنه وإن صح فإنه محتمل، يحتمل أن يراد به نفي الصحة ويحتمل أن يراد به نفي الكمال. والدليل إذا تطرق إليه احتمال بطل الاحتجاج به.

وبعد النظر في المسألة وأدلتها يرى الباحث -والله أعلم- ترجيح القول الثاني؛ قول أبي حنيفة والشافعي ومالك والجمهور، القائل بصحة الصلاة في الثوب المغصوب للبقاء على الأصل، إذ لم يصح غيره. وإليه ذهب الشيخ ابن عثيمين<sup>(2)</sup>

## الخاتمة والنتائج:

الحمد لله والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد دراسة نماذج من آراء أهل البيت وأدلتها ومناقشتها مناقشة علمية، يورد الباحث النتائج التي توصل إليها. وقد توصلت الورقة إلى نتائج عديدة أهمها:

- 1- أن علماء أهل البيت من علماء أهل السنة سواء بسواء -لا كما يُظن- وذلك أن أقوالهم لا تختلف عن أقوال بقية علماء أهل السنة إلا بقدر اختلاف أقوال بقية العلماء فيما بينهم؛ تتفق أحيانا وتختلف أخرى.
- 2- أن الحق لا يختص بمذهب دون غيره، ولا بيت دون آخر، فأهل البيت كغيرهم من المسلمين يجتهدون فيُصيبون تارة ويُخطئون أخرى.
- 3- أن غالب آراء أهل البيت التي ذكرها الشوكاني - رحمه الله - هي أقوال المتأخرين منهم، ولذا تراه كلما أورد رأيا لعلي أو ابن عباس رضي الله عنهما صرح باسمه، ولا يقول من أهل البيت، كما يفعل إذا ذكر الهادي أو الناصر.

(1) أحمد، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، حديث رقم: (5732) (24/10)، ضعفه الشيخ الألباني، ينظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، الطبعة المجددة والمزيدة والمنقحة. (782/1)

2- محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1422 - 1428 هـ (431/6)

4- أن الإمام الشوكاني اعتمد كثيرا على كتاب "البحر الزخار" للمرتضى، في نقولاته لأقوال أهل البيت، حيث يورد تلك الأقوال بحروفها كما هي في الكتاب المذكور.

#### التوصيات:

يوصي الباحث في ختام هذا البحث بما يأتي:

- على طلاب العلم أن يفهموا أن علماء آل البيت من علماء أهل السنة سواء بسواء، والخلاف الذي بينهم وبين بقية علماء أهل السنة ليس إلا كالخلاف الذي بين بقية العلماء أنفسهم. فلا يغتروا بتلك الدعوات الخلابة التي تحاول أن تفرّق بين آل البيت وبقية العلماء.
- وأن يجعلوا الحق والصواب نصب أعينهم، فلا يهتمهم الأشخاص فإن الله سبحانه وتعالى لم يقيد الحق على يد أحد سوى نبيه صلى الله عليه وسلم. فليس من أحد يصيب في جميع أقواله مهما بلغ من العلم والتقوى إلا المصطفى صلى الله عليه وسلم. وليس كل قول يصحّ إلى من يُنسب إليه.
- على الجامعات والكليات والهيئات العلمية أن يشجعوا طلاب العلم على البحث في الموضوعات التي وقع الخلاف فيها بين الأمة، بحثا علميا يعتمد على الأدلة، فإن ذلك يساعد في تقريب المسافة بين الجوانب المختلفة ويخفف العداوة بينها.
- وأن يوجد من طلاب العلم - وخاصة ذوي القدرات العلمية المميزة منهم - من يقوم بجمع آراء وأقوال أهل البيت الأوائل التي تخالف آراء وأقوال المتأخرين منهم، فإنه مهم جدا، يمكن أن يساعد في دحض تلك الدعوات الباطلة التي تفرق بين أهل البيت وبقية علماء المسلمين.

#### المراجع والمصادر:

- ابن الجوزي، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، مؤسسة الرسالة، لبنان/بيروت الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، دار العروبة - الكويت، الطبعة الثانية، 1407 - 1987، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، الفتاوى الكبرى لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1987م
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة الثالثة 1426 هـ / 2005م.

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، منهاج السنة النبویة، تحقیق الدكتور محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى.
- ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، 1425هـ - 2004م
- ابن فارس، أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقیق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، الطبعة 1399هـ - 1979م. (160/1)
- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، 1388هـ - 1968م
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقیق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، 1973م.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقیق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، المرجع السابق دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، (د.ت)
- أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقیق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت
- أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، عبد العزيز بن باز، محمد بن صالح العثيمين، المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر، 2003م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، حكم تارك الصلاة، دار الجلالين - الرياض، الطبعة: الأولى - 1412هـ
- الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (مكتبة المعارف) 1415 هـ - 1995 م
- الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، ضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، الطبعة المجددة والمزيدة والمنقحة.
- الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقیق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001م،
- الإمام مالك، بن أنس بن مالك، المدونة، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م

- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، 1424 هـ - 2003 م
- الثرباني، جهاد، مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، تقديم: الشيخ محمد بن عبد الملك الزغبى، دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَورة، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م
- جلال الدين المحلي، محمد بن أحمد، شرح الورقات في أصول الفقه، قدّم له وحققه وعلّق عليه: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، صف وتنسيق: حذيفة بن حسام الدين عفانة، جامعة القدس، فلسطين، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- حسين بن عودة العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، المكتبة الإسلامية (عمان - الأردن)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، الطبعة: الأولى، من 1423 - 1429 هـ
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (ت 388 هـ)، أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، تحقيق د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، 1409 هـ - 1988 م.
- الدسوقي، محمد، الإمام الشوكاني فقيها ومحدثا من خلال كتابه نيل الأوطار، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة العدد الثاني 1407 هـ - 1987 م
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي، مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية - بيروت - 1421 هـ - 2000 م، الطبعة: الأولى. تفسير سورة البقرة، ج 2، ص: 191.
- الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مجلة البحوث الإسلامية
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف، (د.ط. ت)
- السلمي، عياض بن نامي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
- الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، 1410 هـ/1990 م

- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، 1415 هـ - 1995 م.
- الشنقيطي، محمد بن محمد المختار، شرح زاد المستقنع، المكتبة الشاملة.
- الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، تحقيق أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض، ودار ابن عفان للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1426 م - 2005 م.
- الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بماحسن من بعد القرن السابع، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (د. ت) (د. ط).
- الصقعي، خالد بن إبراهيم، مذكرة القول الراجح مع الدليل شرح منار السبيل - الصلاة، المكتبة الشاملة (3/1)
- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م.
- العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1422 - 1428 هـ (431/6)
- القنّوجي، محمد صديق خان، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007 م.
- الكتاني، محمد عبّد الحّيّ، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت ص. ب: 5787/113، الطبعة: 2، 1982 م.
- محمد نعيم محمد هاني ساعي، موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الثانية، 1428 هـ - 2007 م.
- مسلم بن حجاج، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، دون تاريخ.
- النسائي، باب فيمن نام عن الصلاة، حديث رقم: (615)، (294/1)، صحح الألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي (د. ت)

مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب؛ وأثارها على الراوي والرواية  
Aspects of Incidental Circumstances Related to Prestige of Narrators of Detecting Hadith  
Books and their Impact on the Narrators and Narrations

د. عادل حرب بشير اللصاصمة (جامعة البلقاء التطبيقية، كلية الزرقاء الجامعية، المملكة الأردنية الهاشمية)  
Adel Harb Basher AL-Lsasmeh, AL-Balga Applied University /Zarqa University Collge.

**Abstract**

Hadith scholars took care of the accuracy of the narrators of their books, and they used to ask about it and ask to see it, so it is reliable, and the narrator is documented according to his care for his books, and the person is subject to error, and with the in varying degrees in the percentage of illusion of the narrator is, provided that is not intentional, and the narrator and his books are exposed to accidents and emergency conditions that affect the control of the narrator and his books; such as burning, drowning, burial, and various forms of loss, and affliction with abad neighbor and bad paper writer, and preoccupation with work, jurisprudence, worship, mixing, acceptance of indoctrination, mind taking various forms, and the percentage of illusion differs in abundance and lack, and the result of illusion causes adisturbance in the hadiths that have an impact on judgments, and I was exposed in it to knowing the exactness and its importance an issue and a book, and the first topic: It shows the manifestations of emergency symptoms with the illusions of the narrators related to controlling books and their effects on the narrator, and the second topic: Shows the manifestations of emergency conditions through the illusions of the narrators related to controlling the books on the novel and its effects on the novel, and I followed the inductive approach by showing the manifestations of conditions and symptoms arising from the illusions of the narrators as a result of lack of control in books, and I analyzed them and indicated impact and effect, among the results of the research: that the narrator is beset by conditions beyond his control, which make him fall into illusion; As a result of the illusion, the narrator makes a mistake, and he is described as weak and lacking in accuracy, and his rank is lowered, and his narration is affected, so the permissible and the forbidden change, and the rulings differ, and among the results: a statement of the accuracy of the method of the hadith scholars in criticizing the narrations, following the narrators, stating their illusions and knowing their manifestations.

**Keywords:** Circumstances, emergencies, illusions, narrators, settings, books, manifestations, effects

## ملخص:

اعتنى علماء الحديث بضبط الرواة لكتبتهم، وكانوا يسألون عنها ويطلبون رؤيتها، فهي المعتمد، ويوثق الراوي على حسب رعايته لكتبه، والإنسان معرض للخطأ، وبتفاوت نسبة الوهم تكون درجة الراوي، بشرط عدم التقصد، ويتعرض الراوي وكتبه لعوارض وظروف طارئة تؤثر على ضبط الراوي وعلى كتبه؛ كالحرق والغرق والدفن وشتى أشكال الضياع، والابتلاء بجار سوء وورث سوء، والانشغال بالوظيفة والفقہ والعبادة والاختلاط وقبول التلقن، وذهاب العقل بصور شتى، وتختلف نسبة الوهم كثرة وقلة، ونتيجة الوهم يحدث خلخلة في الأحاديث التي لها أثر على الأحكام، وتعرضت في هذه الدراسة إلى معرفة الضبط وأهميته صدرا وكتبا، وتكونت الدراسة من المبحث الأول: يبين مظاهر العوارض الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب وآثارها على الراوي، والمبحث الثاني: يبين مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية وآثارها على الرواية، واتبعت المنهج الاستقرائي ببيان مظاهر الظروف والعوارض الطارئة على أوهام الرواة نتيجة قلة الضبط بالكتب، وقمت بتحليلها وبيان أثرها وتأثيرها، ومن نتائج البحث: أن الراوي تعثره ظروف خارجة عن إرادته، توقعه في الوهم؛ ونتيجة الوهم يقع الخطأ من الراوي، فيوصف بالضعف وقلة الضبط، وتنزل رتبته، وتتأثر روايته؛ فيتغير الحلال والحرام، وتختلف الأحكام، وبيان دقة منهج المحدثين في نقد الروايات، وتبعية الرواة، والتنصيص على أوهامهم ومعرفة مظاهرها.

الكلمات المفتاحية: الظروف، الطارئة، أوهام، الرواة، ضبط، الكتب، المظاهر، والآثار.

## مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، ورضي الله عن الصحابة أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين؛ وبعد:

فقد اهتم المحدثون بالكتب وضبطها؛ لأنها عمدة الرواية، ومحمل إرث النبوة الكريم، وبها يمدح الرجل ويوثق، لذلك أولاه المحدثون جُل حياتهم تدقيقاً ورعاية، وهذا الكم الهائل من الروايات، يعثره بعض المعضلات، منها الغالب المعروف، ومنها الجديد الطارئ غير المألوف؛ فيتغير الضبط ويدخل الخلل؛ وإذا كثُر الزلل أثر على حال الرواية؛ فوقع في خانة الاختبار، ولم تجز قنطرة القبول، وأثرت على الراوي لاعتماده على كتبه ولم يولها الرعاية؛ فسقطت وثاقته، وقلت رتبته، فاتهم وطعن فيه. ومن سنن الله الكونية تغير الإنسان فلا يؤمن حاله، فتضعف قوته، وتتبدل هيئته، وتزداد الحالة سوءاً كلما تقدم في العمر، وغاية الضعف إذا شغل عن الكتب وضبطها؛ كالاختلاط والتغير بأخرة وقبوله التلقين، والانشغال بالوظيفة أو العبادة أو الفقہ؛ أو ابتلي بفقد عزيز وضياع مال؛ فأثر ذلك على عقله وإدراكه وغيرها، وتؤثر الحوادث المحيطة به على ضبط

الراوي لكتبه: كمن ابتلي بجار أو ابن سوء، أو ورّاق سوء، أو أكلت الداجن أوراقه، أو ضاعت كتبه بشتى الصور كالدفن والحرق والغرق والغسل، لاعتبارات عدة، أو تحرق بيته فذهبت كتبه، فحدّث من حفظه فأخطأ، أو أستودعها عند صديق فغيّر فيها وبدّل، فلما احتاجها أو حدّث منها وهِمَ ورُدّت روايته.

ولقد كان لصيارفة الحديث ومهارة الصنعة الحديثية وحُرّاس السنة، الدور الكبير في تمييز الصحيح من السقيم والضبط من الوهم؛ بل أنهم حددوا السنّة والعمر والفارق الزمني بين الضبط والوهم، ومن صحّت روايته ممن لم تسلم من الخلل؛ من خلال: رواية التلاميذ عنه، ووثقوه في بعض البلدان والمدن عن غيرها، وكذلك توثيقه في شيخ دون غيره من الشيوخ.

ومما لا شك فيه أن هذا الجهد العظيم لا يتحصّل إلا بعد طول دُرّية، فسخر الله العدول الثقات من حُدّاق النُقّاد لكشف السليم من السقيم، والصّريح من الروايات من الجريح، وتعديل الرواة وتجريحهم، أو وصفهم بحالة خاصة؛ بناء على مستوى الوهم عندهم. والحمد لله الذي أكمل دينه، وأتم نعمته، ورضي لنا الإسلام ديناً، قال تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الججر:9].

#### أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة بمعرفة الظروف الطارئة، والأحوال العارضة التي أمت بالراوي؛ فوقع بالوهم والخطأ غير المقصود، سواء أكان هذا العارض الطارئ متعلق بشخص الراوي نفسه أو بكتبه؛ فلما حدّث أو رُوّج أو امتحن أو ذكروه في الرواية؛ وقع في الخطأ ووهم في الرواية، وعُرف قلة ضبطه بمقارنة رواياته بنفسه أو بمقارنتها بروايات غيره، وبالتالي تغيّر حاله واختلفت منزلته من الوثاقة إلى الوهم، فاحتاج إلى تتبع، ووصف جديد يناسب حالته، ولم يسلم من الوهم والخطأ أحد، وكما قال صيارفة النقد الحديثي وعلماء الجرح والتعديل: "ليس العجب ممن يحدث فيخطئ؛ بل العجب ممن يحدث فيصيب"، والإنسان عرضة للنسيان، وكل ابن آدم خطأ، وللووقوف على هذه العوارض تتبعنا أقوال النقاد في الرواة، وبيان سبب أوهامهم، وأثر ذلك على حالهم وعلى رواياتهم.

#### مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال العام الآتي: ما مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب؟ وما مدى تأثيرها على الراوي والرواية؟

ويتمثل ذلك من خلال الأسئلة الفرعية الآتية:

1- ما أهمية الضبط عند الرواة صدرا وكتابا؟

2- ما حقيقة الظروف الطارئة المتعلقة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب؟

3- ما مظاهر الظروف الطارئة المتعلقة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الراوي والرواية؟

4- ما آثار الظروف الطارئة المتعلقة بأوهام الرواة على الراوي وعلى الرواية؟

أهداف الدراسة:

يمكن للدراسة تحقيق الأمور الآتية:

1- بيان أهمية الضبط عند الرواة؛ سواء أكان ضبط صدر متعلق بالحفظ، أو ضبط كتاب متعلق بالتعاهد والرعاية، وعدم وقوع خلل فيه.

2- الوقوف على مظاهر الظروف الطارئة المتعلقة بالراوي، وعلاقته بضعف الصلة مع الكتاب، أو حدوث خلل وطارئ أثر على الكتاب، فَضَعَّفَ الراوي وَجَّرَحَ لأجل ذلك، وردت روايته.

3- معرفة آثار مظاهر الظروف الطارئة المؤثرة على الراوي والرواية نتيجة الوقوع في الوهم.

4- الوقوف على جهد علماء الحديث في الذب عن السنة النبوية الشريفة، وحفظها من كل ما يشوبها، وبيان منهجهم في نقد الروايات، وبيان أسباب الأوهام المتعلقة بالرواة الناجمة عن الكتب وضبطها.

منهج الدراسة:

يصلح لهذه الدراسة المنهج الاستقرائي القائم على معرفة مظاهر الأوهام المتعلقة بضبط كتب الرواة، والتمثيل عليها من أحوال الرواة الذين ضُعبوا وانتقدوا بسبب الوهم في روايتهم، نتيجة خلل في ضبط الكتب، وسرد أقوال صيارفة المحدثين ونقاد الصنعة، والمنهج التحليلي الداعم لمعرفة أثر الأوهام على حال الراوي من حيث التعديل والتجريح، وتأثير هذه المظاهر على الرواية قبولاً واعتباراً ورفضاً.

إجراءات الدراسة:

1- تتبع المادة العلمية المتعلقة بالدراسة من كتب المصطلح، ومن كتب التراجم، وجمعها وتنظيمها وتوزيعها على محتوى الخطة.

2- تصنيف المادة وتقسيمها بحسب طبيعة الدراسة، مع مراعاة تناسق الباحث والمطالب والعلاقة بين المطالب والمباحث، ومراعاة خطة الدراسة للعنوان بشكل مناسب، وبما يخدم شكل الدراسة العام.

3- تغذية الأقوال بمظاهر تدلل على صحة فحوى الدراسة وجوهرها، من خلال كتب الرواية والدراسة لعلوم الحديث ومصطلحه.

4- عزو الآيات القرآنية الكريمة بذكر اسم السورة ورقم الآية.

5- تخريج الأحاديث النبوية تخريجاً صحيحاً؛ بذكر مضانها والحكم عليها من خلال أقوال علماء الجرح والتعديل فيها، وأقوال أهل التحقيق ومن اعتنى بكتب دواوين الوحي.

6- عزو أقوال علماء الحديث ونقاده إلى مضانها الأصلية قدر الاستطاعة.

7- الإفادة من وسائل التحصيل المعرفي في الشبكة العنكبوتية.

8- التمثيل الحي لآثار الدراسة لتأخذ الطابع العملي والتطبيقي.

الدراسات السابقة: على حسب علمي واطلاعي لا يوجد دراسة علمية منهجية محددة بهذا العنوان، وإنما هناك إشارات في كتب المصطلح والتراجم، تحدثت عن أشكال الوهم عند الرواة، وحوادث الضبط عند الرواة، وتأثير هذه الأوهام على الراوي والرواية، وانعكست سلبي عليهما، ومنها:

1- اشتراط الضبط في راوي الحديث، لمحمد عبد الله العجمي، الشبكة العنكبوتية، موقع الألوكة، 2018.

2- الوهم عند المحدثين، معناه وأسبابه وأقسامه وعلاجه، لعماد شمس محيي، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد:3، العدد:31، 2010.

وهاتان الدراستان اختصتا بالوهم بشكل عام، وتأثير الضبط على الراويات، وأما دراستي فهي تختص بالظروف الطارئة والعوارض الحادثة التي أثرت على الراوي وبيان مظاهرها؛ فتسببت بوقوعه بالوهم والخطأ غير المقصود، نتيجة تأثر كتبه بالعوامل الطارئة المختلفة هذا من جهة، ومن جهة أخرى لم تستوعب تلك الدراسات العوارض والظروف الطارئة المؤثرة على الضبط بخلاف دراستي، وأرجو أن تشكل رافدا جديدا في المكتبة الحديثية، وخدمة للسنة النبوية الشريفة.

#### خطة الدراسة:

ستكون خطة المحتوى على النحو الآتي:

المبحث الأول: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب عند الرواة وآثارها.

المطلب الأول: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب عند الرواة.

المطلب الثاني: آثار الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواة.

المبحث الثاني: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية وآثارها.

المطلب الأول: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية.

المطلب الثاني: آثار الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب عند الرواة وأثارها.

يُعرف الراوي بوثاقته، وتقبل روايته على حسب درجة إتقانه، ويُحكم عليه من خلال ما يسمى بالضبط سواء أكان ضبط صدر، أو ضبط كتاب.

تعريف الضبط: لغة: الحفظ بالحزم، واللزوم وعدم المفارقة، وعكسه التضييع والتفريط<sup>(1)</sup>. واصطلاحاً: هو اتقان الراوي لروايته من وقت السماع حتى الأداء، واجتياز الاختبار لقوة حفظه ومعاودة كتبه، وتأدية اللفظ بلا خلل<sup>(2)</sup>. قال الشافعي: "ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً؛ منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى"<sup>(3)</sup>.

والضبط نوعان: ضبط الصدر: أن يكون حافظاً لمرويّاته من وقت التحمل إلى وقت الأداء، وتعرضه بين الفينة والأخرى إلى الاختبار من خلال التساؤلات والمراجعات، واستظهار الحفظ، وغالباً ما يتم الاختبار بقلب الأسانيد، ودس الأحاديث المغلوطة لبيان تركيز الشيخ ومتانة حفظه، أو من خلال قبوله للتلقين من عدمه<sup>(4)</sup>. وضبط الكتاب: وهو أن يكون الراوي مهتماً بكتبه وأصول رواياته؛ يعتني بها ويحتمها من كل عارض<sup>(5)</sup>. إلا أن هناك عوارض داخلية وأخرى خارجية، خارجة عن إرادة الراوي، أدت لدخول الخلل في كتبه؛ فَحَدَّثَ منها فوقع في الخطأ والوهم، على تفاوت في الدرجات.

ومشروعية اعتبار الضبط في الراوي والرواية هو قوله (ﷺ): «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا حَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِيهِ»<sup>(6)</sup>.

(1) لسان العرب، لمحمد حمد بن مكرم بن منظور، دار صادر - بيروت، مادة ضبط (340/7).

(2) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف "بمقدمة ابن الصلاح"، لعثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، وبيروت، ط/1986، ص:213، وتوجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح الجزائري، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط/1995، (621/1)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد ابن علي الخطيب، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض، ط/1444، (34/2).

(3) الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصطفى البايي الحلبي - مصر، ط/1، 1938، ص:370-371.

(4) معرفة أنواع علوم الحديث، لابن الصلاح، ص:213.

(5) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير - الرياض، ط/1، 2008، ص:205.

(6) المسند، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/1، 2001، (436/1)، رقم 4157، والجامع الصحيح، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة مصطفى البايي الحلبي - مصر، ط/2، 1975، (34/5)، رقم 2657، وقال: "حسن صحيح"، وصحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: محمد علي سونمز، دار ابن حزم - بيروت، ط/1، 2012، (268/1)، رقم 66، وشعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 2000، (274/2)، رقم 1738، ومسند البزار (البحر الزخار)، لأحمد بن عمرو البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (د.ت.ن) (9/1)، ومسند الشاشي، لهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق: محمد

تعريف الظروف الطارئة لغة: أحوال عابرة جرت من غير إرادة شخصية ولا تدير<sup>(1)</sup>. واصطلاحاً: أحوال ومناسبات تمر بالراوي وكتبه، لها متعلقات وتأثيرات على الراوي والرواية بالضبط والمتانة<sup>(2)</sup>.

أما تعريف الوهم في اللغة: فهو الإسقاط والخطأ والسهو والغلط غير المقصود وإلا صار كذباً<sup>(3)</sup>. وفي اصطلاح المحدثين: الخطأ الذي يقع فيه الراوي لاعتبارات مختلفة بدون قصد، وتختلف نسبة الخطأ قلة وكثرة، وتؤثر على رتبة الراوي<sup>(4)</sup>. قال المزي: "الوهم يكون تارة في الحفظ، أو القول، أو الكتابة"<sup>(5)</sup>.

### المطلب الأول: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب عند الرواة.

تعددت صور الظروف الحادثة والطارئة على الراوي وأصوله، فوقع بالوهم؛ ويمكن تقسيمها إلى قسمين: قسم خاص بالراوي؛ فلما حدث له الظرف الطارئ؛ أدى ذلك لأضعاف علاقته بكتابه وأصل مروياته؛ فحدث من حفظه فغلط وأخطأ، ومنهم من إذا رُوجع تراجع، ومنهم من استمر بالخطأ وأصرَّ عليه، وهذه سنة الله في خلقه، قال تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [النحل:70]. ومن هذه المظاهر عند الرواة:

1- الاختلاط<sup>(6)</sup>، ويسمى "اختلط بأخرة، أو بأخرة"، وهذا عارض يحدث للإنسان في حال كِبَرِ سِنِيَّةٍ، وتراجع ذاكرته وضعفها، وهذه على الأغلب الأعم لا يسلم منها أحد؛ ولكنها على مستويات، ويعرف اختلاط الراوي من خلال الامتحان أو المذاكرة، وتزيد الحالة سوءاً إذا كان يُحَدِّث من حفظه، أو يعتمد على كتابه، قال السخاوي: "وحقيقة فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال، بخرف أو ضرر أو مرض أو عرض من موت ابن وسرقة مال، وغيرها"<sup>(7)</sup>.

محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط/1، 1410، (1/314، رقم275)، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 1997، (6/462، ترجمة1942).

(1) أسباب الاختلاف في روايات الأحاديث النبوية ودفع توهم التعارض بينها، لمحمد السيد محمد أبو الغيط، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2020، العدد: 69، ص169.

(2) أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/2009، ص19.

(3) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت، (د.ت.ن) (2/674).

(4) ينظر: تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: نظر محمد الفارابي، دار طيبة - الرياض، (د.ت.ن)، (304/1).

(5) الأطراف، ليوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيمية - بيروت، ط/2، 1983، (1/342) بتصرف، وتدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي (1/357).

(6) دراسة الاختلاط عند المحدثين، لزئيب حكمت عبد الرزاق، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، 2012، مجلد:6، العدد:11، ص:124.

(7) فتح المغيث، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير، ومحمد بن عبد الله آل فهيد، مكتبة دار المنهاج - الرياض، ط/1، 1426، (3/277).

ومثاله: اختلاط إسحاق بن راهويه، قال أبو داود: "تغير قبل أن يموت بخمسة أشهر، سمعت منه في تلك الأيام فرميت"<sup>(1)</sup>، واختلاط جرير بن حازم، قال أبو حاتم: "تغير قبل موته بسنة"<sup>(2)</sup>، واختلاط سعيد بن أبي عروبة المقبري، قال ابن سعد: "ثقة إلا إنه اختلط قبل موته بأربع سنين"<sup>(3)</sup>.

2- ذهاب البصر: البصر مهم في ضبط الرواية من خلال مطالعة الكتاب ومراجعة المتن؛ فإذا ذهب البصر قلّت المراجعة، فاعتمد على الحفظ فوق في الوهم<sup>(4)</sup>، ومثاله: عبد الرزاق بن همام الصنعاني<sup>(5)</sup>، قال ابن حجر: "عمي في آخر عمره فتغير"<sup>(6)</sup>، وعلي بن مسهر<sup>(7)</sup>، قال العجلي: "صاحب سنة ثقة في الحديث صالح الكتاب كثير الرواية عن الكوفيين"<sup>(8)</sup>، وقال أحمد بن حنبل لما سئل عنه: "لا أدري كيف أقول؟ كان قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه"<sup>(9)</sup>.

3- الانشغال بالوظيفة: كل عمل ينبغي التركيز والتدقيق في مسأله، وأولى الأمور بالعناية؛ حديث النبي (ص)، وقد وقع الوعيد الشديد من الكذب على رسول الله (ﷺ)، فإذا انضم لهذا الجهد الكبير من رواية الأحاديث وطلبها والعناية بها، عمل آخر - لا يقل أهمية عنها - يحتاج للمتابعة، كالقضاء والفصل بين الناس في الخصومات، والأمر متعلق بالحقوق، فإنه سيعيق الرواية والنظر في المتن؛ كشريك بن عبد الله النخعي القاضي، وقد حدّد ابن جبان تخليطه بعد عام خمسين ومائة حين تولى قضاء الكوفة<sup>(10)</sup>. ومحمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال أبو حاتم الرازي: "شغل بالقضاء فساء حفظه"<sup>(11)</sup>. وكذلك حفص بن غياث، قال صالح بن محمد: "حفص لما ولي القضاء جفا كتبه"<sup>(12)</sup>.

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/1، 1413، (353/6)، والمختلطين، لخليل بن كيكلي العلابي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط/1، 1996، (6/9)، والاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لإبراهيم بن محمد بن سبط العجبي، تحقيق: علاء الدين علي رضا، وسماء (نهاية الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط)، دار الحديث - القاهرة، ط/1، 1988، (8/3).

(2) تاريخ بغداد، لأحمد بن ثابت الخطيب، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط/1، 2002، (73/2)، وسير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/3، 1985، (247/13).

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي (217/5)، والمختلطين، للعلابي (17/39).

(4) فتح المغيب، للسخاوي (28/1)، وتدريب الراوي، للسيوطي (63/1)، وتوجيه النظر، لطاهر الجزائري (181/1).

(5) تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط/1، 1406، (4064).

(6) تقريب التهذيب، لابن حجر (4064).

(7) تهذيب التهذيب، لابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية - الهند، ط/1، 1326، (384/7)، وينظر: أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، لماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/2009، ص: 25.

(8) تهذيب التهذيب، لابن حجر (384/7).

(9) المرجع السابق.

(10) الثقات، لمحمد بن حبان البستي، عناية: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد، ط/1، 1393، (444/6).

(11) الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي، دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد، ط/1، 1952، (323/7) الترجمة (1739).

(12) تهذيب التهذيب، لابن حجر (295/4).

4- الاشتغال بالفقه: الفقه روح الشريعة؛ لأنه يستوجب إطالة النظر والتفّس في المسائل، وتحقيق موطن النزاع، والمصادمة بين الأقوال، وانتزاع الأدلة، فالمنشغل بالفقه يكون على حساب النظر والمطالعة في كتب الرواية؛ فيقلّ ضبطه، ويضيع تحريره، وربما تكلم فغلط ووهم؛ ومثاله: حمّاد بن أبي سليمان، كما نُقلَ عن شعبة بن الحجاج قوله: "كان حمّاد - يعني: ابن أبي سليمان - لا يحفظ"<sup>(1)</sup>. ثمّ عقّب ابن أبي حاتم على ذلك فقال: "يعني: إن الغالب عليه الفقه وإنه لم يُرزق حفظ الآثار"<sup>(2)</sup>، وقال أبو حاتم: "هو صدوق ولا يحتج بحديثه، هو مستقيم في الفقه، وإذا جاء الآثار شوّش"<sup>(3)</sup>.

5- الانشغال بالعبادة: الحديث النبوي يحتاج إلى متابعة ومذاكرة وتكرار، من أجل حفظ الروايات وصونها من الخطأ والزيادة والنقص، وترك ذلك يؤوّل في نهاية المطاف إلى عدم ضبط الأحاديث، ودخول الوهم والاختلاف فيها فيما بعد. ومن الأمور التي حدّت ببعض المحدثين للتقصير في ضبط مروياتهم؛ انشغال بعضهم بالعبادة، وصرف غالب أوقاتهم بذلك، دون متابعة ضبط رواياتهم. وقد أصّل ابن رجب في ذلك قاعدة فقال: "الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط"<sup>(4)</sup>. ومنهم: أبان بن أبي عياش، فيروز البصري العبدي، قال فيه الإمام أحمد بن حنبل: "متروك"<sup>(5)</sup>.

6- موت عزيز: يتعرض الإنسان لفقد قريب أو حبيب على قلبه، وبموته تتأثر عاطفته ويتعكر خاطره؛ خاصة إذا كان شديد القرب منه والمحبة له والتعلق به، كما حصل لمحمد بن عبد القادر الجعفري، اختلط بسبب موت ابنه. قال برهان الدين الحنبلي: "بلغني أنه اختلط قبل موته بسبب موت ابنه"<sup>(6)</sup>.

6- المرض: ينقطع الراوي عن مدارس حديثه، وعن معاهدة كتبه وضبطها، والعناية بها بسبب مرضه؛ فلما يرجع للحديث منها يحدث له الوهم والخطأ، ومثاله: "محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه، كما قاله الحافظ العراقي في تعليقه على ابن الصلاح"<sup>(7)</sup>.

(1) تذكرة الحفاظ، لمحمد بن أحمد الذهبي، عناية: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 1998، (829/3)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة - بيروت، ط/1، 1963، (587/2)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد العسكري، تحقيق: محمود وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق وبيروت، ط/1، 1986، (308/2).

(2) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (147/3).

(3) المرجع السابق (147/3-148).

(4) شرح علل الترمذي، لعبد الرحمن بن أحمد السلامي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء، ط/1، 1987، (833/2).

(5) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن - جدة، ط/1، 1992، (207/1)، (110)، وتقريب التهذيب، لابن حجر (142).

(6) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لمحمد بن أحمد المعروف "ابن الكيال"، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، دار المأمون - بيروت، ط/1، 1981، ص:95.

(7) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لابن سبط العجمي، ص:346-348.

7- عدم اصطحاب الكتب معه في السفر: من لم يأخذ معه كتابه وحَدَّثَ من حفظه: كما وقع لمعمر بن راشد قال يعقوب بن شيبه: "سماح أهل البصرة من معمر حين قَدِم عليهم فيه اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن معه"<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثاني: آثار الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواة.

تؤثر الظروف الطارئة على الراوي، ويقع في الوهم الذي تسبب به بنفسه، وما أحدث في كتبه، وأوهام الراوي درجات على حسب نسبة الخطأ؛ فمنهم القليل النادر، ومنهم المتوسط، ومنهم المبالغ في التكثير، وقد أولى النقاد وعلماء الجرح والتعديل هذا المجال عناية فائقة، قال الشافعي: "من كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب لم نقبل حديثه"<sup>(2)</sup>، وتمثل بالآتي:

1- تحديد اسم الراوي الذي طرأ عليه التغير لعراض معين، وحددوا جهة العارض والمسبب لهذه الأوهام؛ كضياع الكتب المتمثل: بدفن الكتب وحرقتها وإغراقها وغسلها، وكل أشكال التلف والإتلاف، والرواة على تقسيماتهم ودرجاتهم يكون الحكم عليهم، ومثال ذلك الثقة والصدوق<sup>(3)</sup>.

2- تحديد نسبة الوهم من خلال المقارنة والمتابعة بين أحوال الراوي قبل الوهم وبعده، كالاختلاط ومعرفة ذلك بقبول التلقين والتردد وإذا رجع رجع، أو تمادى في الوهم وأصر على الخطأ ودافع عنه، أو مخالفة رواياته السابقة، وكذلك بيان قلة ضبطه وخلخلة التثبيت، بالزمان والمكان والشيخ والتلاميذ. قال الذهبي: "... وأن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يُوافق عليها لفظاً أو إسناداً يُصيره متروك الحديث"<sup>(4)</sup>.

3- نزول رتبة الراوي، من الحافظ الضابط إلى الثقة الذي يخطئ، ثم الراوي الذي له أوهام ثم مناكير، ثم يسقط الاحتجاج به، ويصل الحال به للترك، وقد مر معنا في ثنايا البحث كيف نزلت رتبة الراوي بعد الخلل الحاصل في كتابه، ومعرفة الضبط تأتي من خلال المقارنة بين روايته نفسها، أو مقارنة رواياته بروايات الثقات، أو من خلال الامتحان. قال سفيان الثوري: "إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإن كان الغالب عليه الغلط ترك"<sup>(5)</sup>.

4- لا يترك الراوي بالكلية؛ بل يؤخذ منه ما أتقن، ويرد ما أخطأ، وكذلك نمايز بين فقهه وحديثه: فنأخذ ما تميز به، أو كان في دائرة اختصاصه واهتمامه، وترك ما أخل فيه ووهم، كحفص بن سليمان ضعيف في الرواية، ثقة حجة في القراءة، وهذه مسألة ترجع لاختصاص الراوي بحقل من المعارف، قال الإمام أحمد: "فقه ابن أبي

(1) تاريخ دمشق، علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق: محب الدين عمر بن غرامة العمري، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٥، (415/59).

(2) الرسالة، للشافعي، ص: 382.

<sup>3</sup> الوهم في الحديث وأثره في اختلاف الفهم والحكم، للقمان عبد السلام، الشبكة العنكبوتية، موقع إسلام أون لاين.

<sup>4</sup> ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (140/3).

(5) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط/1، 1357، ص: 143.

ليلى أحب إلينا من حديثه، حديثه فيه اضطراب"<sup>(1)</sup>، وكالواقدي فإنه حجة في المغازي، متروك في الرواية<sup>(2)</sup>. قال عبد الرحمن بن المهدي: "الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهيم والغالب على حديث الصحة فهذا لا يترك حديثه، ولو تُرك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس، وآخر يهيم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه"<sup>(3)</sup>.

وقد عبر الإمام مالك عن هذا المبدأ قائلاً: "لقد أدركت سبعين ممن يقول: "قال رسول الله (ﷺ) عند هذه الأساطين - يعني مسجد النبي (ص) - فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو أئتمن على بيت مال لكان به أميناً؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، وقدم علينا ابن شهاب فكنا نزدحم عند بابيه"<sup>(4)</sup>.

5- لا يسلم من الوهم أحد حتى الثقات، لكن المعول عليه هي النسبة، وجوهر الوهم والمخالفة، ففي هذه الحالة هناك علاقة ترابط بين الحفظ وهو ضبط الصدر مع الأصل وهي الكتابة والمختص بضبط الكتاب ورعايته وتعاوده، وما ينطبق على الراوي في الرواية ينطبق على الشهادة، قال الشافعي: "ومن كثر غلظه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم يقبل حديثه، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته"<sup>(5)</sup>.

6- يعرف ضبط الراوي وقوة حفظه لمروياته بعدة طرق درج عليها الأئمة منها: المذاكرة وغالباً ما تكون من خلال مراجعة الأحاديث على الأبواب، بحفظ عينات من الروايات في الباب الفلاني، أو السؤال عن مسألة معينة؛ فيستظهر الراوي محفوظاته، ويسرد ما اختلج في ذهنه وحافظته، ومن خلال الامتحان؛ فكان هذا المنهج القيم في حياة الناس آنذاك، للاطمئنان لوثاقة الراوي، وما حدث مع أمير المؤمنين الإمام البخاري في بغداد، يصب في جوهر هذا المنهج؛ عندما قلبوا له الأسانيد فعرف الخطأ وصوبه وحفظ الخطأ، ويعرف كذلك من خلال التنصيص على وثاقة الراوي، من قبل أئمة هذا الشأن، وتزكيته التي طبقت الأفاق<sup>(6)</sup>.

### المبحث الثاني: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية وآثارها:

كما يقع الوهم من الراوي بسبب وقع عليه، فهناك عوارض وظروف طارئة حدثت للكتب، أثرت على ضبط الراوي، عُرفت من خلال مقارنة روايات الراوي نفسه، بأزمئة وأمكنة وشيوخ وتلاميذ بعينها، قبل الوهم وبعده،

(1) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني - الرياض، ط/2، 1422، (411/1).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر (117/2)، وينظر: السيرة النبوية عند الواقدي في مغازيه دراسة منهجية، لمحمد بن علي اليولو الجزولي، الشبكة العنكبوتية، الرابطة المحمدية للعلماء، 2002/2/26، <https://www.arrabita.ma/blog>

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (264/1).

(4) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ، (67/1)، وينظر: اشتراط الضبط في راوي الحديث، لمحمد عبد الله العجبي، الشبكة العنكبوتية، موقع الألوكة، 2018/9/9.

<https://www.alukah.net/sharia/0/129223>

(5) الرسالة، ص: 370.

(6) اشتراط الضبط في راوي الحديث، للقلمان عبد السلام.

فيتم معرفة وهم الراوي من خلال الامتحان والاختبار، ومن خلال مقارنة رواياته بروايات الثقات، كما هو ديدن المحدثين في حفظ جلال الحديث، والذب عنه وحمايته من أي خلل؛ مخافة ضياع الحكم الشرعي، أو اختلاف اللفظ بغيره؛ لثلاث تتغير المعاني<sup>(1)</sup>، وهذا هو القسم الثاني بعد القسم الأول: الرواة.

### المطلب الأول: مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية:

1- ضياع الكتب بالاحتراق: قد علمنا ممّا سبق أن ضبط الكتاب<sup>(2)</sup> هو أحد قسيمي الضبط، والعمدة في هذا القسم على كتاب الراوي، وتطرق الخلل إلى كتابه أمر مضر بالثقة في مرويات ذلك الراوي، وقد يصل الأمر، إلى أن يدع الراوي روايته جملة؛ بسبب فقد كتابه<sup>(3)</sup>.

وصورته أن يحدث من غير أصوله وهو غير حافظ، روى الخطيب بإسناده عن علي بن المديني قال: "قال لي وهب: "هات كتاب عمرو بن الحارث حتى أقرأه عليك، فتركته على عمد حين كان رديء الأخذ"<sup>(4)</sup>. ومن رواة الأحاديث الذين ذهب كتهم مع اعتمادهم على تلك الكتب في حفظهم: عبد الله بن لهيعة، الفقيه قاضي مصر، كان متقنا لكتابه، قال الإمام أحمد: "ابن لهيعة أجود قراءة لكتبه من ابن وهب"<sup>(5)</sup>. ومنهم: إسماعيل بن عياش، قال مُحَمَّد بن عثمان بن أبي شيبة: "سمعت يحيى بن معين يقول: "إسماعيل بن عياش ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم"<sup>(6)</sup>. ومنهم: قيس بن سعد، ضاعت كتبه فحدث من حفظه فكثرت خطؤه: قال الإمام أحمد: "ضاع كتابه عنه فكان يحدث من حفظه فيخطئ"<sup>(7)</sup>. ومنهم: عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز الزهري، قال عمر بن شبة: "كان كثير الغلط في حديثه، احترقت كتبه فكان يحدث من حفظه"<sup>(8)</sup>.

2- أن تكون أصوله غير صحيحة ويقبل التلقين، ويبتلى بوراق سوء: أن يحدث من أصول غير صحيحة وهو غير حافظ، كسفيان بن وكيع بن الجراح، قال البخاري: "يتكلمون فيه لأشياء لقنوه"<sup>(9)</sup>. وقال ابن أبي حاتم: "أشار أبي عليه أن يُعَيَّر وراقه فإنه أفسد حديثه، وقال له: "لا تحدث إلا من أصولك"، فقال: "سأفعل، ثم تمادى وحدثت بأحاديث أدخلت عليه"<sup>(10)</sup>. وقال ابن حجر: "قرطمة وراق ابن وكيع كان يُدْخِلُ عليه الأحاديث الباطلة؛

(1) ينظر: أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، لماهر ياسين الفحل، دار عمار - عمان، ط/1، 2000، ص: 113.

(2) تهذيب التهذيب، لابن حجر (384/7).

(3) ظاهرة دفن الكتب عند الرواة وأثرها على الراوي والرواية، عادل حرب اللصاصمة، مجلة دراسات الأردنية، المجلد: 47، العدد: 4، 2020، ص: 65.

(4) الكفاية في علم الرواية، ص: 151.

(5) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (254/4).

(6) تاريخ بغداد (42/3)، والأنساب، لعبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط/1، 1962، (116/4).

(7) تهذيب الكمال، للمزي (418/4).

(8) تهذيب التهذيب، لابن حجر (351/6).

(9) الجامع الصحيح (277/4)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (152/12).

(10) سير أعلام النبلاء، للذهبي (153/12).

فِيحَدِّثُهَا سَفِيَانٌ، فَيَنْهَوْنَهُ فَلَا يَرْجِعُ؛ لِأَجْلِ هَذَا تَرَكُوا حَدِيثَهُ"<sup>(1)</sup>. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: "وَلَسَفِيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدِيثٌ كَثِيرٌ، وَإِنَّمَا بَلَاؤُهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَلَقَّنُ مَا لَقَّنَ، وَيُقَالُ: "كَانَ لَهُ وَرَاقٌ يَلْقَنُهُ مِنْ حَدِيثِ مَوْقُوفٍ يَرْفَعُهُ، وَحَدِيثِ مَرْسَلٍ فَيُوصِلُهُ، أَوْ يَبْدِلُ فِي الْإِسْنَادِ قَوْمًا بِدَلِّ قَوْمٍ"<sup>(2)</sup>.

وَيَكُونُ ذَلِكَ بِإِدْخَالِ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ لِلرَّوَايِ؛ بِسَبَبِ نَفْرَةٍ وَعَدَاوَةٍ بَيْنَهُمَا أَوْ بِالِاسْتِعَاذَةِ عَنْهُ: كَأَحْمَدَ بْنِ عَمِيرِ ابْنِ جَوْصَاءٍ؛ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: "قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيُّ: "ابْنُ جَوْصَاءٍ بِالشَّامِ كَصَاحِبِ عَقْدَةِ الْكُوفَةِ يَعْنِي فِي سَعَةِ الْحِفْظِ"، وَقَالَ مُسْلِمَةُ بْنُ قَاسِمٍ: "كَانَ عَلَمًا بِالْحَدِيثِ مَشْهُورًا بِالرَّوَايَةِ، عَارِفًا بِالتَّصْنِيفِ، وَكَانَ الرَّحْلَةَ إِلَيْهِ فِي زَمَانِهِ، وَكَانَ لَهُ وَرَاقٌ يَتَوَلَّى الْقِرَاءَةَ عَلَيْهِ، وَإِخْرَاجَ كِتَابِهِ فَسَاءَ مَا بَيْنَهُمَا؛ فَاتَّخَذُوا وَرَاقًا غَيْرَهُ، فَأَدْخَلَ الْوَرَّاقُ الْأَوَّلَ أَحَادِيثَ فِي رِوَايَتِهِ، وَلَيْسَتْ مِنْ حَدِيثِهِ؛ فَحَدَّثَتْ بِهَا ابْنُ جَوْصَاءٍ، فَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِيهِ ثُمَّ وَقَفَ عَلَيْهِمَا، فَرَجَعَ عَنْهَا"<sup>(3)</sup>. وَمَنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَصْمَةَ الْعَدْلِ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: "أَدْخَلَ فِي كِتَابِهِ أَحَادِيثَ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَادِقٌ"<sup>(4)</sup>.

3- أَنْ يَبْتَلِيَ بَابِنِ سَوْءٍ: قَدْ يَبْتَلِي الرَّوَايِ بَابِنِ سَوْءٍ لَهُ أَوْ بِقَرَابَةٍ، فَيُدَسُّ الْأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِيهِ لِعَقُوقٍ وَمَنَافَرَةٍ بَيْنَهُمَا، أَوْ قَرَابَتِهِ لِغَيْرَةِ وَحَسَدٍ، وَمِثَالُهُ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، ابْتَلَى بَابِنِ سَوْءٍ يُدْخِلُ فِي كِتَابِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ"<sup>(5)</sup>. وَمَنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْقَدَامِي الْمَصِيصِي، ابْتَلَى بَابِنِ سَوْءٍ لَهُ، قَلْبٌ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ وَخَمْسِينَ حَدِيثًا؛ فَتَعَرَّضَ لِلجَرْحِ مِنَ النِّقَادِ، بِسَبَبِ قَبُولِهِ لِلتَّلْقِينِ، وَعَدَمِ ضَبْطِهِ الْكِتَابَةَ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبَانَ: "كَانَ آفَتَهُ ابْنَهُ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ فِي الْكُتُبِ؛ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ، وَلَعَلَّهُ أَقْلَبُ لَهُ عَلَى مَالِكٍ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ وَخَمْسِينَ حَدِيثًا فَحَدَّثَتْ بِهَا كُلَّهَا"<sup>(6)</sup>.

4- أَنْ يَبْتَلِيَ بِجَارِ سَوْءٍ: وَسَبَبُ النِّكَايَةِ هَذِهِ لِعَدَاوَةٍ أَوْ لِحَسَدٍ، كَمَا ابْتَلَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، بِجَارِ سَوْءٍ كَانَ يَكْتُبُ فِي قَرطَاسٍ بِخَطِّ يَشْبَهُ خَطَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، وَيَطْرَحُهُ فِي دَارِهِ فَيَجِدُهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ خَطُّهُ وَسَمَاعُهُ، فَيَحَدِّثُ بِهِ"<sup>(7)</sup>.

5- دَفْنُ الْكُتُبِ"<sup>(8)</sup>: يَقُومُ بَعْضُ الرَّوَاةِ بِدَفْنِ كُتُبِهِمْ، لِإِعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ وَلَكِنَّهَا فَرْدِيَّةٌ وَعَلَى نِطَاقِ ضَبِّقٍ، مِثْلُ: سَفِيَانِ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْمَلْقَنِ: "إِنَّهُ أَوْصَى بِدَفْنِ كِتَابِهِ، وَكَانَ نَدَمٌ عَلَى أَشْيَاءَ كُتِبَتْ عَنْ الضَّعْفَاءِ، وَقَالَ: "حَمَلَنِي عَلَيْهَا شَهْوَةٌ الْحَدِيثِ"<sup>(9)</sup>. وَمَنْهُمْ: سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءِ أَبُو كَرِيبِ الْهَمْدَانِي، وَعَطَاءُ بْنُ مُسْلِمِ الْخَقَّافِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: "كَانَ شَيْخًا صَالِحًا، وَكَانَ دَفَنَ كِتَابِهِ، فَلَا يَثْبُتُ حَدِيثُهُ، وَلَيْسَ

(1) لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط/1، 2002، (80/1).

(2) الكامل (482/4). وينظر: تحرير علوم الحديث، لعبد الله بن يوسف بن جديع، مؤسسة الريان - بيروت، ط/1، 2003، (424/1).

(3) لسان الميزان (240/1).

(4) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (48/1).

(5) سير أعلام النبلاء، للذهبي (42/8).

(6) المجروحين من المحدثين، لابن حبان البستي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي - الرياض، ط/1، 2000، (39/2).

(7) المرجع السابق (40/2).

(8) ينظر: ظاهرة دفن الكتب عند الرواة، لعادل حرب اللصاصمة.

(9) طبقات الأولياء، لعمر بن علي بن الملحق، تحقيق: نور الدين شريبه، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط/2، 1994، ص:32.

بقوي" (1). ومنهم: يوسف بن إسباط بن واصل الشيباني، قال عنه البخاري قال صدقة: "دفن يوسف بن إسباط كتبه؛ فكان بعد يُقَلَّبُ عليه، ولا يجيء كما ينبغي، يضطرب في حديثه" (2).

6- اغراق الكتب: قال الإمام الذهبي: "فعل هذا بكتبه من الدفن والغسل والإحراق عدة من الحفاظ؛ خوفاً من أن يظفر بها محدث قليل الدين، فيغير فيها ويزيد، فينسب ذلك إلى الحافظ، أو أن أصوله كان فيها مقاطيع وواهيات ما حدث بها أبداً، وإنما انتخب من أصوله ما رواه وما بقي، فرغب عنه، وما وجدوا لذلك سوى الإعدام" (3). ومنهم: أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي البغدادي، قال الصفدي: "كان قد غرقت كتبه، فاستحدث نسخاً من كتب لم يكن فيها سماعه فغمزه الناس، وقال الخطيب: "كان بعض كتبه غرق فاستحدث نسخاً" (4). ومنهم: محمد بن نصر المروزي (5)، ومحمد بن صالح الجيلاني (6)، وأفلح مولى الناصر عبد الرحمن بن محمد يكتي بأبي يحيى (7).

7- تطاير الكتب بواسطة الريح: ومثاله: هُشيم بن بشير، فقد كتب صحيفة بمكة عن الزهري، فجاءت الريح فحملت الصحيفة فطرحتها فلم يجدها (8).

8- حمل الراوي لكتبه على ظهره في الرحلة فتعرق ظهره فانطمست الخطوط (9)؛ نتيجة طلب الرحلة في الحديث، ونشر العلم والرواية، ومن أجل الحصول على الإسناد العالي، وتكثير الشيوخ، والتأكد من السماع وغيرها، فاضطر بعض الرواة للسفر؛ فحمل كتابه على ظهره؛ لفقده وعدم توفر الوسيلة التي تنقله، ولأن الجو حار؛ تعرق ظهره فلامس ذلك كتبه، فسالت الخطوط على بعضها، فلما أراد أن يحدث منها؛ اكتشف أن الخطوط قد طُمست بسبب التعرق. ولم أتمكن من التمثيل عليه، وأعجزني من كثرة التفتيش وسؤال أهل الاختصاص.

9- أن يبتلى بزوجة غبورة أو حمقاء تسجر الكتب في التنور: من الرواة من ابتلى بزوجة غبورة، تغار من الكتب؛ نظير انشغال زوجها الراوي بكتبه، وانقطاعه للعناية بها عنها، فصارت تنظر للكتب على أنها عدوتها؛ فأحرقها أو رمتها وأغرقتها، حتى وصل الأمر أن يصرحن أن الكتب أشد عليهم من الضرائر، قال الزبير بن بكار:

(1) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (336/6).

(2) التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد بن صالح الدباسي، مطبعة المتميز - الرياض، ط1، 2019، (265/2).

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي (396/11).

(4) الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، 2000، (318/6)، رقم: (433)، تاريخ بغداد (73/4)، رقم: (1697).

(5) تاريخ بغداد، للخطيب (317/3) رقم (1416)، وتذكرة الحفاظ، الذهبي (652/2)، رقم (674).

(6) الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزركلي، دار العلم للملايين - بيروت، ط15، 2002، (163/6)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة - بيروت، (690)، رقم (448).

(7) تاريخ علماء الأندلس، لعبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزد، المعروف "ابن الفرضي"، عناية: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط2، 1988، (83)، رقم (262).

(8) تهذيب التهذيب، لابن حجر (60/11).

(9) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد العلي بن أحمد العكري، (234/3).

قالت بنت أخي لزوجتي: خالي خير رجل لأهله، لا يتَّخِذُ ضَرَّةً ولا يشتري جارية"، قال: "فقال لها زوجتي: "والله لهذه الكتب أشدُّ عليّ من ثلاث ضرائرٍ"<sup>(1)</sup>!. ومنه أيضاً: قال ابن المعتز: "كان الخليلُ منقطعاً إلى اللَّيْث؛ فلما صَنَّف كتابه "العين" خصَّه به، فحظيَّ عنده جدا، ووقع منه موقعا عظيما، ووهب له مائة ألف، وأقبل على حفظه وملازمته، فحفظ منه النصف. واتَّفَقَ أنه اشترى جارية نفيسة، فغارت ابنة عمه؛ وقالت: "والله لأغيطنَّه، وإن غِظتُّه في المال لا يُبالي، ولكني أراه مُكِبًّا ليله ونهاره على هذا الكتاب، والله لأفجَعنَّه به فأحرقتُهُ"<sup>(2)</sup>. وقد يتلى الراوي بزوجة جاهلة، لا تقدر قيمة العلم، ولا تعرف مكانة الرواية، منشغلة بهموم بيتها؛ فلما احتاجت النار للخبز والطهي، ولم تجد حطباً أو عرّاً وجوده؛ أخذت الكرايس والكتب فسجَّرتها في التنور، وأشعلت بها النار، فضاع جهده، وأكلت النار رفاق حياته من الروايات<sup>(3)</sup>. ولم أقدر على التمثيل لهذا المظهر، فعسى الله أن يسخر لي إكمالهِ في قابل الأيام، أو يهني الله له صاحب همة، يحوز ما أعياني تحصيله.

10- تعفن الكتب بالرطوبة أو أكلتها الأرضية: كمحمد بن أحمد بن محمد السلفي المحدث، قال الحافظ زكي الدين عبد العظيم: "كان السِّلْفِي مغري بجمع الكتب والاستكثار منها، وما كان يصل إليه من المال كان يخرجها في شرائها، وكان عنده خزائن كتب، ولا يتفرَّغ للنظر فيها، فلما مات وجدوا معظم الكتب في الخزائن قد عفنت، والتصق بعضها ببعض لنداوة الإسكندرية، فكانوا يستخلصونها بالفأس، فتلفَ أكثرها"<sup>(4)</sup>. ومنهم: محمد بن محمد بن أحمد بن أبي القسم المراغي، قال السخاوي: "أحد الفضلاء في الفقه والفرائض والعربية والتاريخ، مع المعرفة التامة بأمور الدنيا، اجتمعتُ به مرارا قبل طلب الحديث، وسمعتُ من فوائده، خَلَّفَ كتباً كثيرة جداً، تَلَفَ أكثرها بالأرضة وغيره"<sup>(5)</sup>.

11- سرقة الكتب: ومنهم عبد الرزاق بن عمر الثقفي أبو بكر الدمشقي الكبير، قال ابن حجر: "قال أبو داود: "ضعيف الحديث سرقت كتبه، وكانت في خرج، وكان يتبع حديث الزهري، ومن هاهنا وهاهنا، وليس حديثه بشيء"<sup>(6)</sup>. ومنهم: محمد بن جابر بن سيار بن طلق السحيمي، قال ابن حجر: "قال أبو زرعة: "قال أبي: "ذهبت كتبه في آخر عمره وساء حفظه وكان يلحق"<sup>(7)</sup>. ومنهم: عبد الحميد بن إبراهيم الحضرمي، قال ابن أبي حاتم: "سمع كتب عبد الله بن سالم عن الزبيدي؛ إلا إنها ذهبت كتبه، فقال: "لا أحفظها"<sup>(8)</sup>. ومنهم: سليمان

(1) تاريخ بغداد، للخطيب (486/9).

(2) المزهري في علوم اللغة وأنواعها، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 1998، (62/1).

(3) وفيات الأعيان، أحمد بن محمد بن محمد ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط/1، 1994، (177/4)، وأخبار الطراف والمتماجنين،

عبد الرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم - بيروت، ط/1، 1997، ص 147.

(4) سير أعلام النبلاء، للذهبي (28/21).

(5) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة - بيروت، (د.ت.ن)، (30/9) رقم (86).

(6) تهذيب التهذيب، لابن حجر (309/6)

(7) المرجع السابق (89/9)

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (8/6)

بن داود المنقري يُعرّف بالشاذكوني، قال ابن عدي: "سألت عبدان عن الشاذكوني كيف هو؟ قال: "معاذ الله أن يتهم الشاذكوني؛ وإنما كانت كتبه قد ذهبت، فكان يحدث حفظاً فيغلط"<sup>(1)</sup>.

12- إيداع الكتب عند صديق له فخان الأمانة وتلاعب بالروايات: كما حدث مع خارجة بن مصعب ابن خارجة السرخسي؛ أودع كتبه عند غياث النخعي، فخان غياث الأمانة! فبدّل وأضاف في كتب خارجة، قال ابن حجر: "أودع خارجة كتبه عند غياث بن إبراهيم، فأفسدها عليه"<sup>(2)</sup>.

13- أكل الداجن لكتب الراوي: يترك الراوي كتبه عرضة للحوادث، وقلة اهتمامه بمروياته، فلا يرفعها عما يمكن أن يطالها من الأذى، وقد يكون مشغولاً بغيره وأرضه، فتكثر المشاغل في رأسه، فيترك الكتاب بلا رعاية؛ فيأتي داجنه الأليف فيأكل تلك الكراسات والصحف التي دُون عليها الأحاديث، فينسى الرواية، ويهم فيها<sup>3</sup>. ولم أتمكن من التمثيل عليها بعد البحث وسؤال أهل الاختصاص.

### المطلب الثاني: آثار الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب على الرواية.

كما أثرت الظروف على الراوي بنزول رتبته، وعدم الاطمئنان إلى وثاقته؛ فإن ما يرويه الراوي إذا تعرض لطارئ وحدث أثر فيه، أدى ذلك إلى تغيير الأحكام ودرجاتها، بناء على تغيير الأفهام، فإنه يؤثر على قبول الرواية من عدمها.

ومن الأمثلة على تأثر الرواية بالضبط وقلته، قول الراوي: "مضى عليّ أربعين سنة لم أخلق رأسي يوم الجمعة"<sup>(4)</sup>؛ لأن الراوي قد فهم حديث النبي (ص): «**فِي النَّبِيِّ عَنِ الْجَلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ**»<sup>(5)</sup>. فهما خاطئان، فالفهم الخاطئ للحديث غير المعني المراد، وهو النبي عن التحلق بالدروس قبل الخطبة من يوم الجمعة، لا حلق شعر الرأس، فستان ما بين الأمرين<sup>(6)</sup>.

ومثال آخر: الفهم الخاطئ لحديث النبي (ص): «**لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي، يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْقِي مَاءَهُ زُرْعَ غَيْرِهِ**»<sup>(7)</sup>، والمقصود به حرمة معاشرتة النساء مما لا يحله عقد زواج أو مُلك يمين؛ فالحديث يبين أنه إذا زاد

(1) الكامل، لابن عدي (300/4).

(2) تهذيب التهذيب، لابن حجر (78/9).

(3) حرق الكتب في التراث العربي، مسرد تاريخي، ناصر الحزبي، منشورات الجمل - بيروت، ط/2020، ص: 66

(4) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمصطفى بن حسني السباعي، المكتب الإسلامي - دمشق وبيروت، ط/3، 1982، ص: 406.

(5) المسند، لأحمد بن حنبل (6676)257/11، وقال شعيب: "إسناده حسن". وسنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط/1، 2009، (1079)، وصحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق السلمي، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مذيّل بأحكام: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، (1304) والجامع الصحيح، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط/3، 1975، دون إنشاد الضالة (322).

(6) إصلاح غلط المحدثين، لحمد بن محمد الخطابي، تحقيق: محمد علي عبد الكريم الرديني، دار المأمون - دمشق، ط/1، 1407، ص: 64.

(7) المسند، لأحمد بن حنبل (16996)207/28، قال شعيب: "صحيح بشواهد، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق - وهو محمد - وقد صرح بالتحديث، فانتفت شمة تدليسه". والمعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية

الماء عندهم بعد سقي مزروعاتهم، اجروا الماء إلى حيطان وبساتين جيرانهم؛ ففهموا النص فهما خاطئاً، وقالوا عن سقي زرع جيرانهم وتميرير الماء لهم: "نستغفر الله من ذلك وعدوه ذنباً"<sup>(1)</sup>. فأخذوا النص على الكناية لا على الحقيقة.

وغالباً ما يكون تحديد نوع الخطأ والوهم، بمدى تأثر المعنى؛ وبالتالي يؤثر في الحكم فيُرد، وإذا كان التأثير في اللفظ دون المعنى فيُقبل؛ لأنه من طبائع البشر، قال سفيان الثوري: "ليس يكاد يفلت من الغلط أحد"<sup>(2)</sup>.

واختلاف ضبط الراوي لمروياته، سبب رئيس في اختلاف الحكم الشرعي حلاً وحرمة، ومثاله: قول النبي (ص): «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ»<sup>(3)</sup>، فضبط الجمهور (ذَكَاةُ أُمِّهِ) بالرفع، فيكون المعنى أن الجنين في بطن أمه لا يحتاج إلى تذكية، فدُكِّيَ بذبح أمه، فلا يحتاج الجنين إلى ذبح مستأنف<sup>(4)</sup>. وضبطها أبو حنيفة بالنصب «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ»، فيكون المعنى أن الجنين يذبح ويذكي، كما تذبح الأم؛ فهو يحتاج أيضاً إلى تذكية، ولذا قال أبو حنيفة بحرمة الجنين إن ولد ميتاً<sup>(5)</sup>.

ومرجع ذلك كله بسبب وهم وخطأ الراوي<sup>(6)</sup>. يقول السخاوي: "والحاصل أنه يبالغ في ضبط المتون؛ لأن تغييرها يؤدي إلى أن يقال عن النبي (ص) ما لم يقل، أو يثبت حكم شرعي بغير طريقه"<sup>(7)</sup>.

ومن الأمور التي تؤخذ بعين الاعتبار ومراعاة لطبيعة الرواية؛ فإن كانت في الأحكام التعبدية بالحلال والحرام فيتشددون فيها، وأما في الترغيب والترهيب فيتساهلون فيها. وثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا: "إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا"<sup>(8)</sup>.

ويعرف الضبط الجيد للكتاب من خلال تنصيب عالم معتبر، على أن كتاب الراوي الفلاني حجة، وأنه صحيح ومعتبر، أو استفاضت شهرته ومثانته في الأفاق، حتى صار شعاراً وعلماً كصحيح البخاري ومسلم؛ لأن الأمة تلتقيهما بالقبول، أو من خلال مفاخرة الراوي بكتابه وقوله: لا أبالي من يقف على يميني وشمالي إن كان

القاهرة، ط/2، (4485) وأبو داود (2159)، وسنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني - الرياض، ط/1، 2000، (2488).

(1) تلبيس إبليس، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار الفكر - بيروت، ط/1، 2001، (229/4).

(2) شرح علل الترمذي، للسلامي، ص:113.

(3) أخرجه أحمد في المسند (11260)326/17، وقال شعيب الأرنؤوط: "حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح". وسنن أبي داود، (2827)، والجامع الصحيح، للترمذي، (1476) وقال: "هذا حديث حسن صحيح، والعمل على لهذا عند أهل العلم من أصحاب النبي (ص) وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي أحمد وإسحاق"، وسنن ابن ماجه، لمحمد بن عبد الله القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط/1، 2009، (3199).

(4) عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، للسيوطي، تحقيق: سلمان القضاة، دار الجيل - بيروت، ط/1، 1995، (256/1).

(5) تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت، (41/5)، وينظر تفصيل المسألة: الجامع لعلوم الإمام أحمد، لخالد الرباط، وسيد عزت عيد، دار الفلاح - الفيوم، ط/1، 2009، (2805)493/12.

(6) ينظر: ضبط الحديث وأثره في اختلاف الفهم والحكم، لقلمان عبد السلام.

(7) فتح المغيث، للسخاوي (47/3).

(8) القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط/1، 1410، (11/1).

كتابي معي، وكذلك عدم السماح لأحد باستعارته، فضلاً على أن يودعه عند أحد ولو كان صديقه<sup>(1)</sup>. قال ابن الصلاح: "يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة، ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه، والله أعلم"<sup>(2)</sup>.

#### الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات:

النتائج: بعد التعرف على طبيعة الدراسة، والوقوف على مظاهر الظروف الطارئة بأوهام الرواة المتعلقة بضبط الكتب، وأثر ذلك على الراوي والرواية؛ نستخلص النتائج الآتية:

- 1- اشترط العلماء للقبول بالرواية أن يتوفر فيها أحد شرطين: ضبط صدر: وذلك بأن يحفظ الراوي الحديث ويتقنه، أو ضبط كتاب: وذلك بأن يكون الحديث مكتوباً ومسجلاً في دفاتره.
- 2- الضبط مسألة نسبية، والراوي عنده قابلية للصواب والخطأ، وهو ما يسمى وهماً؛ لأنه لا يتقصده، وعليه فيؤخذ من الراوي ما أصاب، ويعذر فيما أخطأ ويرد من جهته، ما لم تصل نسبة الخطأ إلى تجاوز الحد الفاحش، والإتيان بالغرائب والمنكرات؛ فساعتها يُترك ولا تُؤخذ روايته مطلقاً.
- 3- على الرغم من الاحتياط والاهتمام بالضبط صدراً وكتاباً، إلا أنه تعتري الضبط بعض الحوادث الطارئة والظروف غير المتوقعة، فتُحدثُ خللاً في الضبط بشقيه، فيتأثر الراوي تجريحاً وتعديلاً، وتتأثر الرواية قبولاً ورداً.
- 4- بيان دقة منهج علماء الحديث في تحديد سن التغيير والاختلاط، من خلال القرائن المعينة الواضحة في حال الراوي، وتحديد الوقت من خلال علامات فارقة: كالعمر الذي اختلط فيه الراوي، والسنة التي تغير فيها، ومن خلال التلاميذ الذين رووا عنه، ومن خلال سماعه من مشايخه؛ بل وصل الأمر من الدقة بمكان، أن يميزوا المنطقة من المدن التي اختلط فيها الراوي من غيرها.
- 5- ينشئ الوهم بناء على العارض الطارئ؛ فتتغير الأحكام نتيجة تغير الأفهام، وحدوث الاختلاف في الاستدلال وتغير المعاني، واختلال نسب الحلال والحرام.
- 6- هناك بعض المظاهر للظروف الطارئة لم أتمكن من التمثيل عليها، مع بذل غاية الجهد في التفتيش والتحري، وسؤال أهل الاختصاص، ومنها غيرة الزوجة، وأكل الداجن لكتب الراوي، وسيلان خطوط الكرايس على بعضها، نتيجة تعرق ظهر الراوي، لما حمل كتبه على ظهره في الترحال والسفر.

#### التوصيات: توصي الدراسة بما يلي:

(1) ينظر: اشتراط الضبط في راوي الحديث، لقلمان عبد السلام.

(2) مقدمة ابن الصلاح، ص: 217.

1- بيان جميع أشكال الظروف الطارئة التي أحدثت الخلل عند الرواة، فتسببت لهم بالوهم والخطأ، ومعرفة مصدر الوهم، والوقوف على الحكم الصحيح الصادر بحق الرواة، تجنباً لتركهم وترك مروياتهم بالكلية، وهذا من باب الإنصاف؛ حماية لشرف الرواة وسمعتهم، ولكي يكون وصف النقاد وعلماء الجرح دقيقاً، بعيداً عن التجني، أو المحاباة والتغاضي.

2- إعداد قائمة بأسماء هؤلاء الرواة واستيعابها، لمن وقعوا ضحية الظروف الطارئة المؤثرة عليهم، وعلى رواياتهم، لأخذها بعين الاعتبار؛ حتى لا ترفض رواياتهم مطلقاً، ولا تقبل مطلقاً، وتتبعهم وتصنيف مخطوطهم بسهولة الرجوع إليهم، أسوة بمصنفات المختلطين والمدلسين وغيرهم.

3- تعميم أسماء هؤلاء الرواة على المؤسسات القضائية، ومراكز الفتيا، وطلبة العلم الشرعي، والدراسات العليا؛ لاعتمادها وبناء الأحكام على أثرها، تجنباً للخطأ في الحكم على الراوي، بناء على ما قيل فيه، من خلال الاستدلال بالروايات، والوصول للأحكام الشرعية بكل دقة ووضوح، وسلامتها من المعارضة والاختلاف، أو الاعتماد على توثيق الراوي، وتكون رواياته الخاصة قد رفضت؛ لأنها خالفت وثيقة الراوي المطلقة، كالتأليف في أوامام سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

4- استيعاب الصور والمظاهر الأخرى للظروف الطارئة لأوهام الرواة المتعلقة بضبط للكتب، وما ترتب عليها من آثار، ومعرفة أحوال الرواة في كتب الرجال والتراجم والمصطلح، لتكون الدراسة أشمل وأعمق، ومنها الصور التي لم أقدر على التمثيل عليها، على الرغم من التحري والتفتيش، وسؤال المشايخ والعلماء من أهل التخصص.

﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة يوسف: الآية: 76]

#### قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، لماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/2009.
- أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، لماهر ياسين الفحل، دار عمار - عمان، ط/1، 2000.
- أخبار الظراف والمتماجنين، عبد الرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم - بيروت، ط/1، 1997.
- أسباب الاختلاف في روايات الأحاديث النبوية ودفع توهم التعارض بينها، لمحمد السيد محمد أبو الغيط، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، 2002، المجلد/3، العدد/31.

- إصلاح غلط المحدثين، لحمد بن محمد الخطابي، تحقيق: محمد علي عبد الكريم الرديني، دار المأمون - دمشق، ط/1، 1407.
- الأطراف، ليوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/2، 1983.
- الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد الزركلي، دار العلم للملايين - بيروت، ط/15، 2002.
- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لإبراهيم بن محمد بن سبط العجمي، تحقيق: علاء الدين علي رضا، وسماه "نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط"، دار الحديث - القاهرة، ط/1، 1988.
- الأنساب، لعبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط/1، 1962.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة - بيروت.
- التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد بن صالح الدباسي، المتميز - الرياض، ط/1، 2019.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ.
- الثقات، لمحمد بن حبان البستي، عناية: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط/1، 1393.
- الجامع الصحيح، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط/3، 1975.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي الخطيب، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف: الرياض، ط/1431.
- الجامع لعلوم الإمام أحمد، لخالد الرباط، وسيد عزت عيد، دار الفلاح - الفيوم، ط/1، 2009.
- الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم البستي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ط/1، 1952.
- الرسالة، لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط/1، 1938.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، لمصطفى بن حسني السباعي، المكتب الإسلامي - دمشق وبيروت، ط/3، 1982.

- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة - بيروت.
- العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني - الرياض، ط/2، 1422.
- القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط/1، 1410.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن - جدة، ط/1، 1992.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 1997.
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط/1، 1357.
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لمحمد بن أحمد المعروف "بابن الكيال"، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، دار المأمون - بيروت، ط/1، 1981.
- المجروحين من المحدثين، لابن حبان البستي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصمعي - الرياض، ط/1، 2000.
- المختلطين، لخليل بن كيكليدي العلاني، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط/1، 1996.
- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 1998.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.
- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط/2، (د.ت.ن).
- الوافي بالوفيات، لخليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، 2000.
- الوهم عند المحدثين، معناه وأسبابه وأقسامه وعلاجه، لعماد شمس محيي، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد:3، العدد:31، 2010.
- تاريخ بغداد، لأحمد بن ثابت الخطيب، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط/1، 2002.

- تاريخ دمشق، علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق: محب الدين عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٥.
- تاريخ علماء الأندلس، لعبد الله بن محمد بن يوسف المعروف "ابن الفرضي"، عناية: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط/2، 1988.
- تحرير علوم الحديث، لعبد الله بن يوسف بن جديع، مؤسسة الريان - بيروت، ط/1، 2003.
- تحفة الأحمدي شرح سنن الترمذي، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت، (د.ت.ن).
- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار طبية - الرياض، (د.ت.ن).
- تذكرة الحفاظ، لمحمد بن أحمد الذهبي، عناية: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/1، ١٩٩٨.
- تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط/1، 1406.
- تلبيس إبليس، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار الفكر - بيروت، ط/1، 2001.
- تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية - الهند، ط/1، 1326.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/1، 1413.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح الجزائري، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية: حلب، ط/1995.
- دراسة الاختلاط عند المحدثين، لزینب حکمت عبد الرزاق، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، المجلد: 6، العدد: 11، 2012.
- سنن ابن ماجه، لمحمد بن عبد الله القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط/1، 2009.
- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط/1، 2009.
- سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني - الرياض، ط/1، 2000.

- سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/3، 1985م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد العكري، تحقيق: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق وبيروت، ط/1، 1986.
- شرح علل الترمذي، لعبد الرحمن بن أحمد السلامي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء، ط/1، 1987.
- شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/1، 2000.
- صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: محمد علي سونمز، دار ابن حزم - بيروت، ط/1، 2012.
- صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق السلمي، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مذيل بأحكام: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، 1304.
- طبقات الأولياء، لعمر بن علي بن الملقن، تحقيق: نور الدين شريبه، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط/2، 1994.
- ظاهرة دفن الكتب عند الرواة وأثرها على الراوي والرواية، لعادل حرب اللصاصمة، مجلة دراسات الأردنية، 2020، المجلد:47، العدد:4.
- عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: سلمان القضاة، دار الجيل - بيروت، ط/1995.
- فتح المغيث، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير، ومحمد بن عبد الله آل فهيد، مكتبة دار المنهاج - الرياض، ط/1، 1426.
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور، دار صادر - بيروت، (د.ت،ن).
- لسان الميزان، لابن حجر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط/1، 2002.
- مسند أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/1، 2001.
- مسند البزار (البحر الزخار)، لأحمد بن عمرو البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط/2009.
- مسند الشاشي، لهيثم بن كليب، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط/1، 1410.

- معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، لعثمان بن عبد الرحمن، المعروف "ابن الصلاح" الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - دمشق وبيروت، 1986.
  - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة - بيروت، ط/1، 1963.
  - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مطمح أهل الأثر، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير - الرياض، ط/2، 2008.
  - وفيات الأعيان، أحمد بن محمد ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط/1، 1994.
- \*- المواقع الإلكترونية:
- 1- اشتراط الضبط في راوي الحديث، لمحمد عبد الله العجمي، الشبكة العنكبوتية، موقع الألوكة، 2018/9/9.  
<https://www.alukah.net/sharia/0/129223>
  - 2- السيرة النبوية عند الواقدي في مغازيه دراسة منهجية، لمحمد بن علي اليولو الجزولي، الشبكة العنكبوتية، الرابطة المحمدية للعلماء، 2020/2/26،  
<https://www.arrabita.ma/blog.2020/2/26>
  - 3- الوهم في الحديث وأثره في اختلاف الفهم والحكم، للقمان عبد السلام، الشبكة العنكبوتية، موقع إسلام أون لاين.  
<https://islamonline.net/author/luqman-abdusalam>

## الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي في القانون اليمني: "دراسة مقارنة بالقانون المصري"

Advocating the invalidity of pre-trial detention in Yemeni law: a comparative study with Egyptian law

ط/د. مجدي عبدالمملك محمد قيس، جامعة صنعاء - قسم القانون الجنائي - كلية الشريعة والقانون - اليمن.

Magdi Abdul-Malik Muhammad Qais, Sana'a University - Yemen.

### Abstract:

The provisions of the law related to the conditions and guarantees of pretrial detention must be taken into account, unless when any of these provisions are violated or not observed, the precautionary detained suspect has the right to plead the invalidity of this detention. This payment is in the Yemeni Code of Criminal Procedure. Therefore, the provisions related to this payment, which is frequently used in practice, are replaced, and from this standpoint, we wanted through this research to remove the legislative ambiguity that surrounds this important practical topic, and comprehensive awareness of its rules and provisions.

For this reason, we will discuss in this research the nature of the payment for the invalidity of preventive detention in the first topic), and then address the provisions of the payment of the invalidity of pre-trial detention in the second topic), so that the research ends with a conclusion that includes the findings and recommendations that we reached.

**Introductory words:** payment, invalidity, preventive detention, public order, interest of the litigants.

## الملخص:

يجب مراعاة أحكام القانون المتعلقة بشروط وضمانات الحبس الاحتياطي، مالم فإنه عند مخالفة أيًا من تلك الأحكام، أو عدم مراعاتها يحق للمتهم المحبوس احتياطياً أن يدفع ببطلان هذا الحبس، وقد دفعنا للبحث في هذا الموضوع إشكالية، تتمثل في عدم وجود تنظيم واضح وصريح لأحكام هذا الدفع في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، وبالتالي غموض الأحكام المتعلقة بهذا الدفع الذي يكثر استعماله في الواقع العملي، ومن هذا المنطلق، أردنا من خلال هذا البحث إزالة الغموض التشريعي الذي يحيط بهذا الموضوع العملي الهام، والإحاطة الشاملة بقواعده وأحكامه.

ولهذا سنتطرق في هذا البحث إلى ماهية الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي في (المبحث الأول)، ثم نتطرق إلى أحكام الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي في (المبحث الثاني)، لينتهي البحث بخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها.

الكلمات الافتتاحية: الدفع ، البطلان، الحبس الاحتياطي، النظام العام، مصلحة الخصوم.

## المقدمة:

يعتبر الحبس الاحتياطي من أخطر إجراءات التحقيق الابتدائي، وأكثرها مساساً بحرية المتهم؛ لأنه بمقتضى هذا الإجراء تُقيد حرية المتهم لفترة من الزمن هي الفترة التي يقضيها في الحبس الاحتياطي، ولما كان هذا الإجراء خروج عن الأصل المتمثل في براءة المتهم حتى تثبت إدانته بحكم قضائي، ونظراً لخطورة هذا الإجراء على حرية المتهم، فإن المشرع وضع قواعد تحكم مشروعيتها، وأحاطه بسياس من الضمانات تكفل حماية الفرد المتهم الذي يطبق عليه هذا الإجراء الخطير، كما رتب البطلان جزاءً على الإخلال بتلك الشروط والضمانات، ووسيلة المتهم المحبوس احتياطياً للتمسك بهذا البطلان هو إثارة دفع بالبطلان أمام محكمة الموضوع.

مشكلة الدراسة: تكمن مشكلة الدراسة في إن المتبع لقانون الإجراءات الجزائية اليمني يجد أنه قد تطرق إلى شروط وضمانات الحبس الاحتياطي، ولكنه لم يتطرق صراحةً إلى أحكام الدفع ببطلانه وطبيعته وأثاره عند مخالفة أي شرط من شروطه، أو ضماناته من ضماناته، ولذا سوف نحاول استخلاص أحكام هذا الدفع وطبيعته وأثاره من مجمل نصوص القانون اليمني والمقارن، وكذلك اجتهاد الفقه والقضاء.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى بيان أحكام الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي من خلال معرفة المقصود بهذا الدفع، وأساسه القانوني، وطبيعته القانونية، والآثار المترتبة عليه، بهدف توضيح معالم هذا الدفع وإزالة الغموض والضبابية التي قد تعتره لعدم وجود تنظيم خاص بهذا الدفع، وبالتالي ممارسته وتطبيقه بشكل أفضل يحقق الغرض منه.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في أنها تساعد أطراف الدعوى الجزائية، وكذلك الدراسين والمحامين والمشتغلين في مجال القانون من الوقوف على مفهوم هذا الدفع وأحكامه بشكل واضح ودقيق، والتي من شأنها إزالة اللبس والغموض الذي قد يكتنف هذا الموضوع الهام نتيجة عدم وجود تنظيم خاص بهذا الدفع قانون الإجراءات الجزائية اليمني.

نطاق الدراسة: سوف يقتصر نطاق هذه الدراسة على المقارنة بين القانون اليمني والمصري، بالإضافة إلى التعرض لأراء الفقه، وبعض الأحكام الصادرة عن القضاء اليمني والمصري حسب الإمكان.

الدراسات السابقة: بعد الرجوع إلى معظم المؤلفات والدراسات التي تناولت موضوع الدراسة، لم نقف على دراسة متخصصة تحدثت عن الموضوع بصورة مستقلة وشاملة، وخاصة في المكتبة اليمنية حسب إطلاع الباحث، بينما هناك مؤلفات ودراسات عديدة تناولت موضوع الدراسة في جزئيات بسيطة ضمن مواضيعها العديدة، ولهذا فإن هذه الدراسة تتسم بالتخصص والشمول لموضوع الدراسة.

منهج الدراسة: سوف نتبع في دراسة هذا الموضوع على المنهج الوصفي، والتحليلي المقارن، حيث سنعرض المسألة لنص القانون، ومحاولة تحليل نصوصها في ضوء اتجاهات الفقه والقضاء، ومن ثم مقارنتها بالتشريع المقارن، ثم يبين الباحث رأيه والخلاصة والنتائج التي سوف يتوصل إليها.

واستناداً إلى ما سبق، ومن أجل استخلاص أحكام الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي والوصول إلى النتائج المترتبة على الدفع به، سنعمل على تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: ماهية الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي.

المبحث الثاني: أحكام الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي.

لتنتهي الدراسة بخاتمة تشمل على النتائج والتوصيات التي سوف نتوصل إليها انشاء الله.

### المبحث الأول: ماهية الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي

إن الحديث عن ماهية الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي يقتضي منا أولاً الحديث عن مفهوم الحبس الاحتياطي وكذلك الدفع ببطلانه في (مطلب أول)، ومن ثم الحديث عن الضمانات المتعلقة بالحبس الاحتياطي في (مطلب ثاني)، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: مفهوم الحبس الاحتياطي والدفع ببطلانه.

المطلب الثاني: الضمانات المتعلقة بالحبس الاحتياطي.

### المطلب الأول: مفهوم الحبس الاحتياطي والدفع ببطلانه

إن الحديث عن مفهوم الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي يقتضي أولاً تحديد مفهوم الحبس الاحتياطي (فرع أول)، ومن ثم الحديث عن الدفع ببطلانه في (فرع ثاني)، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: مفهوم الحبس الاحتياطي.

الفرع الثاني: مفهوم الدفع ببطلان هذا الحبس.

### الفرع الأول: مفهوم الحبس الاحتياطي

لتحديد مفهوم الحبس الاحتياطي لا بد أولاً من تعريف الحبس الاحتياطي، ومن ثم تحديد الطبيعة القانونية للحبس الاحتياطي ثانياً، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعريف الحبس الاحتياطي: لم يرد تعريف الحبس الاحتياطي في قانونين الإجراءات الجزائية اليمني، وقانون الإجراءات الجنائية المصري، وإنما اكتفيا بإيراد وصف له على أنه إجراء استثنائي، وترك الأمر في تعريفه إلى اجتهاد الفقه والقضاء.

وقد عرفه بعض الفقه بأنه: "سلب حرية المتهم فترة من الزمن غالباً ما تتصف بالتأقت، تحدها مقتضيات التحقيق ومصالحته وفق ضوابط يقررها القانون"<sup>(1)</sup>، كما عرفه البعض بأنه: "إجراء من إجراءات التحقيق، ولا يجوز التفويض فيه لمأمور الضبط القضائي، سيما أنه لا يجوز إلا بعد استجواب المتهم"<sup>(2)</sup>، كما ذهب البعض في تعريفه بأنه: "إجراء تقتضيه مصلحة التحقيق تجنباً لتأثير المتهم على الشهود، أو عبثه بالأدلة، أو توقيماً لهربه من تنفيذ الحكم الذي ينتظر صدوره ضده"<sup>(3)</sup>، وأخيراً يعرفه البعض بأنه: "إيداع المتهم في السجن فترة التحقيق كلها أو بعضها إلى أن تنتهي المحاكمة"<sup>(4)</sup>، ويتضح من خلال التعريفات المشار إليها أن الحبس الاحتياطي إجراء تحفظي، أو وقائي، تقتضيه مصلحة التحقيق، تُقيد به حرية المتهم فترة معينة، وذلك بإيداعه السجن خلال فترة التحقيق؛ لغرض منع المتهم من الهرب، أو التأثير على الشهود، والعبث بأدلة الجريمة، ولضمان تنفيذ الحكم الذي سيصدر ضده، وهذا الإجراء محظور على غير السلطة المختصة بالتحقيق.

ثانياً: الطبيعة القانونية للحبس الاحتياطي: تنقسم إجراءات التحقيق الابتدائي إلى نوعين من الإجراءات: نوع يرمي إلى فحص الأدلة القائمة على وقوع الجريمة، ونسبتها إلى المتهم، مثل الانتقال والمعاينة والتفتيش...، ونوع آخر يقصد به الاحتياط لمنع المتهم من الهرب أو التأثير في الأدلة، ويندرج ضمن هذا النوع الحبس

(1) الشهاوي، قديري عبدالفتاح، معايير الحبس الاحتياطي والتدابير البديلة، دار النهضة العربية، القاهرة 2006م، ص 13.

(2) صياح، سري محمد، الحبس الاحتياطي في التشريع المصري، دار الشروق، القاهرة 2007م، ص 23.

(3) رمضان، عمر السعيد، مبادئ قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة 1993م، ص 41.

(4) سرور، أحمد فتحي، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة 1985م، ص 623.

الاحتياطي، والقبض، والإحضار... الخ<sup>(1)</sup>، والأصل في الحبس باعتباره سلباً للحرية وتقييدها أنه عقوبة، وبالتالي يجب ألا يوقع إلا بموجب حكم قضائي بالإدانة، بعد محاكمة عادلة تتوفر فيها للمتهم ضمانات الدفاع عن نفسه، وذلك إعمالاً لمبدأ الأصل في الإنسان البراءة، ولكن المصلحة العامة في الدعوى الجزائية تتطلب أحياناً المساس بهذه الحرية عن طريق حبسه احتياطياً، ولذلك أجازته المشرع للمحقق بصفة احتياطية أو استثنائية<sup>(2)</sup>، ولهذا فقد حظي الحبس الاحتياطي باهتمام دستوري، وبالعودة إلى الدستور اليمني النافذ نجد أن ضمانات الحبس الاحتياطي نصت عليه المادة (48) في الباب الثاني تحت عنوان (حقوق وواجبات المواطنين الأساسية)، والتي نصت على أنه:

1- تكفل الدولة للمواطنين حريتهم الشخصية وتحافظ على كرامتهم وأمنهم ويحدد القانون الحالات التي تقيدها فيها حرية المواطن، ولا يجوز تقييد حرية أحد إلا بحكم من محكمة مختصة.

2- لا يجوز القبض على أي شخص أو تفتيشه أو حجزه إلا في حالة التلبس أو بأمر توجبه ضرورة التحقيق وصيانة الأمن يصدره القاضي أو النيابة العامة وفقاً لأحكام القانون...

3- كل من يقبض عليه بصفه مؤقتة بسبب الاشتباه في ارتكابه جريمة يجب أن يقدم إلى القضاء خلال أربع وعشرين ساعة من تاريخ القبض عليه على الأكثر وعلى القاضي أو النيابة العامة تبليغه بأسباب القبض عليه واستجوابه وتمكينه من أبداء دفاعه واعتراضاته ويجب على الفور إصدار أمر مسبب باستمرار القبض أو الإفراج عنه.

4- وفي كل الأحوال لا يجوز للنيابة العامة الاستمرار في الحجز لأكثر من سبعة أيام إلا بأمر قضائي، ويحدد القانون المدة القصوى للحبس الاحتياطي.

5- عند إلقاء القبض على أي شخص لأي سبب يجب أن يخطر فوراً من يخته المقبوض عليه كما يجب ذلك عند صدور كل أمر قضائي باستمرار الحجز، فإذا تعذر على المقبوض عليه الاختيار وجب إبلاغ أقاربه أو من يهيمه الأمر.

6- يحدد القانون عقاب من يخالف أحكام أي فقره من فقرات هذه المادة كما يحدد التعويض المناسب عن الأضرار التي قد تلحق بالشخص من جراء المخالفة، ويعتبر التعذيب الجسدي أو النفسي أثناء القبض أو الاحتجاز أو السجن جريمة لا تسقط بالتقادم ويعاقب عليها كل من يمارسها أو يأمر بها أو يشارك فيها.

(1) حافظ، مجدي محب، الحبس الاحتياطي، بدون ذكر الناشر، ولا مكان النشر، 1998م، ص31.

(2) المرصفاوي، حسن صادق، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية 1998م، ص425.

واستناداً لما سبق، فإن الحبس الاحتياطي لا يعتبر عقوبة، ولا يهدف إلى ما تهدف إليه العقوبة، بل هو إجراء تحفظي ذو طبيعة خاصة، وهو إجراء تقتضيه مصلحة التحقيق، ووصفه البعض بأنه إجراء ذو طبيعة شاذة أو استثنائية، ويدخل ضمن اختصاص السلطة المختصة بالتحقيق، ومحظور على غيرها القيام به<sup>(1)</sup>،

### الفرع الثاني: مفهوم الدفع ببطلان هذا الحبس

بعد أن تعرفنا على مفهوم الحبس الاحتياطي في الفرع الأول، سوف نتعرف على مفهوم الدفع ببطلانه في هذا الفرع، وهذا يقتضي منا أولاً تعريف الدفع، ومن ثم بيان أساسه القانوني، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعريف الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي: لم يعرف المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية<sup>(2)</sup>، وكذلك المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية<sup>(3)</sup> الدفع الجزائية عموماً، وبالعودة إلى تشريعات المرافعات المدنية في الدول موضع المقارنة، نجد أن المشرع اليمني في قانون المرافعات والتنفيذ المدني<sup>(4)</sup> قد عرف الدفع في نص المادة (179) بقوله أن: "الدفع دعوى يبديها المدعى عليه أو الطاعن اعتراضاً على موضوع الدعوى، والطعن في شروط قبولها، أو أي إجراء من إجراءاتها"، وبالنسبة للمشرع المصري فهو لم يرد أي تعريف صريح للدفع في قانون المرافعات المدنية والتجارية<sup>(5)</sup>، إلا أنه في ذات القانون يعتبر الدفع دعوى، حسب ما يفهم من نص المادة (3) منه على أنه لا يقبل طلب أو دفع لا تكون لصاحبه فيه مصلحة قائمة يقرها القانون، وهذا يعني أنه يشترط لقبول الدفع ذات الشروط التي يتطلبها القانون لقبول الدعوى، وهذا ما أكدته محكمة النقض المصرية بقولها: "الدفع في اصطلاح الفقهاء هو دعوى من قبل المدعى عليه، أو ممن يمثل المدعى عليه خصماً عنه بقصد أو إبطال دعوى المدعي، بمعنى أن المدعى عليه يصير مدعياً إذا أتى بدفع ويعود المدعي الأول مدعياً ثانياً عند دفع الدفع"<sup>(6)</sup>.

أما عن تعريف الدفع في مجال الدعوى الجزائية فقهاً، فقد تعدد الفقهاء في تعريفه، واختلفت الآراء بشأنه، حيث ذهب البعض في تعريفه متأثراً بتعريف الدفع في قانون المرافعات المدنية، وعرفه على أنه: "دعوى من قبل المدعى عليه يقصد بها دفع الخصومة عنه أو إبطال دعوى المدعي"<sup>(7)</sup>، بينما ذهب البعض الآخر -نوياً- إلى أن المدلول الاصطلاحي للدفع في قانون الإجراءات الجزائية يختلف عن مدلوله في قانون المرافعات المدنية، ويرجع السبب في هذا الاختلاف، لاختلاف طبيعة كل من القانونين، إذ أن اصطلاح الدفع بمعناه العام في

(1) المر، محمد عبدالله محمد، الحبس الاحتياطي، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2006م، ص40.

(2) القرار الجمهوري بالقانون رقم (13) لسنة 1994م بشأن الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية، العدد (19 ج4) لسنة 1994م.

(3) القانون رقم (50) لسنة 1950م بشأن الإجراءات الجنائية، وفقاً لأخر التعديلات 2015م، مركز معلومات النيابة العامة المصرية، مايو 2016م.

(4) قانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني، الجريدة الرسمية، العدد 19 الصادر بتاريخ 15/10/2002م.

(5) القانون رقم (13) لسنة 1986م بشأن المرافعات المدنية والتجارية المصري.

(6) الطعن رقم (21) لسنة 44 ق أحوال شخصية، جلسة 1976/4/7م، أشار إليه البكري، محمد عزمي، موسوعة الدفع في قانون المرافعات في ضوء الفقه والقضاء، دار محمود، القاهرة، بدون سنة نشر، ص11.

(7) سعد الدين، مدحت محمد، نظرية الدفع في قانون الإجراءات الجنائية، شركة الإعلانات الشرقية، ودار الجمهورية للصحافة، مصر 2003م، ص22.

الدعوى الجزائية، فقد جرى العمل على إطلاقه على: "أوجه الدفاع الموضوعية أو القانونية التي يثيرها الخصم لتحقيق غايته من الخصومة في الدعوى الجزائية"<sup>(1)</sup>، وبناءً عليه يمكننا القول بأن الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي، يُقصد به اصطلاحاً الأوجه أو الأمور الموضوعية أو القانونية التي يثيرها الخصم في الدعوى الجزائية أثناء المحاكمة، والتي يهدف من خلالها إلى إبطال الحبس الاحتياطي، لمخالفته الإجراءات المنصوص عليها في القانون.

ثانياً: الأساس القانوني للدفع ببطلان الحبس الاحتياطي: أجاز المشرعين اليمني والمصري التمسك بالدفع بالبطلان من خلال ترتيب البطلان على كل إجراء جاء مخالفاً لأحكام القانون، أو كان هذا الإجراء جوهرياً، فقد نصت المادة(396) من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "يقع باطلاً كل إجراء جاء مخالفاً لأحكام هذا القانون، إذا نص القانون صراحة على بطلانه، أو إذا كان الإجراء الذي خولف أو أغفل جوهرياً"، وهذا النص يقابله تماماً نص المادة(331) من قانون الإجراءات الجنائية المصرية<sup>(2)</sup>، كما بين المشرعين حالات البطلان المتعلق بالنظام العام، وكيفية التمسك به، فقد نصت المادة(397) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني على أنه: "إذا كان البطلان راجعاً لعدم مراعاة أحكام القانون المتعلقة بكيفية رفع الدعوى الجزائية أو بتشكيل المحكمة أو بولايتها بالحكم في الدعوى أو بعلانية الجلسات...أو غير ذلك مما هو متعلق بالنظام العام جاز التمسك به من جميع الأطراف في أية حالة كانت عليها الدعوى وتقضي به المحكمة من تلقاء نفسها..."، وهذا النص يقابله تماماً نص المادة(332) من قانون الإجراءات الجنائية المصري<sup>(3)</sup>، كما بين المشرعين أيضاً حالات البطلان الغير متعلق بالنظام العام، وكيفية التمسك به، فقد نصت المادة(398) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني على أنه: "في غير أحوال البطلان المتعلق بالنظام العام، يسقط حق الخصم في الدفع ببطلان الإجراءات الخاصة بجمع الاستدلالات أو التحقيق الذي تجريه النيابة العامة أو المحكمة إذا كان له محام وحصل الإجراء بحضوره بغير اعتراض منه، ويسقط حق الدفع بالبطلان بالنسبة للنيابة العامة إذا لم تتمسك به في حينه"، وهذا النص يقابله تماماً نص المادة(333) من قانون الإجراءات الجنائية المصري<sup>(4)</sup>.

وخلاصة القول، يتضح مما سبق أن المشرعين اليمني والمصري أجازا التمسك بالدفع ببطلان الحبس الاحتياطي من خلال ترتيب البطلان على مخالفة الإجراءات المتعلقة بالتحقيق الذي تجريه النيابة العامة- فالحبس الاحتياطي يعتبر إجراء من إجراءات التحقيق الابتدائي كما ذكرنا سابقاً-، وأن هذا الدفع من الدفوع

(1) عبيد، رؤوف، ضوابط تسيب الأحكام الجنائية، الطبعة الثانية، مطبعة الاستقلال، القاهرة 1977م، ص163.

(2) والتي نصت على أنه: "يترتب البطلان على عدم مراعاة أحكام القانون المتعلقة بأي إجراء جوهري".

(3) والتي نصت على أنه: "إذا كان البطلان راجعاً لعدم مراعاة أحكام القانون المتعلقة بتشكيل المحكمة أو بولايتها بالحكم في الدعوى أو باختصاصها من حيث نوع الجريمة المعروضة عليها أو بغير ذلك مما هو متعلق بالنظام العام، جاز التمسك به في أية حالة كانت عليها الدعوى وتقضي به المحكمة ولو بغير طلب".

(4) والتي نصت على أنه: "في غير الأحوال المشار إليه في المادة السابقة، يسقط الحق في الدفع ببطلان الإجراءات الخاصة بجمع الاستدلالات أو التحقيق الابتدائي أو التحقيق بالجلسة في الجرح والجنايات إذا كان للمتهم محام وحصل الإجراء بحضوره بدون اعتراض منه...وكذلك يسقط حق الدفع بالبطلان بالنسبة للنيابة العامة إذا لم تتمسك به في حينه".

التي لا تتعلق بالنظام العام، بل من الدفوع المتعلقة بمصلحة الخصوم بدليل أنه يسقط حق الخصم في الدفع به إذا كان له محام وحصل هذا الإجراء بحضوره بغير اعتراض منه، وهذا يعني أنه يجب إثارته والتمسك به أمام محكمة الموضوع وإلا سقط حق التمسك به.

### المطلب الثاني: الضمانات المتعلقة بالحبس الاحتياطي

يجب مراعاة أحكام القانون المتعلقة بضمانات الحبس الاحتياطي، مالم فإنه عند مخالفة أيًا من تلك الضمانات يحق للمتهم المحبوس احتياطياً أن يدفع ببطلان هذا الحبس، وقد نص المشرعين اليمني والمصري على العديد من الضمانات للحبس الاحتياطي، سوف نتعرض لها في هذا المطلب، وذلك في فرعين على النحو الآتي:

الفرع الأول: الضمانات المتعلقة بمدة الحبس الاحتياطي.

الفرع الثاني: الضمانات المتعلقة بحقوق المتهم المحبوس احتياطياً.

### الفرع الأول: الضمانات المتعلقة بمدة الحبس الاحتياطي

يُعد أمر الحبس الاحتياطي من الأوامر القضائية الذي يجب تحديد مدته، كونه إجراء استثنائي ووقتي، يمس حرية الفرد، واقتضته مصلحة التحقيق، لذلك حدد المشرع مدته بنصوص صريحة، أوجب الجهة المخولة بإصداره ضرورة التقيد بمدته، وعلى الجهة المختصة عند تمديد الحبس الاحتياطي التقيد بحده الأقصى، ولا يجوز الزيادة عليها(1)، وتختلف المدة باختلاف السلطة المختصة بأمر التمديد، نبيها بإيجاز على النحو الآتي:

أولاً: سلطة التحقيق(النيابة العامة) في تمديد الحبس الاحتياطي: نصت المادة(189) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني بأنه: "الأمر بالحبس الصادر من النيابة العامة لا يكون نافذ المفعول إلا لمدة السبعة الأيام التالية للقبض على المتهم أو تسليمه إليها إذا كان مقبوضاً عليه من قبل..."، ونصت المادة(201) من قانون الإجراءات الجنائية المصري بأن: "يصدر الأمر بالحبس من النيابة العامة...وذلك لمدة أقصاها أربعة أيام تالية للقبض على المتهم أو تسليمه للنيابة العامة إذا كان مقبوضاً عليه من قبل...".

ويتضح من خلال النصوص المذكورة أعلاه أن الحد الأقصى الذي تملكه النيابة العامة في مدة حبس المتهم، هو سبعة أيام في القانون اليمني، وأربعة أيام في القانون المصري، وتبدأ هذه المدة من اليوم التالي للقبض على المتهم إذا كان أمر القبض صادرة من النيابة العامة، فإذا كان القبض قد تم بمعرفة مأمور الضبط القضائي، فتبدأ حساب تلك المدة من اليوم التالي لتسليم المقبوض عليه إلى النيابة العامة.

(1) بامعلم، صالح أحمد صالح، الحبس الاحتياطي، ضمانته والتعويض عنه في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، مرجع سابق، ص179.

ثانياً: سلطة المحكمة الابتدائية في تمديد الحبس الاحتياطي: إذا انقضت مدة الحبس الاحتياطي المخولة للنيابة العامة، ورأت مد الحبس الاحتياطي، وجب عليها قبل انقضاء تلك المدة عرض الأوراق على القاضي المختص في المحكمة ليصدر أمره بما يراه ملائماً بعد سماع أقوال النيابة العامة والمتهم، وللقاضي المختص مدة الحبس الاحتياطي لمدد متعاقبة، بحيث لا يزيد مجموعها عن خمسة وأربعين يوماً طبقاً لنص المادة (190) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (202) من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

ثالثاً: سلطة محكمة الاستئناف في تمديد الحبس الاحتياطي: إذا لم ينتهي التحقيق رغم انقضاء مدة الخمسة وأربعين يوماً التي تم تمديدها من قبل المحكمة الابتدائية، ورأت النيابة العامة ضرورة مدة الحبس الاحتياطي لفترة أخرى، فإن السلطة المختصة بالتمديد مرة أخرى هي محكمة الاستئناف المختصة، وعليها أن تنظر في الطلب المقدم من النيابة العامة بتمديد الحبس الاحتياطي في غرفة المداولة (المشورة)، وتصدر أمرها بعد سماع أقوال النيابة العامة والمتهم بمد الحبس مدداً متعاقبة لا تزيد مجموعها عن خمسة وأربعين يوماً إذا اقتضت مصلحة التحقيق ذلك، أو الإفراج عن المتهم بضمانة أو بدونه، طبقاً لنص المادة (191) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (203) من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

رابعاً: سلطة النائب العام في تمديد الحبس الاحتياطي: إذا مضت على الحبس الاحتياطي للمتهم مدة ثلاثة أشهر، وهو إجمالي ميعاد التمديد (خمسة وأربعون يوماً من قبل المحكمة الابتدائية، مضافاً إليها خمسة وأربعون يوماً من قبل محكمة الاستئناف)، وجب عرض الأمر على النائب العام، وذلك لاتخاذ الإجراءات التي يراها لا زمة لإنهاء التحقيق، طبقاً لنص المادة (191) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (143) من قانون الإجراءات الجزائية المصري، وقد أجاز المشرع اليمني في المادة (191) المشار إليها في قانون الإجراءات الجزائية للنائب العام أن يخول رئيس نيابة الاستئناف بالمحافظة، بطلب مد مدة الحبس الاحتياطي لفترات متعددة لا تتجاوز ثلاثة أشهر بحيث لا تزيد مدة الحبس الاحتياطي كلها عن ستة أشهر، بينما لم يمنح المشرع المصري مثل هذا الحق للنائب العام، وبالتالي فإن مدة الحبس الاحتياطي كلها في القانون المصري ثلاثة أشهر فقط طبقاً لنص المادة (143) من قانون الإجراءات الجنائية.

يُفهم مما سبق عرضه أن أقصى مدة للحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي هي ستة أشهر في القانون اليمني، وثلاثة أشهر في القانون المصري، أي أنه يجب على النيابة العامة الإفراج عن المتهم إذا لم تنتهي التحقيقات بعد مرور هذه المدة، ولا يجوز لها الاستمرار في حبسه ما لم يكن قد أعلن بإحاليته إلى المحكمة المختصة قبل انتهاء هذه المدة، طبقاً لنص المادة (191) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (143) من قانون الإجراءات الجزائية المصري، ويلاحظ مما سبق عرضه أيضاً أن مدة الحد الأقصى للحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي لدى المشرع اليمني (ستة أشهر)، وهي ضعف المدة المقررة لدى المشرع المصري المحددة بـ (ثلاثة أشهر)، وهي مدة طويلة جداً من شأنها التأثير في إرادة المتهم، ومن جهة أخرى تعتبر مدة قاسية جداً وخاصة إذا لم تتوفر أدلة كافية لاتهام المحبوس احتياطياً خلال تلك المدة الطويلة، التي تشعره بأنه كان خلالها

عرضةً للظلم والجور، وندعو المشرع اليمني أن يسلك مسلك المشرع المصري في هذا الجانب ويخفض الحد الأقصى لمدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي إلى ثلاثة أشهر بدلاً عن ستة أشهر.

وأوجب القانون على المحكمة المختصة أن تخصص مدة الحبس الاحتياطي من الفترة التي سيحكم بها عند صدور الحكم إذا كانت العقوبة هي السجن، طبقاً لنص المادة (496) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (482) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، أما إذا كانت العقوبة هي الغرامة فقط، أو كانت الحبس والغرامة معاً وكانت المدة التي قضها المحكوم عليه في الحبس الاحتياطي تزيد عن مدة الحبس المحكوم به، فإنه يجب أن تُنقص من الغرامة مدة الحبس الاحتياطي وفقاً للمبلغ الذي حدده القانون عن كل يوم، مائة ريال وفقاً لنص المادة (521) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، وخمسة جنمها عن كل يوم وفقاً لنص المادة (509) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، أما إذا كان الحكم بالبراءة فيجب خصم مدة الحبس الاحتياطي من أي مدة قد يحكم بها على المتهم في أي جريمة أخرى طبقاً لنص المادة (504) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (483) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، وأضاف المشرع المصري المادة (312) مكرراً إلى قانون الإجراءات الجنائية بالقانون رقم (145) لسنة 2006م، والتي تنص على أنه: "تلتزم النيابة العامة بنشر كل حكم بات ببراءة من سبق حبسه احتياطياً، وكذلك كل أمر صادر بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية قبله في جريدين يوميتين واسعتي الانتشار على نفقة الحكومة، ويكون النشر في الحالتين بناءً على طلب النيابة العامة أو المتهم أو أحد ورثته، وبموافقة النيابة العامة في حالة صدور أمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى. وتعمل الدولة على أن تكفل الحق في مبدأ التعويض المادي عن الحبس الاحتياطي في الحالتين المشار إليهما في الفقرة السابقة وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قانون خاص"، ويلاحظ من خلال هذا النص أن المشرع المصري تكفل برد اعتبار من حبس احتياطياً، وحكم ببراءته، أو صدر أمر بالألا وجه لإقامة الدعوى الجزائية ضده، وذلك بتعويضه معنوياً من خلال نشر الحكم ببراءته، وتعويضه مادياً وفقاً لقانون خاص يصدر بذلك، وندعو المشرع اليمني أن يسلك مسلك المشرع المصري في هذا الجانب، ويقر بأحقية المحبوس احتياطياً الذي حكم ببراءته أو صدر قراراً بالألا وجه لإقامة الدعوى الجزائية ضده في التعويض المادي والمعنوي عن مدة الحبس التعسفي، إذ ينال هذا الحبس من مكانة الشخص ووضعه واعتباره ويمتد أثره إلى أسرته ومعارفه وأصدقائه.

وأخيراً تجدر الإشارة إلى أنه لا يجوز تنفيذ أوامر الضبط والإحضار أو الحبس الاحتياطي الصادر من النيابة العامة بعد مضي ستة أشهر من تاريخ صدور ما لم تعتمد لها مدة أخرى، طبقاً لنص المادة (189) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (139) من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

## الفرع الثاني: الضمانات المتعلقة بحقوق المتهم المحبوس احتياطياً

وسوف نتعرض لهذه الضمانات في هذا الفرع، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: حق المحبوس احتياطياً في معرفة التهمة المنسوبة إليه وأسباب حبسه: لم ينص المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية صراحة على إبلاغ المحبوس احتياطياً بأسباب حبسه، إلا أنه أشتراط في المادة (76) من ذات القانون على ضرورة إبلاغ المقبوض عليه بأسباب قبضه، ويستفاد ضمناً من نص هذه المادة إلى ضرورة إبلاغ المتهم المحبوس احتياطياً بأسباب حبسه احتياطياً؛ لأنه لا يجوز إصدار الأمر بالحبس الاحتياطي إلا بعد استجواب المتهم، والذي يشترط القانون أن يتم مواجهة المتهم بالتهمة المنسوبة إليه، وبالنسبة للمشرع المصري، فقد نص صراحة على هذا الحق للمتهم المحبوس احتياطياً، في نص المادة (139) من قانون الإجراءات الجنائية.

ثانياً: حق المحبوس احتياطياً الاتصال بمن يرى إبلاغه عن وضعه: لم ينص المشرع اليمني صراحة على حق المحبوس احتياطياً الاتصال بمن يرى إبلاغه عن وضعه في قانون الإجراءات الجزائية، إلا أنه اشتراط ذلك في نص المادة (77)، على ضرورة إخطار من يختاره المقبوض عليه فوراً بواقعة القبض عليه، كما يجب ذلك عند صدور كل أمر قضائي باستمرار الحجز، فإذا تعذر على المقبوض عليه الاختيار وجب إبلاغ أقرابه أو من يهيمه الأمر، وبالنسبة للمشرع المصري، فقد نص صراحة على ذلك الحق في نص المادة (139) من قانون الإجراءات الجنائية.

ثالثاً: حق المحبوس احتياطياً في الطعن من أوامر حبسه ومن قرار مد مدته: لضمان سلامة إصدار أوامر الحبس الاحتياطي وشرعية مد مدته، منح القانون المتهم حق التظلم من أمر النيابة العامة بحبسه احتياطياً، ومن قرار مد مدته، باعتبار أن المتهم شخص براء إلى أن تثبت إدانته بحكم نهائي، وحتى لا يبقى محبوساً احتياطياً دون توافر مبرراته<sup>(1)</sup>، وقد قرر المشرعين اليمني والمصري له ذلك الحق في نص المادة (225) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (164) من قانون الإجراءات الجنائية، كما حددا ميعاد الطعن بعشرة أيام تبدأ من تاريخ إعلان الخصوم بالأمر، وفقاً لنص المادة (227) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (166) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، على أن يتم الطعن في دائرة الكتاب بالنيابة العامة، أو بمحكمة الاستئناف المختصة لتفصل في الطعن على وجه الاستعجال، وفقاً لنص المادة (228) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (165) من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

ويلاحظ بأن المشرع اليمني لم يحدد بدقة المدة التي يجب أن تنظر محكمة الاستئناف خلالها في الطعن والفصل فيه، بينما المشرع المصري كان أكثر دقة في ذلك وحدد تلك المدة بثمانية وأربعين ساعة من تاريخ رفع الطعن بحسب نص المادة (167) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، وندعو المشرع اليمني أن يسلك مسلك

(1) بامعلم، صالح أحمد صالح، الحبس الاحتياطي، ضمانته والتعويض عنه في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، مرجع سابق، ص 183.

المشرع المصري في هذا الجانب كون الإجراء خطير يمس الحرية الشخصية، يتطلب الاستعجال في تحديد تلك المدة.

### المبحث الثاني: أحكام الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي

يجب مراعاة أحكام القانون المتعلقة بضوابط و ضمانات الحبس الاحتياطي، مالم فإنه عند مخالفة أيًا من تلك الضوابط، أو الضمانات يحق للمتهم المحبوس احتياطياً الدفع ببطلان هذا الحبس، وعليه سوف نتطرق في هذا المبحث إلى أحكام الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي، وذلك في مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: شروط الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي.

المطلب الثاني: طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي وأثره.

### المطلب الأول: شروط الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي

اشترط المشرعين اليمني والمصري، للأمر بالحبس الاحتياطي، شروطاً موضوعية، وأخرى شكلية، سنتناولها بإيجاز في هذا المطلب، وذلك في فرعين على النحو الآتي:

الفرع الأول: الشروط الموضوعية للحبس الاحتياطي.

الفرع الثاني: الشروط الشكلية للحبس الاحتياطي.

### الفرع الأول: الشروط الموضوعية للحبس الاحتياطي

وهذه الشروط سوف نتطرق إليها في هذا الفرع، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: أن تكون الجريمة من الجرائم التي يجوز فيها الحبس الاحتياطي: أخذ المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية بالتقسيم الثنائي للجريمة؛ حيث أنه قسم الجرائم حسب جسامتها، ومعيار العقوبة المقررة لها إلى جرائم جسيمة وغير جسيمة، بينما أخذ المشرع المصري في قانون الإجراءات الجزائية بالتقسيم الثلاثي للجريمة؛ حيث أنه قسمها إلى جنایات وجُنح ومخالفات، واستناداً لهذا التقسيم حددا المشرعين اليمني والمصري الجرائم التي يجوز الحبس الاحتياطي فيها، حيث نصت المادة (2/184) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني بأنه: "الحبس الاحتياطي لا يكون إلا بعد استجواب المتهم....، وبعد توفر الشروط الآتية:....2- أن تكون الواقعة المتهم فيها جريمة معاقب عليها بالحبس لمدة تزيد على ستة أشهر أو لم يكن للمتهم محل إقامة معروف بالجمهورية متى كانت الجريمة معاقب عليها بالحبس...."، ونصت المادة (134) من قانون الإجراءات الجزائية المصري بأنه: "يجوز لقاضي التحقيق، بعد استجواب المتهم أو في حالة هربه، إذا كانت الواقعة جنائية أو جنحة

معاقباً عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة، والدلائل عليها كافية، أن يصدر أمراً بحبس المتهم احتياطياً....، ومع ذلك يجوز حبس المتهم احتياطياً إذا لم يكن له محل إقامة ثابت ومعروف في مصر، وكانت الجريمة جنائية أو جنحة معاقباً عليها بالحبس".

ويتضح من خلال النصوص المشار إليها أعلاه، أن المشرعين اليمني والمصري أجازا الحبس الاحتياطي كقاعدة عامة في الجرائم الجسيمة، والجنايات عموماً، وأما الجرائم غير الجسيمة، والجنح يجوز فيها الحبس الاحتياطي في حالتين هما:

1- أن تكون الجريمة معاقب عليها بالحبس مدة تزيد على ستة أشهر في القانون اليمني، ومدة لا تقل عن سنة في القانون المصري.

2- أن تكون الجريمة معاقب عليها بالحبس، ولم يكن للمتهم محل إقامة معروف في اليمن أو مصر، والحكمة من تقرير الحبس الاحتياطي في هذه الحالة، هو الغشية من هروب المتهم، أو لضمان تنفيذ الحكم عند صدوره ضده<sup>(1)</sup>.

وعلى هذا فإنه لا يجوز الحبس الاحتياطي في المخالفات عموماً، وفي الجرائم غير الجسيمة، والجنح المعاقب التي تكون عقوبتها الغرامة فقط، أو الحبس أقل من ستة أشهر في القانون اليمني، وأقل من سنة في القانون المصري.

وقد استثنى من ذلك المشرعين اليمني والمصري إجراء الحبس الاحتياطي في أمرين هما:

1- الجرائم التي تقع بواسطة الصحف(النشر)، إلا إذا كانت تتضمن طعناً في الأعراض أو تحريضاً على إفساد الأخلاق طبقاً لنص المادة(185) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، أو إذا كانت تتضمن إهانة لرئيس الجمهورية طبقاً لنص المادة(179) من قانون العقوبات المصري.

2- إذا لم يتجاوز سن المتهم الخامسة عشر من عمره طبقاً لنص المادة(3/184) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة(119) من قانون الطفل المصري<sup>(2)</sup>، وإذا كانت هناك ظروف تستدعي التحفظ على الحدث فيتم إيداعه إحدى دور الملاحظة أو تسليمه إلى ولي أمره أو شخص أمين يتعهد بتقديمه عند كل طلب، وفقاً لنص المادة(11) من قانون رعاية الأحداث اليمني<sup>(3)</sup>، والمادة(119) من قانون الطفل المصري.

ثانياً: أن يصدر الأمر بالحبس الاحتياطي من السلطة المختصة: يُستشف من أحكام الحبس الاحتياطي الواردة في الفصل السابع تحت عنوان(في الحبس الاحتياطي) من الباب الثالث تحت عنوان(في التحقيق الابتدائي) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، ومن أحكام الحبس الاحتياطي الواردة في الفصل التاسع تحت

(1) الشميري، مطهر عبده محمد، شرح قانون الإجراءات الجزائية اليمني، مكتبة الصادق للطباعة والنشر والتوزيع، صنعاء 2017م، ص235.

(2) قانون الطفل المصري رقم(12) لسنة1996م.

(3) القرار الجمهوري بالقانون رقم(24) لسنة1992م بشأن رعاية الأحداث، المعدل بالقانون رقم(26) لسنة1997م.

عنوان (في أمر الحبس) من الباب الثالث تحت عنوان في التحقيق بمعرفة قاضي التحقيق) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، أن السلطة المخولة بإصدار أمر الحبس الاحتياطي في القانوني اليمني هي: النيابة العامة في مرحلة التحقيق الابتدائي، والمحكمة في مرحلة المحاكمة<sup>(1)</sup>، وفي القانون المصري هي: قاضي التحقيق والنيابة العامة في مرحلة التحقيق الابتدائي، وقاضي المحكمة في مرحلة المحاكمة<sup>(2)</sup>، ولا يجوز لمأمور الضبط القضائي أن يصدر أمراً بالحبس الاحتياطي، كما لا يجوز ندبه لذلك استناداً إلى أنه إجراء خطير<sup>(3)</sup>، ولا يكون له سوى سلطة القبض على المتهم وإحضاره خلال مدة أربع وعشرين ساعة، وبغير ذلك فإن أي إجراء يتخذه بشأن الحبس الاحتياطي يُعد باطلاً<sup>(4)</sup>، لأنه ليس صاحب اختصاص في إصدار الأمر بالحبس الاحتياطي، وبذلك فإن قرار الحبس إذا صدر من غير الجهة المختصة به كان الإجراء باطلاً ولا يترتب عليه أي آثار ويجعله قراراً معيباً<sup>(5)</sup>.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن المشرع المصري نص في المادة(201) من قانون الإجراءات الجنائية المستبدلة بالقانون رقم(145) لسنة2006م، على بدائل للحبس الاحتياطي، وأجاز للسلطة المختصة بالحبس الاحتياطي أن تصدر بدلاً منه أمراً بأحد التدابير الآتية: 1- إلزام المتهم بعدم مباحرة مسكنه أو موطنه. 2- إلزام المتهم بأن يقدم نفسه لمقر الشرطة في أوقات محددة. 3- حظر ارتياد المتهم أماكن محددة. فإذا خالف المتهم الالتزامات التي يفرضها التدبير، جاز حبسه احتياطياً، ويسري في شأن مدة التدبير أو مدها والحد الأقصى لها واستئنافها ذات القواعد المقررة بالنسبة إلى الحبس الاحتياطي<sup>(6)</sup>، بينما لم نجد مثل هذه البدائل في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، ونرى بأن المشرع المصري هو الأفضل؛ حيث كان متميزاً جداً في نصه على تلك البدائل للحبس الاحتياطي المتعارض مع أصل البراءة المفترضة في الإنسان، والتي من شأنها الحد من آثار الحبس الاحتياطي الذي قد يتعرض لها المحبوس احتياطياً، وخاصة إذا ثبتت براءته فيما بعد، كما تميز أيضاً في نصه على سريان مدة التدبير أو مدها والحد الأقصى لها على ذات القواعد المقررة بالنسبة للحبس الاحتياطي، مما يؤكد أنه جدير بالتقدير والاحترام كيف لا وهو الأقدم والأعرق، وندعو المشرع اليمني أن يسلك مسلك المشرع المصري في هذا الجانب.

ثالثاً: أن يسبق الحبس الاحتياطي استجواب المتهم؛ يشترط لصحة الحبس الاحتياطي أن يكون قد سبقه استجواب المتهم، طبقاً لنص المادة(184) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة(134) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، وعلّة لزوم تقدم الأمر بالحبس الاحتياطي استجواب المتهم، أنه قد يكون لديه من الأدلة ما يمكنه من إثبات براءته، ودحض الدلائل المتوفرة ضده، وبالتالي لا يعود هناك مبرر لحبسه<sup>(7)</sup>، ولم

(1) راجع نصوص المواد(116، 176، 186، 189) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني.

(2) راجع نصوص المواد(134، 136، 137، 143) من قانون الإجراءات الجنائية المصري.

(3) عثمان، أمال عبدالرحمن، شرح قانون الإجراءات الجنائية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة1989م، ص520.

(4) ولد علي، محمد ناصر أحمد، التوقيف في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، دراسة مقارنة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس2007م، ص64.

(5) المجالي، سميح، أثر الإجراء الباطل في المركز القانوني للمتهم، دار وائل للنشر، عمان، دون سنة نشر، ص398.

(6) راجع نص المادة(201) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، المستبدلة بالقانون رقم(145) لسنة2006م.

يستثنى المشرع اليمني والمصري من شرط الاستجواب السابق للحبس الاحتياطي إلا حالة ما إذا كان المتهم هارباً، فيجوز الأمر بالقبض عليه وحبسه احتياطياً، وفقاً لنص المادة (184) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (134) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، أما إذا لم تقم سلطة التحقيق المختصة باستجواب المتهم قبل حبسه احتياطياً، فإن أمر الحبس الاحتياطي يكون باطلاً لتخلف شرط جوهرى من شروط صحته<sup>(1)</sup>.

رابعاً: أن تتوفر دلائل كافية على ارتكاب المتهم للجريمة: يستوجب إجراء حبس المتهم احتياطياً وجود دلائل كافية على اتهامه بارتكاب جريمة من الجرائم التي يجوز الحبس الاحتياطي فيها، وفقاً لنص المادة (184) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (134) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، وقد عرف المشرع اليمني (الدلائل الكافية) في المادة (2) من قانون الإجراءات الجزائية بأنها: "الأمر التي يدل ثبوتها على توافر العناصر التي تكفي سنداً للقرار أو الحكم"، وهذه الدلائل تعني الشبهات أو القرائن المستفاد من ظاهر الحال بحيث لا ترقى إلى مرتبة الأدلة<sup>(2)</sup>، وتقدير توافر الدلائل الكافية أمر متروك لسلطة التحقيق، ورقابة محكمة الموضوع، فإذا لم تتوفر الدلائل الكافية تأمر النيابة بالإفراج عن المتهم فوراً، وإذا تبين لمحكمة الموضوع أن الدلائل غير كافية لتبرير الأمر الصادر من العضو المحقق بالحبس الاحتياطي، يتعين عليها الحكم ببطلان الإجراءات المترتبة عليه، والدليل المستمد منه<sup>(3)</sup>.

### الفرع الثاني: الشروط الشكلية للحبس الاحتياطي

إلى جانب الشروط الموضوعية التي أشرنا إليها سابقاً في الفرع الأول، فإنه يشترط لصحة الأمر بالحبس الاحتياطي شروطاً أخرى شكلية، وسوف نتعرض لها في هذا الفرع، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: وجوب صدور الأمر بالحبس الاحتياطي كتابياً: يجب أن يثبت المحقق الأمر بالحبس الاحتياطي في محضر التحقيق، ويحرر أمر إلى جهة الشرطة بالإيداع في الحبس الاحتياطي<sup>(4)</sup>، وقد اشترط المشرعين اليمني والمصري أن يكون أمر الحبس الاحتياطي ثابتاً بالكتابة، وفقاً لنص المادة (186) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (138) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، وتكمن العلة من كتابة أمر الحبس الاحتياطي في إثبات ما ورد فيه للاحتجاج به<sup>(5)</sup>، وفي هذا الشأن قضت محكمة النقض المصرية بقولها: "...والقاعدة المستقرة

(1) سرور، أحمد فتحي، الوسيط في الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص 1064.

(2) عثمان، أحمد عبد الحكيم، أحكام وضوابط الحبس الاحتياطي، دار الكتب القانونية، القاهرة 2008م، ص 66.

(3) الشميري، مطهر عبده محمد، شرح قانون الإجراءات الجزائية اليمني، مرجع سابق، ص 235، و سرور، أحمد فتحي، الوسيط في الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص 1063.

(4) شمس الدين، أشرف توفيق، شرح قانون الإجراءات الجنائية، طبعة مزيدة ومنقحة طبقاً لأحدث التعديلات التشريعية ونصوص دستور 2014م، وأحكام القضاء، درا النهضة العربية، القاهرة 2014م، ص 449.

(5) عثمان، أحمد عبد الحكيم، أحكام وضوابط الحبس الاحتياطي، مرجع سابق، ص 84.

قضائياً هو أن إجراءات التحقيق والأوامر الصادرة بشأنه يجب إثباتها بالكتابة، لكي تبقى حجة يعامل الموظفون- الآمرون منهم والمؤتمرون- بمقتضاها، ولتكون أساساً صالحاً لما يبني عليه من نتائج<sup>(1)</sup>.

ثانياً: أن يتضمن أمر الحبس الاحتياطي البيانات اللازمة: يجب أن تتوافر في أمر الحبس الاحتياطي البيانات المنصوص عليها في المادة(186) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة(127) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، ويمكن حصر تلك البيانات في الآتي:

- اسم المتهم الثلاثي ولقبه ومحل إقامته.
- رقم القضية المحبوس فيها، والجريمة المسندة إليه، ومادة القانون المنطبقة على الواقعة.
- تاريخ الأمر بالحبس الاحتياطي.
- مدة الحبس الاحتياطي، وتاريخ عرض المتهم على السلطة الأمرة بالحبس للبت في أمره.
- أن يكون مديلاً بتوقيع عضو النيابة المختص، أو مصدر الأمر وصفته.
- بصمة خاتم شعار الجمهورية.

ثالثاً: أن يصدر أمر الحبس الاحتياطي مسبباً: يُقصد بتسبب أمر الحبس ذكر مبررات ودواعي أمر حبس المتهم احتياطياً التي استندت إليها السلطة الأمرة في إصداره<sup>(2)</sup>، فلا بد من ذكر التهمة المنسوبة للمتهم (الجريمة المسندة إليه بارتكابها، والمادة القانونية المنطبقة عليها)، وذلك أسباب ودواعي الاتهام وأدلتها، وعلى أن تكون الواقعة الإجرامية مما يجوز الحبس الاحتياطي بموجبها<sup>(3)</sup>، وقد نص المشرع اليمني صراحة على تسبب أمر الحبس الاحتياطي في نص المادة(76) من قانون الإجراءات الجزائية، والتي نصت بأنه: "... وعليه أن يصدر على الفور أمراً مسبباً بحبسه احتياطياً أو الإفراج عنه..."، وبالرجوع إلى قانون الإجراءات الجنائية المصري، نجد أن المشرع المصري لم ينص صراحة على تسبب أمر الحبس الاحتياطي، إلا أنه اشترط في المادة(139) من ذات القانون على ضرورة إبلاغ الموقوف بأسباب توقيفه، ويستفاد ضمناً من نص هذه المادة إلى ضرورة تسبب الأمر بالحبس الاحتياطي، وهذا يشكل ضماناً للمتهم حيث أن تسبب أمر الحبس يجعل الرقابة عليه سهلاً للجهات القضائية الأعلى درجة من السلطة مصدرة أمر الحبس الأمر الذي يحد من الحبس التعسفي<sup>(4)</sup>، ولما كان تسبب أمر الحبس الاحتياطي يمثل ضماناً أساسية للمتهم وصيانة لحق الدفاع فإن مخالفته يترتب عليها أن يكون الإجراء باطلاً.

(1) الطعن رقم(1359) لسنة 80 قضائية جلسة 2012/3/6م، أشار إليه المحلاوي، أنيس حسيب السيد، بطلان الإجراءات الاحتياطية ضد المتهم في قانون الإجراءات الجنائية المصري، مجلة الشريعة والقانون، العدد(35) الجزء الثاني(1442هـ.2020م)، ص1025.

(2) شمس الدين، أشرف توفيق، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص450.

(3) بامعلم، صالح أحمد صالح، الحبس الاحتياطي، ضمانته والتعويض عنه في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة تهامة، العدد(10)، اليمن، لم يذكر سنة النشر، ص176.

(4) ولد علي، محمد ناصر أحمد، التوقيف في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، مرجع سابق، ص68.

## المطلب الثاني: طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي وأثره

سنتطرق في هذا المطلب إلى طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي في (فرع أول)، وكذلك آثار هذا الدفع في (فرع ثاني)، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي.

الفرع الثاني: أثر الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي.

## الفرع الأول: طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي

يتعين على المحقق الالتزام بالشروط والضمانات القانونية- التي اشرنا إليها سابقاً- لإجراء الحبس الاحتياطي، مالم فإن الإجراءات التي تمت دون مراعاة لتلك الشروط والضمانات مصيرها البطلان، وفي هذا الشأن قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "إذا لم تراعى شروط الحبس الاحتياطي وقع هذا الحبس باطلاً، وترتب على ذلك بطلان جميع الإجراءات التي اتخذت والمتهم محبوس حبساً باطلاً"<sup>(1)</sup>، ووسيلة التمسك بهذا البطلان هو دفع يثيره المتهم المحبوس احتياطياً أمام محكمة الموضوع، والدفع بصفة عامة إما أن تكون متعلقة بالنظام العام، وإما أن تكون غير متعلقة بالنظام العام (أي متعلقة بمصلحة الخصوم)، وقد اختلف فقهاء القانون حول الطبيعة القانونية للدفع ببطلان الحبس الاحتياطي، فقد ذهب رأي من الفقه إلى أنه دفع متعلق بالنظام العام وحجته في ذلك إن الحبس الاحتياطي قد ورد عليه النص في الدستور، وكل ما ورد في الدستور من قواعد وضمانات هو من النظام العام<sup>(2)</sup>، بينما ذهب رأي آخر من الفقه إلى اعتبار الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي من الدفع التي لا تتعلق بالنظام العام وحجته في ذلك أن الغرض من هذه الضمانة هو تحقيق مصلحة المتهم<sup>(3)</sup>، والذي يبدو لنا أن الحبس الاحتياطي باعتباره من إجراءات التحقيق الابتدائي، فإن الدفع ببطلانه يتعلق بمصلحة الخصوم، ويُفهم ذلك من نص المادة (398) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والمادة (333) من قانون الإجراءات الجزائية المصري المشار إليهما سابقاً، وبالتالي يخضع هذا الدفع للقواعد العامة المقررة للدفع المتعلقة بمصلحة الخصوم، وعليه فلا يقبل الدفع به إلا ممن له صفة أو مصلحة في ذلك، وهو المتهم المحبوس احتياطياً<sup>(4)</sup>، كما يترتب على اعتبار الدفع بالحس الاحتياطي متعلقاً بمصلحة الخصوم، أنه لا يجوز إثارته لأول مرة أمام المحكمة العليا (النقض)، بل لا بد أن يُثار أمام محكمة الموضوع أولاً قبل اقفال باب

(1) النقض رقم (13784) لسنة 59 قضائية، جلسة 1990/3/15م، أشار إليه المحلاوي، أنيس حسيب السيد، بطلان الإجراءات الاحتياطية ضد المتهم في قانون الإجراءات الجزائية المصري، مرجع سابق، ص 1051.

(2) مهدي، عبد الكريم، شرح القواعد العامة للإجراءات الجزائية، دار النهضة العربية، القاهرة 2006م، ص 396، سرور، أحمد فتحي، الوسيط في قانون الإجراءات الجزائية، مرجع سابق، ص 1074.

(3) عثمان، أمال عبدالرحيم، شرح قانون الإجراءات الجزائية، مرجع سابق، ص 381، الحوامدة، لورانس سعيد أحمد، الدفع الشكلية في قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان 2008م، ص 118.

(4) الخطيب، خالد عبد الباقي، مبادئ قانون الإجراءات الجزائية، الاستدلال والتحقيق الابتدائي، مكتبة خالد بن الوليد، صنعاء 2015م، ص 238.

المرافعة، وفي هذا الشأن قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "وإذ لم يدفع المتهم بجلسة المحاكمة ببطلان إمر النيابة العامة بضبطه وحبسه احتياطياً لعدم اشتماله على البيانات المنصوص عليها في المادة (127) إجراءات، وكانت مدونات الحكم قد خلت مما يرشح قيام ذلك البطلان، فإنه لا يقبل منه إثارته لأول مرة أمام محكمة النقض" (1)، كما قضت بالقول: "... إن عدم الدفع ببطلان التحقيقات السابقة على المحاكمة لا يسوغ الدفع ببطلان تحقيق النيابة لأول مرة أمام محكمة النقض" (2)، كما أنه يجوز التنازل عن التمسك به، ويستوي أن يكون هذا التنازل صريحاً أو ضمناً الذي يُستفاد من عدم الدفع به حتى إقفال باب المرافعة، كما يسقط الحق في الدفع به إذا كان للمتهم محامٍ وحصل الإجراء بحضوره بدون اعتراض منه (3)، ومن جهة أخرى يعتبر الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي من الدفوع القانونية التي تختلط بالوقائع (4)، وتأخذ حكم الدفوع الموضوعية؛ لأنها تتطلب الخوض في موضوع الدعوى ووقائعها لتحقيقه وإثباته (5)، وفي هذا الشأن قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "من المقرر أنه لا يجوز إثارة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي وبطلان الاعتراف أمام محكمة النقض- مادامت مدونات الحكم لا تحمل مقوماته- لأنه من الدفوع القانونية التي تختلط بالوقائع وتقتضي تحقيقاً موضوعياً ينأى عن وظيفة هذه المحكمة، ومن ثم فلا يقبل من الطاعنين من بعد النعي على المحكمة قعودها عن الرد عن دفاع لم يثر أمامها-ولا يقبل منها التصدي بذلك- لأول مرة أمام محكمة النقض" (6)، وعليه يكون الحكم الذي تصدره المحكمة إذا تأكدت من صحة هذا الدفع هو حكم في موضوع الدعوى يقضي ببراءة المتهم، وتطبيقاً لذلك قضت المحكمة العليا في اليمن بأن: "مخالفة إجراءات الضبط والقبض مؤاده القضاء ببراءة المتهم" (7)، كما يُعتبر هذه الدفع من الدفوع الجوهرية التي تلتزم محكمة الموضوع بالرد عليها، وإلا كان حكمها باطلاً، فإذا دفع المتهم ببطلان حبسه احتياطياً فإنه يتعين على المحكمة أن تتعرض لهذا الدفع الجوهري، وأن ترد عليه بأسباب سائغة بالقبول أو بالرفض، وإلا كان حكمها معيباً مما يتعين بطلانه (8)، وفي هذا الشأن قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "وكان قضاء هذه المحكمة قد جرى على أن الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي وما ترتب عليه هو من أوجه الدفاع الجوهرية التي يجب على محكمة الموضوع مناقشته والرد

(1) النقض الصادر في جلسة 17/12/1995م، مجموعة أحكام محكمة النقض، ص46، ص1280، مشار إليه لدى: شمس الدين، أشرف توفيق، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص442.

(2) النقض رقم (106) لسنة 24 قضائية، جلسة 29/4/1973م، اشار إليه عبدالتواب، معوض عبدالتواب، قانون الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية 1987م، ص768.

(3) الخطيب، خالد عبدالباقي، مبادئ قانون الإجراءات الجزائية، الاستدلال والتحقيق الابتدائي، مرجع سابق، ص239.

(4) مجلي، حسن علي، شرح قانون الإجراءات الجزائية، المحاكمة، دار جامعة صنعاء للطباعة والنشر، صنعاء، ص2012م، ص439.

(5) صقر، نبيل صقر، الدفوع الجوهرية، دار الهدى، الجزائر 2008م، ص31، ص32.

(6) النقض رقم (3271) لسنة 62ق، جلسة 24/1/1994م، ص45، ص151، مشار إليه لدى: عبدالتواب، معوض عبدالتواب، الدفوع الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية 2006م، ص320.

(7) الحكم في الطعن الجزائي رقم (353) لسنة 1418هـ، الصادر بتاريخ 15/11/1999م، مشار إليه لدى: مجلي، حسن علي، شرح قانون الإجراءات الجزائية، جمع الاستدلالات والتحقيق، مرجع سابق، ص366.

(8) شمس الدين، أشرف توفيق، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص401.

عليه، متى كان الحكم قد عول في قضائه بالإدانة على الدليل المستمد منه... فإنه يكون فوق قصوره في التسبب معيباً بالإخلال بحق الدفاع، بما يبطله ويوجب نقضه والإعادة دون حاجة إلى بحث سائر وجوه الطعن"<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني: أثر الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي

يترتب على بطلان الحبس الاحتياطي لمخالفته القواعد القانونية المنظمة للحبس الاحتياطي-التي أشرنا إليها سابقاً- بطلان أي إجراء أو دليل يكون مستمداً منه أو مترتباً عليه مباشرة<sup>(2)</sup>، وفقاً لنص المادة(402) من قانون الإجراءات الجزائية اليمني، والتي نصت على أن: "التقرير ببطلان أي إجراء يشمل بطلان كل الآثار المباشرة له ويتعين تصحيح هذا البطلان متى كان ذلك ممكناً من آخر إجراء تم صحيحاً"، وكذلك نص المادة(336) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، والتي نصت على أنه: "إذا تقرر بطلان أي إجراء فإنه يتناول جميع الآثار التي تترتب عليه مباشرة، ولزوم إعادته متى أمكن ذلك"، ويُفهم من خلال النصوص المذكورة أعلاه، أنه إذا ما ثبت بطلان الحبس الاحتياطي فإن ذلك حتماً يؤدي إلى بطلان أي إجراء أو دليل يكون مستمداً منه أو لاحقاً عليه مباشرة، فإذا صدر عن المتهم اعتراف إثر الحبس الاحتياطي الباطل، فلا يصح التعويل عليه، والاستناد إليه في الحكم، كما يُفهم أيضاً من خلال النصوص المذكورة أعلاه أنه إذا ثبت بطلان الحبس الاحتياطي، فإن ذلك لا حول دون الأخذ بعناصر الإثبات الأخرى المستقلة عن الحبس الاحتياطي الباطل<sup>(3)</sup>؛ كاعتراف المتهم في محضر جمع الاستدلالات، أو أمام المحكمة، وتقدير الصلة بين الحبس الاحتياطي الباطل والدليل الذي تستند إليه المحكمة مسألة موضوعية<sup>(4)</sup>، وعلى محكمة الموضوع أن تلتفت عن الدليل المستمد من تفتيش المتهم إذا استبان لها بطلان القبض على المتهم وحبسه احتياطياً، سواءً لأن الدلائل لم تكن كافية، أو لإغفال استجواب المتهم أو لبطلان استجوابه، ويتعين الإفراج عن المتهم فوراً<sup>(5)</sup>، وفي هذا الصدد قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "إذ لا يضير العدالة إفلات مجرم من العقاب بقدر ما يضيرها الافتئات على حريات الناس والقبض عليهم بدون وجه حق"<sup>(6)</sup>.

(1) النقض رقم(9071) لسنة 61ق، جلسة 2000/2/2م، مشار إليه لدى: عبدالنواب، معوض، الدفع الجنائية، مرجع سابق، ص321.

(2) عثمان، أمال عبدالرحيم، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص516، الخطيب، خالد عبدالباقي، مبادئ قانون الإجراءات الجزائية، الاستدلال والتحقيق الابتدائي، مرجع سابق، ص253.

(3) نجاد، محمد راجح، شرح قانون الإجراءات الجزائية، القسم الثاني، الإجراءات السابقة على المحاكمة، لم يذكر الناشر، ولا سنة النشر، اليمن، ص217.

(4) عثمان، أمال عبدالرحيم عثمان، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص517.

(5) مهدي، عبدالرؤوف مهدي، الحبس الاحتياطي في ضوء أحكام القانون رقم(145) لسنة2006م، والقانون رقم(153) لسنة2007م، بحث منشور في مدونة العلوم القانونية2007م، ص33.

(6) النقض رقم(9774) لسنة87ق، الصادر في جلسة2017/11/6م، مشار إليه لدى: المحلاوي، انيس حسيب السيد، بطلان الإجراءات الاحتياطية ضد المتهم في قانون الإجراءات الجنائية، مجلة الشريعة والقانون، مرجع سابق، ص1005.

## الخاتمة

بعد أن انتهينا بحمد الله وتوفيقه من بحث هذا الموضوع توصلنا إلى النتائج والتوصيات الآتية:

### أولاً: النتائج:

- 1- تبين لنا من خلال الدراسة أن الطبيعة القانونية للحبس الاحتياطي هي أنه إجراء من اجراءات التحقيق الابتدائي، وأنه لا يجوز التفويض فيه لمأمور الضبط القضائي.
- 2- تبين لنا من خلال الدراسة أن المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية، وكذلك المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية لم يعرفا الدفع الجزائية عموماً..
- 3- تبين لنا من خلال الدراسة أن الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي يقصد به الأوجه الموضوعية أو القانونية التي يثيرها الخصم في الدعوى الجزائية اثناء المحاكمة، والتي يهدف من خلالها إلى إبطال الحبس الاحتياطي، لمخالفتها الإجراءات المنصوص عليها في القانون.
- 4- تبين لنا أن من خلال الدراسة أن الأساس الذي يستمد منه الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي أساسه القانوني في اليمن هو أحكام المادة(398) من قانون الإجراءات الجزائية، وفي مصر أحكام المادة(333) من قانون الإجراءات الجنائية.
- 5- اتضح لنا من خلال الدراسة أن المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية، وكذلك المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية، قد أشارا إلى طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي على أنه من الدفع التي لا تتعلق بالنظام العام، بل من الدفع التي تتعلق بمصلحة الخصوم.
- 5- تبين لنا من خلال الدراسة أن المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية، وكذلك المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية اشترطاً شروطاً لصحة الحبس الاحتياطي، وفي حال عدم مراعاة أيها منها، فإن الحبس الاحتياطي يكون باطلاً، وبالتالي يحق للمتهم المحبوس احتياطياً أن يدفع ببطلانه.
- 6- تبين لنا من خلال الدراسة أن المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية نص على تدابير كبدايل للحبس الاحتياطي، بينما لم نجد مثل البدائل لدى المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية.
- 7- تبين لنا من خلال الدراسة أن المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية، وكذلك المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية، قد نصا على العديد من الضمانات للحبس الاحتياطي، وفي حال عدم مراعاة أيها منها فإنه يجوز للمتهم المحبوس احتياطياً أن يدفع ببطلان الحبس الاحتياطي.
- 8- تبين لنا من خلال الدراسة أن أقصى مدة للحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي هي ستة أشهر لدى المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، وهي ضعف المدة المحددة بثلاثة أشهر لدى المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية، وهي مدة طويلة جداً من شأنها التأثير في إرادة المتهم.

9- تبين لنا من خلال الدراسة أن المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية كان موفقاً جداً عندما تكفل برد اعتبار المتهم المحبوس احتياطياً إذا حكم ببراءته، أو صدر أمراً بالألا وجه لإقامة الدعوى الجزائية ضده، وذلك من خلال تعويضه معنوياً ومادياً، بينما لم نجد مثل هذه التعويضات لدى المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية.

10- تبين لنا من خلال الدراسة أن المشرع اليمني في قانون الإجراءات الجزائية لم يحدد المدة التي يجب على محكمة الاستئناف خلالها النظر في الطعن المقدم إليها من قبل المتهم المحبوس احتياطياً ضد أمر النيابة العامة بحسبه احتياطياً، أو من قرار مد مدته، بينما المشرع المصري في قانون الإجراءات الجنائية كان أكثر دقة وحدد تلك المدة بثمانية وأربعين ساعة من تاريخ رفع الطعن إليها.

11- تبين لنا من خلال الدراسة أن هناك خلافاً فقهيّاً حول طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي، أما المشرعين اليمني والمصري قد حسما هذا الخلاف، وأشارا إلى أن طبيعة الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي هو دفع متعلق بمصلحة الخصوم باعتباره إجراء من إجراءات التحقيق الابتدائي.

12- تبين لنا من خلال الدراسة أن الأثر المترتب على الدفع ببطلان الحبس الاحتياطي هو إبطال الدليل المستمد من إجراء الحبس الباطل مباشرةً.

#### ثانياً: التوصيات:

1- ندعو المشرعين اليمني والمصري بأن يضعوا تعريفاً للدفع في تشريعات الإجراءات الجزائية يهتدي به الفقهاء، ويزيل الخلاف فيما بينهم، وكذلك من أجل الوصول إلي كيان مستقل، وتنظيم قانوني لأحكام الدفع الجزائية عموماً، كما هو الحال في تشريعات المرافعات المدنية.

2- نوصي المشرع اليمني مخلصين أن يحذو حذو المشرع المصري وينص على تدابير أخرى كبدايل للحبس الاحتياطي المتعارض مع أصل البراءة المفترضة في الانسان، والتي من شأنها الحد من تأثير الحبس الذي قد يتعرض له المحبوس احتياطياً وخاصة إذا ثبتت براءته فيما بعد.

3- ندعو المشرع اليمني بأن يسلك مسلك المشرع المصري ويخفض مدة الحد الأقصى للحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي إلى ثلاثة أشهر بدلاً من ستة أشهر؛ كونها مدة طويلة جداً من شأنها التأثير في إرادة المتهم.

4- نوصي المشرع اليمني بأن يحذو حذو المشرع المصري ويقر بأحقية المحبوس احتياطياً الذي حكم ببراءته أو صدر قراراً بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجزائية ضده في التعويض المادي والمعنوي عن مدة الحبس التعسفي الذي تعرض له.

5- ندعو المشرع اليمني أن يسلك مسلك المشرع المصري وينص صراحةً على حق المحبوس احتياطياً في إبلاغه بأسباب حبسه، وحقه في الاتصال بمن يرى ضرورة إبلاغه عن واقعة حبسه احتياطياً.

6- نوصي المشرع اليمني بأن يحذو حذو المشرع المصري ويحدد المدة التي يجب على محكمة الاستئناف خلالها النظر والفصل في الطعن المقدم إليها من قبل المتهم المحبوس احتياطياً ضد أمر النيابة العامة بحبسه احتياطياً، والتي حددها بثمانية وأربعين ساعة من تاريخ رفع الطعن.

#### قائمة المراجع:

#### أولاً: المراجع الفقهية

- البكري، محمد عزمي، موسوعة الدفع في قانون المرافعات في ضوء الفقه والقضاء، دار محمود، القاهرة، بدون سنة نشر.
- الخطيب، خالد عبد الباقي، مبادئ قانون الإجراءات الجزائية، الاستدلال والتحقيق الابتدائي، مكتبة خالد بن الوليد، صنعاء 2015م.
- الشميري، مطهر عبده محمد، شرح قانون الإجراءات الجزائية اليمني، مكتبة الصادق للطباعة والنشر والتوزيع، صنعاء 2017م.
- الشهاوي، قدرى عبدالفتاح، معايير الحبس الاحتياطي والتدابير البديلة، دار النهضة العربية، القاهرة 2006م.
- المجالي، سميح، أثر الإجراء الباطل في المركز القانوني للمتهم، دار وائل للنشر، عمان، دون سنة نشر.
- المر، محمد عبدالله محمد، الحبس الاحتياطي، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2006م.
- المرصفاوي، حسن صادق، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية 1998م
- حافظ، مجدي محب، الحبس الاحتياطي، بدون ذكر الناشر، ولا مكان النشر، 1998م.
- رمضان، عمر السعيد، مبادئ قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة 1993م.
- سرور، أحمد فتحي، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة 1985م.
- سعد الدين، مدحت محمد، نظرية الدفع في قانون الإجراءات الجنائية، شركة الإعلانات الشرقية، ودار الجمهورية للصحافة، مصر 2003م.
- شمس الدين، أشرف توفيق، شرح قانون الإجراءات الجنائية، طبعة مزيدة ومنقحة طبقاً لأحدث التعديلات التشريعية ونصوص دستور 2014م، وأحكام القضاء، دار النهضة العربية، القاهرة 2014م.
- صقر، نبيل صقر، الدفع الجوهري، دار الهدى، الجزائر 2008م.
- صياح، سري محمد، الحبس الاحتياطي في التشريع المصري، دار الشروق، القاهرة 2007م.

- عبد التواب، معوض عبد التواب، الدفع الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية 2006م.
- عبد التواب، معوض عبد التواب، قانون الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية 1987م.
- عبيد، رؤوف، ضوابط تسبيب الأحكام الجنائية، الطبعة الثانية، مطبعة الاستقلال، القاهرة 1977م.
- عثمان، أمال عبد الرحمن، شرح قانون الإجراءات الجنائية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1989م.
- عثمان، احمد عبد الحكيم، أحكام وضوابط الحبس الاحتياطي، دار الكتب القانونية، القاهرة 2008م.
- مجلي، حسن علي، شرح قانون الإجراءات الجزائية، جمع الاستدلالات والتحقيق، دار جامعة صنعاء للطباعة والنشر، صنعاء 2012م.
- مجلي، حسن علي، شرح قانون الإجراءات الجزائية، المحاكمة، دار جامعة صنعاء للطباعة والنشر، صنعاء 2012م.
- مهدي، عبد الكريم، شرح القواعد العامة للإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة 2006م.
- نجاد، محمد راجح، شرح قانون الإجراءات الجزائية، القسم الثاني، الإجراءات السابقة على المحاكمة، لم يذكر الناشر، ولا سنة النشر، اليمن.
- ولد علي، محمد ناصر أحمد، التوقيف في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، دراسة مقارنة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس 2007م.

#### ثانياً: الرسائل الجامعية:

- الحوامدة، لورانس سعيد أحمد، الدفع الشكلية في قانون أصول المحاكمات الجزائية الاردني، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان 2008م.

#### ثالثاً: المجالات العلمية:

- المحلاوي، أنيس حسيب السيد، بطلان الإجراءات الاحتياطية ضد المتهم في قانون الإجراءات الجنائية المصري، مجلة الشريعة والقانون، العدد (35) الجزء الثاني (1442هـ. 2020م).
- بامعلم، صالح أحمد صالح، الحبس الاحتياطي، ضمانته والتعويض عنه في قانون الإجراءات الجزائية اليمني، دراسة مقارنة، بحث منشور في مجلة تهامة، العدد (10)، اليمن، لم يذكر سنة النشر.
- مهدي، عبد الرؤوف، الحبس الاحتياطي في ضوء أحكام القانون رقم (145) لسنة 2006م، والقانون رقم (153) لسنة 2007م، بحث منشور في مدونة العلوم القانونية 2007م.

#### رابعاً: القوانين:

- دستور الجمهورية اليمنية النافذ، والصادر في عام 1990، والمعدل في عام 1994، 2001، 2009م.  
قانون الإجراءات الجزائية اليمني رقم (13) لسنة 1994م.  
قانون المرافعات والتنفيذ المدني اليمني رقم (40) لسنة 2002م.  
قانون رعاية الأحداث اليمني رقم (24) لسنة 1992م.  
قانون الإجراءات الجنائية المصري رقم (50) لسنة 1950م.  
قانون المرافعات المدنية والتجارية المصري رقم (13) لسنة 1986م.  
قانون الطفل المصري رقم (12) لسنة 1996م.

#### خامساً: الأحكام القضائية:

- نماذج من أحكام القضاء اليمني مشار إليهما في هوامش الدراسة.  
- نماذج من أحكام القضاء المصري مشار إليهما في هوامش الدراسة.

## التصويت التراكمي في القانونين الكويتي والسعودي:

آلية متوازنة لانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة (بين حماية الأقلية، وتحفيز الأكثرية)

Cumulative Voting in Kuwaiti and Saudi Law To Elect the Company's BOD

(Between Protecting the Minority & Motivating the Majority)

أ. هشام عماد العبيدان (كلية القانون الكويتية العالمية)

Hisham Emad Al-Obaidan (Kuwait International Law College)

### Abstract

The research is about the evaluation of one of the most complex voting mechanisms that have an impact on the governance of shareholding companies. It is a cumulative voting mechanism to elect the members of the company's board of directors (BOD).

This method allows a group of minority candidates to be elected to the BOD, even if the majority has more votes.

In light of the conflict of benefits between supporting the minority or stimulating the investment of the majority, the legislatures have differed in their vision towards the implementation of the cumulative voting mechanism.

We found out that the Kuwaiti Companies Law No. 1/2016 provided a cumulative voting mechanism as an option for the company, while the Saudi Companies regulation moved from imposing this mechanism to making it subject to the executive rules.

Hence, it was necessary to study the cumulative voting mechanism in an evaluative manner to determine its quality, also to propose the necessary rules regarding its imposition on companies.

The most important results were: that traditional voting serves the interest of the majority, and that cumulative voting allows the minority to elect a number of members and access to the council.

We have made a set of recommendations, the most important of which were: canceling the text of Article (209) of the Kuwaiti Companies Law, to implement the cumulative voting mechanism in a binding manner.

**Keywords:** Cumulative Voting, Board Elections, General Assembly, Shareholding Company, Minority, Majority.

## الملخص:

يتلخّص موضوع البحث في تقييم إحدى أكثر آليات التصويت تعقيداً وتأثيراً على حوكمة شركات المساهمة؛ وهي آلية التصويت التراكمي لانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة. تسمّح هذه الطريقة بوصول مجموعةٍ من مرشّحي الأقلية إلى عضوية مجلس الإدارة، حتى وإن كانت الأكثرية تمتلك أصواتاً أكثر. وفي ظلّ تعارض الفوائد بين دعم الأقلية أو تحفيز استثمار الأكثرية، فإنّ القوانين والأنظمة قد اختلفت رؤيتهم تجاه تطبيق آلية التصويت التراكمي. وقد تبين لنا أنّ قانون الشركات الكويتي رقم 2016/1 قد أتاح آلية التصويت التراكمي كخيار للشركة، بينما انتقل نظام الشركات السعودي من فرض هذه الآلية إلى جعلها رهن باللوائح التنفيذية. ومن هنا كان لا بدّ من دراسة آلية التصويت التراكمي بشكلٍ تقييميٍّ للوقوف على جودتها، واقتراح القواعد اللازمة بشأن فرضها على الشركات. ومن أهم نتائج البحث: أنّ التصويت التقليدي يخدم مصلحة الأكثرية، وأنّ التصويت التراكمي يسمّح للأقلية بانتخاب عدد من الأعضاء والوصول إلى المجلس. وقد تقدمنا بمجموعة من التوصيات، أهمّها: إلغاء نص المادة (209) من قانون الشركات، والنص في قانون الشركات على تطبيق آلية التصويت التراكمي بشكلٍ ملزم. الكلمات المفتاحية: التصويت التراكمي، انتخابات مجلس الإدارة، جمعية عامة، شركة مساهمة، أقلية، أكثرية.

## المقدّمة:

تُعتبر مسألة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من أكثر المسائل أهميةً وجوهريّةً على أداء الشركة ومستقبلها؛ لأنّ نجاح الجمعية العامة للمساهمين في انتخاب الأعضاء الأكثر كفاءة لتبوء هذا المنصب يُساهم في الارتقاء بأداء الشركة، وزيادة قوّتها المالية، وانتشارها السوقي. أمّا في حالة انتخاب أعضاء على أسسٍ من العلاقات الشخصية بغضّ النظر عن الكفاءة، فإنّ العاقبة ستكون وخيمةً على أداء الشركة ومستقبلها بسبب العلاقات والمصالح التي أوصلت المجلس غير الكفاء إلى سدّة رئاسة الشركة.

وتزداد الأمور تعقيداً في انتخابات مجلس إدارة شركات المساهمة عن الانتخابات التشريعية مثلاً؛ والسبب هو أنّ لكلّ مواطنٍ في الانتخابات التشريعية صوتٌ واحدٌ، بينما يمتلك المساهم في الشركة عدداً من الأصوات يتساوى مع عدد أسهمه التي تُمثّل رأس المال الصادر.

فلا يُعقلُ أن يكون للمساهم بسهمٍ واحدٍ صوتٌ واحدٌ، وأن يكون للمستحوذ على 51% من أسهم الشركة سهم واحد أيضاً، بل يجب أن يكون لكلّ مساهمٍ عددٌ من الأصوات يساوي عدد أسهمه؛ لأنّ عدد الأصوات لا يستند على الانتماء فقط، بل على مقدار المصلحة الاستثمارية.

فالمساهم بـ (1000) سهمٍ يمتلك مصلحة في الشركة أكبر من المساهم بـ (100) سهمٍ، هذا الفرق في المصلحة الناتج عن حجم الاستثمار يُوجبُ زيادةً في الأصوات تُكافئُ الزيادة في حجم الاستثمار؛ لذا يكون المستحوذ على الشركة أكثر المساهمين أصواتاً.

لكن تكمن الإشكالية في أنّ هذه الطبيعة الاستثمارية في منح الأصوات للمساهمين، تسمّحُ للمستحوذ على الشركة بالسيطرة على كامل أعضاء مجلس إدارتها، لأنّ المستحوذ يمتلك من الأسهم والأصوات ما يزيد عن كلّ ما يملكه باقي المساهمين الأقلية.

هذا الواقع، جعلَ بعض الشركات طوع بنان المستحوذين، لأنهم قادرين على إدارتها بعد انتخاب مرشحي المستحوذ في مجلس الإدارة بالكامل، دون أن يكون للأقلية أيُّ صوتٍ في المجلس.

وهكذا، يتشكّل شعورٌ لدى أقلية المساهمين بأنهم غرباء عن الشركة، وأنّ مصالحهم غير مُمثّلة في مجلس إدارتها، الأمر الذي قد يدفعهم لبيع أسهمهم بأيّ سعرٍ، ويُشكّلُ مناخاً سلبياً للمستثمرين الآخرين خوفاً من الوقوع تحت رحمة مجلس إدارة مُنتخبٍ بالكامل من الأكثرية المستحوذة على الشركة.

بناءً عليه، فقد ظهرت آلية التصويت التراكمي حتى تضمّنَ منحَ بعضٍ من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل للأقلية.

لكن التصويت التراكمي يتسبّب في نقاشٍ ضمن محورين متعاكسين، كالتالي:

- تؤدي زيادة الاهتمام بالأقلية عبر تطبيق آلية التصويت التراكمي ستؤدي إلى رفع مستويات المساهم في الشركة من جمهور المستثمرين، وإلى زيادة سيولة سهمها، وقدرتها على تحصيل التمويل بزيادة رأس المال.
- إلا أنّ هذه الآلية تُشكّلُ قلقاً لفئة الأكثرية في الشركة من تنامي نفوذ الأقلية، كما تجعلُ الشركات الكبيرة - كالفابضة - تُفكّرُ مرّتين قبل الدخول في استثمار مع الشركة خوفاً من قدرة الأقلية على عرقلة إدارة الشركة نتيجةً لتطبيق التصويت التراكمي الذي سيفرضُ أعضاءً يُمثّلون أقلية المساهمين.

فكيف تعمل آلية التصويت التراكمي لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة في شركات المساهمة دون طغيان مصلحة على أخرى؟

ما هو دور هذه الآلية في رفع مستوى تمثيل الأقلية ضمن أعضاء المجلس دون التفريط بجاذبية الشركة لكبار المستثمرين؟

وهل انتبه المشرع الكويتي لأهمية التصويت التراكمي؟

وما هو تطوُّر موقف نظام الشركات السعودي في هذا الإطار؟

وكيف تبدو الرؤية المثالية؟

أهمية البحث:

1. تُعتبر القدرة على الوصول إلى أعدل آلية تصويت لانتخاب مجلس الإدارة، نقطةً جوهريةً في نجاح حوكمة الإدارة في أية شركةٍ مساهمةٍ.
2. تؤدِّي موازنة مصالح الأقلية والأكثرية في التصويت التراكمي إلى شعور الأقلية بالانتماء أكثر للشركة، وقدرة الأكثرية على تطبيق رؤيتها بما يتلاءم مع رؤية الشركة وطموحها.
3. يؤدِّي إدراك المشرع للتناقضات في آلية التصويت التراكمي إلى إصدار قواعدٍ مرنةٍ تتجاوَّب مع كافة الظروف التي تواجهها الشركة، بحيث تبقى مسألة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بعيدةً عن احتكار الأكثرية أو عرقلة الأقلية.

أهداف البحث

1. توضيح آلية التصويت التراكمي، وتحديد الفرق بينها وبين التصويت التقليدي بالأمثلة الحسابية.
2. تقييم موقف المشرع الكويتي من التصويت التراكمي كما وردَ في قوانين الشركات القديمة انتهاءً بقانون الشركات رقم 1/2016.
3. مراجعة التطوُّر في قواعد نظام الشركات السعودي إزاء التصويت التراكمي وفق نظام 1437هـ/2015م، وانتهاءً بصدور النظام الجديد لعام 1443هـ/2022م.

منهج البحث

➤ المنهج التحليلي النقدي الاستنتاجي: سنقوم بشرح الأفكار المرتبطة بآلية التصويت التراكمي لانتخاب مجلس إدارة شركة المساهمة بشكلٍ حسابيٍّ حتى تتوضَّح الفروق مع آلية التصويت التقليدي، ويظهرُ كيف أنَّ التصويت التراكمي يخدمُ مصلحة الأقلية؛ ثم نقوم بمعالجة تقييمية لموقف كلٍّ من القانون الكويتي والنظام السعودي من التصويت التراكمي؛ كلُّ ذلك بهدف الوصول إلى اقتراحاتٍ كفيلةٍ بتحقيق الموازنة بين مصالح الأقلية والأكثرية لدى تطبيق التصويت التراكمي.

## فرضيات البحث

- استخدام التصويت التقليدي لتحفيز الأكتريية بالشركة يتنافى مع عدالة انتخاب أعضاء مجلس إدارة شركة المساهمة.
- التصويت التراكمي هو آلية متوازنة لانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة.
- يجب تعديل القانون بما يجعل من التصويت التراكمي في عملية الانتخاب إلزامياً.

## إشكالية البحث:

"ما هي الطريقة المثالية لتطبيق آلية التصويت التراكمي لدى انتخاب أعضاء مجلس إدارة شركات المساهمة بما يخدم مصلحة الأقلية ويحافظ على حقوق الأكتريية؟"

## مخطط البحث

المبحث الأول: أثر آلية التصويت في تمثيل مجلس الإدارة للأكتريية والأقلية

المطلب الأول: تمهيش الأقلية وتحفيز الأكتريية في التصويت التقليدي.

أولاً: تنفيذ آلية التصويت التقليدي (عدد الأصوات واحتسابها).

ثانياً: أثر آلية التصويت التقليدي في تمهيش الأقلية وتحفيز الأكتريية (عدم تمثيل الأقلية).

المطلب الثاني: الموازنة بين الأكتريية والأقلية في التصويت التراكمي.

أولاً: تنفيذ آلية التصويت التراكمي (عدد الأصوات واحتسابها).

ثانياً: أثر آلية التصويت التقليدي في الموازنة بين الأكتريية والأقلية (تمثيل الأقلية).

المبحث الثاني: موقف القانون من دعم الأقلية عبر التصويت التراكمي.

المطلب الأول: موقف قانون الشركات الكويتي.

أولاً: الشروط القانونية لتطبيق التصويت التراكمي.

ثانياً: الشروط المالية لتطبيق التصويت التراكمي.

المطلب الثاني: موقف نظام الشركات السعودي.

أولاً: فرض التصويت التراكمي في نظام الشركات القديم.

ثانياً: مرونة التصويت التراكمي في نظام الشركات الجديد.

## المبحث الأول: أثر آلية التصويت في تمثيل مجلس الإدارة للأكثرية والأقلية

يمكن تفسير طبيعة عمل أعضاء مجلس الإدارة بأنه عمل الوكيل (المجلس) نيابةً عن الأصلاء (ملاك الشركة المساهمين)<sup>1</sup>، وعلى هذا الأساس يكون لكل مساهم الحق بانتخاب وكيل عنه في مجلس الإدارة، طالما أنّ آلية تعيين أعضاء المجلس هي الانتخاب<sup>2</sup>، ويكون المجلس صاحب الصفة بتمثيل الشركة<sup>3</sup>. سنرى من خلال هذا المبحث كيف تُساهم آلية التصويت لدى انتخاب أعضاء مجلس إدارة شركة المساهمة في تغيير طبيعة التمثيل ضمن المجلس؛ من تمثيل للأكثرية وتمهيش تامّ للأقلية (التصويت التقليدي)، إلى الموازنة بين الأكثرية والأقلية (التصويت التراكمي).

### المطلب الأول: تمهيش الأقلية وتحفيز الأكثرية في التصويت التقليدي

سنقوم بتحديد طريقة تنفيذ آلية التصويت التقليدي من حيث عدد الأصوات وكيفية احتسابها أولاً، ثم أثرها في تمهيش قدرة الأقلية لانتخاب ممثل لها في مجلس الإدارة ثانياً.

#### أولاً: تنفيذ آلية التصويت التقليدي (عدد الأصوات واحتسابها)

تستند فكرة التصويت لدى انتخابات مجلس إدارة شركة المساهمة على حجم المصلحة التي يمتلكها المساهم في الشركة؛ فالمساهم يجب أن يحظى بعدد أصواتٍ مساوٍ لحجم مصلحته، وهذا استناداً على العدالة الاستثمارية فيما بين المساهمين؛ كلٌّ بحسب عدد أسهمه.

بالتالي، فإنّ المساهم يمتلك أصواتاً تساوي عدد أسهمه التي تُمثّل رأس مال الشركة؛ لأنّ هذه الأسهم هي مقدار المصلحة التي يحقّ للمساهم التعبير عنها في الانتخابات.

بناءً عليه، تقول آلية التصويت التقليدي أو المباشر<sup>4</sup>؛ بأنّ لكلّ سهمٍ واحدٍ صوتٌ واحدٌ في الانتخابات؛ فالمساهم ب(100) سهم لديه (100) صوت، وهكذا.

لكن ينشأ التساؤل هنا، كيف يتمّ احتساب الأصوات وفق آلية التصويت التقليدي؟

يكون لكلّ مساهمٍ عددٌ من الأصوات مساوٍ لعدد أسهمه بالنسبة لكلّ مرشّح يريد انتخابه.

لتبسيط هذه الفكرة نطرح المثال الحسابي التالي:

<sup>1</sup> بومدين، أونان - عبد القادر، ابن أحمد، مجلس الإدارة ونظرياته، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة عاشور زيان الجلفة، الجزائر، المجلد 2، العدد 3، سبتمبر 2011، الصفحة 36.

<sup>2</sup> للتوسّع في تعيين مجلس الإدارة، راجع:

أبو ستة، عبد الرؤوف، آلية تعيين مجلس الإدارة في شركة المساهمة، مجلة جامعة الزيتونة، ليبيا، العدد 23، سبتمبر 2017، الصفحة 1.

<sup>3</sup> راجع:

محكمة التمييز الكويتية، طعن تجاري رقم 84، لسنة 2005، تاريخ 29-1-2006.

<sup>4</sup> راجع في هذه الآلية ضمن منطوق الحكم في الدعوى التالية:

"... straight voting,' a system of voting under which a shareholder is entitled to cast one vote per share for a candidate for each position to be filled on the board. Under a system of straight voting, holders of a bare majority of shares with voting power can elect the entire board of directors...". See:

Linde v. Linde, Superior Court of Pennsylvania, October 11, 2019.

لنفترض أنّ الشركة قد أصدرت (9000) سهماً، وأنّ المساهم المستحوذ لديه (5000) سهماً، فيما تتوزّع الأسهم الـ (4000) الباقية على (4) مساهمين من الأقلية، ولنفرض أنّ مجلس الإدارة يتألف في هذه الشركة من (7) أعضاء، وقد ترشّح للعضوية (14) مرشّح.

ووفقاً لآلية التصويت التقليدي يكون للمساهم المستحوذ (5000) صوت، ولكل مساهم من الأقلية (1000) صوت وبالمجموع (4000) صوت.

في هذه الحالة، يكون لكل مساهم عدد من الأصوات مساوٍ لعدد أسهمه بالنسبة لكل مرشّح يريد انتخابه؛ أي أنّ المستحوذ لديه (5000) صوت يمنحها لكل مرشّح يريد انتخابه، فيستطيع أن يمنح لكل من المرشّحين الـ (7) الذين يريد انتخابهم (5000) صوت لكل واحد منهم، وهكذا يبلغ مجموع أصواته (35000) ألف صوت موزعة إجبارياً على (7) مرشّحين بالتساوي.

بينما يكون لكل مساهم من الأقلية (1000) صوت يستطيع منحها لكل من المرشّحين الـ (7) الذين يريد انتخابهم؛ (1000) صوت لكل منهم، وهكذا يبلغ مجموع أصوات المساهم (7000) آلاف صوت، ويبلغ مجموع أصوات مساهمي الأقلية الـ (4) ما يساوي (4 × 7 = 28000 صوت)، يجب توزيعها على المرشّحين الـ (7) بالتساوي، فيكون لكل مرشّح (4000) صوت من الأقلية.

نأتي هنا للتساؤل الأكثر أهمية وتأثيراً على مسيرة الانتخابات؛ كيف تُساهم آلية التصويت التقليدي في تهميش الأقلية؟

ثانياً: أثر آلية التصويت التقليدي في تهميش الأقلية وتحفيز الأكثرية (عدم تمثيل الأقلية)

على اعتبار أنّ آلية التصويت التقليدي تستند على فكرة حجم المصلحة في تحديد عدد الأصوات، فإن مساهمي الأقلية لا يحصلون إلا على ما يساوي عدد أسهمهم في الشركة، وهذا يؤدي إلى نتيجةٍ قطعيةٍ مفادها أنّ أصوات المساهم المستحوذ على الشركة ستكون أكثر من الأقلية، وهذا ما يُحفّز الأكثرية ويهمّش الأقلية<sup>1</sup>، خاصة إذا كانت الأكثرية من المستثمرين المؤسسيين ذوي النفوذ في الشركة<sup>2</sup>.

الأمر الآخر الأكثر أهمية، أنّ قدرة كلّ مساهم من الأقلية على منح كلّ مرشّح يريد انتخابه عدداً من الأصوات يساوي عدد أسهمه، بسبب ضرورة توزيع مجموع هذه الأصوات على عدد المرشّحين بالتساوي؛ وهذا يحرم مساهم الأقلية من أية أفضليةٍ مهما كان مجموع أصواته.

ولتبسيط هذه الفكرة، نرجع لمثالنا الحسابي.

<sup>1</sup> راجع:

Bhagat, Sanjai, and James A. Brickley. "Cumulative voting: The value of minority shareholder voting rights." The Journal of Law and Economics 27, no. 2 (1984), page 339.

<sup>2</sup> Gordon, Jeffrey N. "Institutions as relational investors: A new look at cumulative voting." Columbia Law Review 94, no. 1 (1994): 124-192.

فإذا كان مساهمو الأقلية الـ (4) يمتلك كلُّ منهم 1000 صوت، فكلُّ منهم يستطيع مَنَحَ (1000) صوت لكلِّ من المرشَّحين الـ (7)، وعلى الرغم من أنَّ مجموع أصوات الأقلية في هذه الحالة تبلغ (7000 صوت × 4 مساهمين = 28000 صوت) إلا أن الأقلية مجبراً على توزيع هذا المجموع بالتساوي على أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين، أي على (7) أعضاء، وهذا يجعل سقف عدد الأصوات التي تستطيع الأقلية منحها لمرشَّحها هو (28000 صوت ÷ 7 مرشَّحين = 4000 صوت).

في المقابل، فإنَّ المساهم المستحوذ على (5000) سهم يستطيع منح (5000) صوت لكلِّ من مرشَّحيه، أي بمجموع أصواتٍ يساوي (35000) صوت يجب عليه توزيعها على (7) مرشَّحين، فيحصل كلُّ مرشَّح يريد على (35000 صوت ÷ 7 مرشَّحين = 5000 صوت).

وبالمقارنة بين عدد الأصوات التي تستطيع الأقلية مجتمعةً منحها لمرشَّحها (4000 صوت لكلِّ واحدٍ من الـ (7) مرشَّحين) وبين عدد الأصوات التي يستطيع المستحوذ منحها لمرشَّحيه (5000 صوت لكلِّ واحدٍ من الـ (7) مرشَّحين)، فإنَّ نتيجة الانتخابات تكون كالتالي:

يفوز الـ (7) مرشَّحين الذين انتخبهم المستحوذ جميعاً، ويخسر الـ (7) مرشَّحين الذين انتخبهم مساهمو الأقلية جميعاً.

بناءً عليه، يمكن القول بشكلٍ حسابيٍّ لا يقبل الشكَّ، بأنَّ آلية التصويت التقليدي تُهمِّش رأي الأقلية المساهمين في شركات المساهمة، وأنَّ تطبيقها يسمح بجذب رؤوس الأموال الكبيرة الراغبة بالسيطرة على رأس مال الشركة وإدارتها<sup>1</sup>؛ لأنَّ المستحوذ يكون مطمئناً على نفوذه الكامل في مجلس الإدارة.

وبالنظر إلى هذا الواقع الجائر على الأقلية في آلية التصويت التقليدي، فقد نشأت فكرة التصويت التراكمي حتى تمنح الأقلية نفوذاً في مجلس الإدارة كما سنرى.

### المطلب الثاني: الموازنة بين الأكثرية والأقلية في التصويت التراكمي

سنرى كيفية تنفيذ آلية التصويت التراكمي (عدد الأصوات واحتسابها)، ثم أثر آلية التصويت التقليدي في الموازنة بين الأكثرية والأقلية (تمثيل الأقلية).

### أولاً: تنفيذ آلية التصويت التراكمي (عدد الأصوات واحتسابها)

إذا رجعنا إلى آلية التصويت التقليدي، وجدنا أنَّ لكلِّ مساهمٍ عددٌ من الأصوات يساوي عدد أسهمه مضروباً بعدد أعضاء مجلس الإدارة المرزَم انتخابه.

<sup>1</sup> راجع حول فكرة السيطرة هذه، لدى:

Goncharov, Vitaly Viktorovich, Nurgun V. Afanasev, and Iurii S. Shpinev. "Joint-stock form of corporate control: features of the formation and functioning of its civil-law mechanisms." Laplage em Revista 7, no. Extra-B (2021),

ووفقاً للمثال الحسابي، قلنا أن مساهمي الأقلية الـ (4) لديهم (4000) سهم أي (4000) صوت × عدد أعضاء المجلس وهو (7) = مجموع الأصوات الكلي وهو (28000) ألف صوت.

بحيث يجب توزيع هذا المجموع (28000) على أعضاء المجلس (7)؛ فيحصل كل مرشح للأقلية على (4000) صوت فقط، ويخسر جميعهم الانتخابات أمام مرشحي الأكثرية الذين يحصل كل منهم على (5000) صوت لأن المستحوذ يمتلك (5000) سهماً.

بالمقابل، فإن آلية التصويت التراكمي جاءت حتى تُعَدّل النقطة السلبية الأساسية في التصويت التقليدي، وهي توزيع مجموع الأصوات على عدد أعضاء مجلس الإدارة.

فإذا رجعنا إلى المثال، وجدنا أن مرشحي الأقلية قد خسروا الانتخابات؛ لأن مجموع أصوات الأقلية البالغ (28000) صوت يجب توزيعهم بالتساوي على عدد أعضاء المجلس الـ (7).

أما وفقاً لآلية التصويت التراكمي، فإن كل مساهم يستطيع مراكمة كل أصواته في مرشح واحد أو عدد من المرشحين كما يشاء<sup>1</sup>، وهكذا إذا قام مساهمو الأقلية بهذه المراكمة تزداد فرصة الأقلية بالوصول إلى مجلس الإدارة.

فإذا رجعنا إلى المثال الحسابي، وجدنا أن مساهمي الأقلية يمتلكون (28000) صوت (4000 صوت × 7 مرشحين = 28000)، لكن الأقلية كانت تخسر لأنها مجبرة على توزيع أصواتها على عدد مساوٍ لأعضاء المجلس الـ (7)، حيث يحصل كل مرشح للأقلية على (4000) صوت فقط.

أما إذا تم تطبيق آلية التصويت التراكمي، عندها يستطيع مساهمو الأقلية أن يراكموا مجموع أصواتهم ليس على عدد أعضاء المجلس الـ (7)، بل على (3) مرشحين فقط، وهكذا سيتم توزيع أصوات الأقلية عليهم؛ فينتج عدد من الأصوات (28000 صوت ÷ 3 مرشحي الأقلية = 9.333 صوت).

بناءً عليه، تكون فرصة الأقلية لربح مقاعد في مجلس الإدارة شبه مضمونة حتى وإن كانت هذه المقاعد تُشكّل الأقلية؛ والسبب هو أن التصويت التراكمي يضمن الموازنة بين الأكثرية والأقلية كما سيأتي.

<sup>1</sup> ينظر في الشرح المذكور في الدعوى التالية:

"... allows shareholders to cast all of their votes for a single nominee for the board of directors when the company has multiple openings on its board. In contrast, in "regular" or "statutory" voting, shareholders may not give more than one vote per share to any single nominee. For example, if the election is for four directors and you hold 500 shares (with one vote per share), under the regular method you could vote a maximum of 500 shares for each one candidate (giving you 2,000 votes total—500 votes per each of the four candidates). With cumulative voting, you are afforded the 2,000 votes from the start and could choose to vote all 2,000 votes for one candidate, 1,000 each to two candidates, or otherwise divide your votes whichever way you wanted". See:

Hejiang Quzhou Lianzhou Refrigerants Co. v. US, United States Court of International Trade, October 11, 2018.

### ثانياً: أثر آلية التصويت التقليدي في الموازنة بين الأكثرية والأقلية (تمثيل الأقلية)

بموجب تطبيق آلية التصويت التراكمي، إذا صوّت المستحوذ على (5000) سهم لـ (7) أعضاء بمجموع (35000 صوت) مُقسّمة على (7) مرشّحين أي (5000) صوت لكل مرشّح؛ فسوف يخسر أغلبية المجلس، لأنّ كل مرشّح للمستحوذ سيحصل على (5000) صوت فقط، بينما تستطيع الأقلية مراكمة أصواتها الـ (28000) على (5) مرشّحين من أصل (7)، فيأخذ كلُّ مرشّحٍ للأقلية على (5600) صوت، وهكذا يخسر المستحوذ انتخابات المجلس خسارةً كبيرةً، فيحصل على (2) مقعدين في مقابل 5 مقاعد للأقلية).

لذا، سيضطر المستحوذ المالك لـ (5000) سهم بمجموع (5000 صوت × 7 أعضاء = 35000) أن يقوم بمراكمة أصواته على عدد من أعضاء المجلس يكفل له الحصول على أغلبية أعضاء المجلس على الأقل.

فإذا قام المستحوذ بمراكمة أصواته الـ (35000) على (4) مرشّحين، عندها سيحصل كلُّ مرشّحٍ على (8750) صوتاً، فيفوز المستحوذ بأغلبية أعضاء المجلس، لأنّ الأقلية حتى وإن راکمت كلَّ أصواتها الـ (28000) في الـ (4) مرشّحين فإنّ كل مرشّح سيأخذ (7000) صوتاً فقط.

بناءً عليه، فإنّ أثر تطبيق التصويت التراكمي يتمثّل في تحقيق موازنةً عادلةً بين الأقلية والأكثرية<sup>1</sup>، عبر إضعاف القوة التصويتية للأكثرية<sup>2</sup>؛ فلا يستطيع المستحوذ احتكار مجلس الإدارة كاملاً لنفسه، ولا تستطيع الأقلية بالمقابل عرقلة قرارات المجلس لأنّها لا يمكن أن تحصل على الأغلبية فيه<sup>3</sup>.

وهكذا يكون الحل العادل بين الأقلية والأكثرية هو تحقيق موازنة للمصالح بينهما، فيحصل المستحوذ على أغلبية أعضاء مجلس الإدارة، فيما يكون للأقلية نفوذٌ ملحوظٌ في مجلس الإدارة بسبب تمثيلها بعددٍ من الأعضاء في المجلس.

لكن بعض الدراسات أكّدت منذ السبعينيات على أنّ التصويت التراكمي وحده لا يضمن حق الأقلية في التمثيل، لأنّه يمكن التحايل على هذه الآلية عبر تقليل عدد مقاعد مجلس الإدارة<sup>4</sup>، كأن يتم السماح بـ (3) أعضاء فقط، وهكذا قد يتمّ انتخاب عضو واحد فقط ليمثّل الأقلية نتيجة تطبيق آلية التصويت التراكمي.

فما هو موقف القانون الكويتي والنظام السعودي من هذه الإشكالية؟

<sup>1</sup> ينظر :

Skowron, Piotr, Arkadii Slinko, Stanisław Szufa, and Nimrod Talmon. "Participatory budgeting with cumulative votes." arXiv preprint (2020). See: <https://arxiv.org/pdf/2009.02690> (15-7-2022)

<sup>2</sup> راجع:

Lin, Yu-Hsin, and Yun-chien Chang. "Does mandating cumulative voting weaken controlling shareholders? A difference-in-differences approach." *International Review of Law and Economics* 52 (2017), page 111.

<sup>3</sup> وهذا ما يعالج إشكالية سيطرة العائلة على الشركات العائلية. ينظر في التجربة الصينية لدى:

Chen, Yugang, Wenjing Li, and Karen Jingrong Lin. "Cumulative voting: investor protection or antitakeover? Evidence from family firms in C hina." *Corporate Governance: An International Review* 23, no. 3 (2015), page 234.

<sup>4</sup> "... circumventing the cumulative vote by reducing the number of directors". See:

Morris, Ann H. "California's New General Corporation Law: Prospects for Minority Shareholders." *Pac. LJ* 7 (1976), page 706.

## المبحث الثاني: موقف القانون من دعم الأقلية عبر التصويت التراكمي

لا بدّ للمشرع من اتّخاذ موقفٍ إزاء آلية التصويت المتّبعة في الجمعية العامة لشركة المساهمة بغرض انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة؛ فالمسألة تتجاوز هنا حدود الآليات المالية إلى القواعد القانونية<sup>1</sup>. وبناءً على النطاق المقارن لهذا البحث بين قانون الشركات الكويتي ونظام الشركات السعودي، فإنّنا سنرى موقف كلٍّ منهما في المطلبين القادمين.

### المطلب الأول: موقف قانون الشركات الكويتي

سنرى الطبيعة القانونية لتطبيق آلية التصويت التراكمي أولاً، ثم الشروط المالية لتطبيق هذه الآلية بالتصويت ثانياً.

#### أولاً: الطبيعة القانونية لتطبيق التصويت التراكمي

إذا رجعنا إلى قانون الشركات الكويتي الأقدم رقم 1960/15 وجدنا أنّ هذا القانون قد اشترط الطبيعة السرية فقط في عملية التصويت لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة<sup>2</sup>، حيث يدعو المجلس المنتهي إلى جمعية عامةٍ تنتخبُ مجلساً جديداً بالاقتراع السري<sup>3</sup>.

ولم يُشرِ قانون 1960/15 بأية إشارةٍ إلى آلية التصويت التراكمي من حيث طبيعتها القانونية، لكن هذه الآلية لا تتعارض مع فكرة التصويت السري التي فرضها هذا القانون، الأمر الذي يعنينا أنّ تطبيق الآلية التراكمية في التصويت يرجعُ لأنظمة الشركة.

بعدها، صدر المرسوم بقانون الشركات رقم 2012/25، لكن هذا القانون قد اعتمد على نفس القاعدة التي كانت واردةً في قانون 1960/15؛ من حيث فرض الطبيعة السرية لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة<sup>4</sup>، وهي عملية من اختصاص الجمعية العامة<sup>5</sup>.

لكن المرسوم بقانون رقم 2012/25 قد أضاف قاعدة في غاية الأهمية، وهي جواز النص في عقد الشركة على تطبيق آلية التصويت التراكمي<sup>6</sup>؛ بالتالي فإنّ المشرع أتاح تطبيق هذه الآلية بناءً على قاعدة قانونية جوازية ليست ملزمةً.

<sup>1</sup> ينظر في التجربة التشريعية الكورية، لدى:

Chun, Kyung-Hoon. "Management Succession in Korea: Tunneling, Semi-Tunneling, and the Reaction of Corporate Law." Vand. J. Transnat'l L. 53 (2020), page 753.

<sup>2</sup> المادة 141، قانون الشركات الكويتي رقم 1960/15.

<sup>3</sup> محكمة التمييز الكويتية، طعن تجاري رقم 607، لسنة 2002، تاريخ 2-6-2004.

<sup>4</sup> المادة 213، مرسوم بقانون الشركات الكويتي رقم 2012/25.

<sup>5</sup> محكمة التمييز الكويتية، طعن تجاري رقم 982، لسنة 2007، تاريخ 6-5-2009.

<sup>6</sup> المادة 240، مرسوم بقانون الشركات الكويتي رقم 2012/25.

وفي قانون الشركات الكويتي النافذ رقم 2016/1، فقد اعتمد المشرع ذات الطبيعة السرية لانتخابات مجلس إدارة الشركة<sup>1</sup>، كما استبقى المشرع على القاعدة الجوازية التي تَسْمَحُ بالنص في عقد الشركة على آلية التصويت التراكمي<sup>2</sup>، دون فرضها بقاعدة ملزمة.

وقد أكد الكتاب ال (15) من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال الخاص بالحوكمة<sup>3</sup> على إجازة تطبيق آلية التصويت التراكمي من الشركات كونه من أفضل ممارسات الحوكمة<sup>4</sup>، دون أن تفرض هذه الآلية حتى على الشركات المدرجة<sup>5</sup>.

بناءً عليه، فإنَّ المشرع الكويتي قد اعتمد على موقف الوسط بين الاعتبارات التالية:

• دعم الأثرية في مجلس الإدارة بما يحرم الأقلية من أي تمثيل في إدارة الشركة، ويجعل المجلس لعبة في يد المستحوذ<sup>6</sup>.

• دعم ممثلي الأقلية في مجلس الإدارة بما يعرقل إدارة الأثرية للشركة.

حيث إنَّ المشرع الكويتي لم يحرم الشركة من إمكانية تطبيق التصويت التراكمي، لكنَّه لم يفرضها على الشركة رغم أنَّها تضمن توازناً بين الأقلية والأثرية في آلية التصويت؛ والسبب هو رغبة المشرع بتحفيز الأثرية عبر عدم تشكيل مناخ طارد لرؤوس الأموال الكبيرة الراغبة بالاستحواذ على الشركات، والتي تخشى من فرض التصويت التراكمي على شركاتها.

فإذا كانت هذه هي الطبيعة القانونية للتصويت التراكمي، فكيف وضع المشرع الشروط المالية لتطبيق هذه الآلية؟

1 المادة 183، قانون الشركات الكويتي رقم 2016/1.

2 المادة 209، قانون الشركات الكويتي رقم 2016/1.

3 راجع في هذا الموضوع، لدى:

سلامة، محمد محمود - عباس، إسماعيل علي، حوكمة الشركات في دولة الكويت، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة بورسعيد، مصر، العدد 1، يونيو 2009، الصفحة 75.

حيث ترتبط آلية التصويت في الشركة بقواعد حوكمتها. راجع:

محمد، سماح العطا بابكر، حوكمة شركة مساهمة: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين، السودان، نوقشت عام 2017.

4 المادة 9-6/10، القاعدة (8)، الكتاب 15، اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال رقم 2010/7.

ينظر في التجربة الأردنية، لدى:

الراوي، مظفر، تطبيق معايير الحوكمة وأثرها القانوني في ضمان حقوق أقلية المساهمين في الشركات المساهمة "المملكة الأردنية الهاشمية نموذجاً"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة - الجزائر، العدد 11، عام 2014، الصفحة 183.

5 ينظر في التجربة البلجيكية، لدى:

Dubois, Arnaud, and Karine Cerrada Cristia. "Introduction of Loyalty Shares in the Belgian listed companies, a real game changer?." Louvain School of Management (2019), page 25.

6 ينظر في الجدل القانوني حول ضرورة اعتماد التصويت التراكمي في الدعوى التالية:

EQUISA COMMUNITY BANK, INC. v. Mullins, Court of Appeals of Kentucky, July 20, 2018.

## ثانياً: الشروط المالية لتطبيق التصويت التراكمي

بالنسبة للشروط المالية الخاصة بتطبيق آلية التصويت التراكمي، فقد كانت واحدةً بين المرسوم بقانون الشركات رقم 2012/25 وقانون الشركات رقم 2016/1، وهذه الشروط هي كالتالي<sup>1</sup>:

➤ الأصوات بعدد الأسهم مضروباً بعدد مقاعد المجلس: فلكل مساهم عددٌ من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يمتلكها؛ وهي قاعدةٌ ماليةٌ عامةٌ في نظام التصويت التراكمي والتقليدي. لكن عدد الأصوات المساوي لعدد الأسهم يعني أنّ المساهم يمتلك أصواتاً تساوي أسهمه مضروباً بعدد مقاعد مجلس الإدارة؛ أي أنّ المساهم يمتلك أصواتاً بعدد أسهمه لكلٍ مقعدٍ من مقاعد المجلس. فإذا كان المساهم يمتلك (1000) سهماً في الشركة، فيكون له (1000) صوت لكلٍ مقعد، فإذا كان عدد المقاعد (7)، فإنّ للمساهم (7000)، لكن النقطة في توزيع هذه الأصوات على المقاعد كما سنرى.

➤ الأصوات موزعةً على المرشحين بشكلٍ انتقائيٍّ وليس متساوٍ: فلكل مساهم أن يُقوّم بتوزيع مجموع أصواته على مرشّحٍ واحدٍ أو عددٍ من المرشّحين كما يشاء، وهي نقطة الفرق الجوهرية بين نظام التصويت التقليدي والتراكمي، ففي التقليدي يتوجّب على المساهم توزيع مجموع أصواته على عدد مقاعد المجلس، بينما في التراكمي يحقُّ له مراكمة هذه الأصوات في مقعدٍ واحدٍ أو عددٍ من المقاعد. فإذا كان للمساهم (1000) صوت على (7) مقاعد بمجموع (7000) صوت، فوفقاً للتصويت التقليدي يجب تقسيم الـ (7000) صوت على الـ (7) مقاعد، وهكذا يكون سقف قدرة المساهم على التصويت في كلٍ مقعدٍ (1000) صوت فقط، بينما وفقاً للتصويت التراكمي يستطيع المساهم مراكمة الـ (7000) صوت على (3) مقاعد من أصل (4)، فيتّم تقسيم مجموع الأصوات التي يحق للمساهم تقديمها (7000) على العدد الذي يرغب في مراكمة الأصوات فيها (3)، فينتج (2333) صوت لكلٍ مقعدٍ، وهو ما يزيد بأكثر من الضعف عن عدد الأصوات وفق النظام التقليدي.

➤ الأصوات غير مُكرّرة: حيث إنّ مراكمة الأصوات في مقعدٍ أو مقعدين لا تعني السماح للمساهم بتكرار هذه الأصوات مرةً أخرى، وإلّا يكون المساهم قد حظي بعددٍ من الأصوات يتجاوز عدد الأسهم التي يمتلكها.

فإذا كان للمساهم بـ (1000) سهم على (7) مقاعد بمجموع (7000) صوت، أن يقوم بمراكمة الـ (7000) صوت في مرشّحٍ واحدٍ، فهذا لا يعني السماح لهذا المساهم بالتصويت مرةً أخرى لمرشّحٍ آخر، وإلّا يكون المساهم قد صوّت بأكثر من عدد الأصوات التي تساوي عدد الأسهم.

على الرغم من أنّ هذه الشروط المالية تكفلُ الموازنة بين الأقلية والأكثرية في انتخابات مجلس الإدارة، إلّا أنّ الطبيعة الاختيارية لتطبيق التصويت التراكمي وفقاً لعقد الشركة قد تؤدي إلى صعوبة انتشار تطبيق هذه الآلية في الكويت، فما هو الوضع القانوني في المملكة العربية السعودية.

<sup>1</sup> راجع المواد: 240، مرسوم بقانون 2012/25. 209، قانون 2016/1.

## المطلب الثاني: موقف نظام الشركات السعودي

سنرى كيف تمّ فرض التصويت التراكمي في نظام الشركات القديم أولاً، ثم في النظام الجديد ثانياً.

### أولاً: فرض التصويت التراكمي في نظام الشركات القديم

اعتمد نظام الشركات القديم الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/3 لعام 1437هـ/2015م على قاعدتين أساسيتين<sup>1</sup>:

➤ **القاعدة العامة:** وهي تنطوي على فكرة عدم فرض أية قاعدة على الشركات بخصوص التصويت في الجمعية العامة، بل يكون نظام الشركة الأساس هو المرجع في طريقة التصويت في جمعيات المساهمين. هذا يعني أنّ أيّ قرار تتخذه الجمعية العامة يجب أن يكون متوافقاً مع النظام الأساس للشركة، لكن ماذا عن انتخاب أعضاء مجلس الإدارة؟

➤ **القاعدة الخاصة:** وهي قاعدة ملزمة مفادها ضرورة تطبيق آلية التصويت التراكمي في حالة واحدة فقط؛ هي انتخاب مجلس الإدارة، مع شرطٍ وحيدٍ هو عدم استخدام السهم للتصويت أكثر من مرة واحدة، فالمساهم الذي يمتلك (1000) سهم له (1000) صوت لكلٍ مقعدٍ في مجلس الإدارة لا أكثر.

بناءً عليه، فإنّ نظام الشركات السعودي القديم قد ذهب مع حماية حقوق الأقلية<sup>2</sup> في إطار حماية حقوق المساهمين<sup>3</sup>، وذلك عبر منح الأقلية فرصةً كبيرةً لتمثيلها في مجلس الإدارة، وإلى الموازنة بين المصالح الكبرى للأكثرية وبين ضرورة احترام مصالح الأقلية وعدم تركها دون أيّ تمثيلٍ في المجلس.

كانت وجهة النظر التنظيمية هذه تصبُّ في مصلحة حماية الأقلية<sup>4</sup> على حساب تحفيز الأكثرية، ذلك مهما كان حجم شركة المساهمة أو موقعها في السوق.

وهكذا، نستطيع القول بأن نظام الشركات السعودي القديم قد اعتمد أكثر آليةً ضامنةً لمرونة عملية التصويت على حساب تحفيز رأس المال والشركات القابضة والمستحوذين الذين سيخشون من عرقلة الأقلية لتطبيق رؤاهم حتى في الشركات التي أصبحت لهم فيها أكثرية رأس المال.

لكن كيف تطوّرت وجهة نظر نظام الشركات السعودي بعدها؟

<sup>1</sup> المادة 95-1، نظام الشركات السعودي القديم، رقم م/3 لعام 1437هـ/2015م.

<sup>2</sup> التي تتواجه مع الأكثرية ذات أفضلية تركيز الملكية، راجع:

عبد الجواد، محمود، تكوين مجلس إدارة الشركات المساهمة في إطار مبادئ الحوكمة: دراسة في النظام السعودي والمقارن، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، جامعة الأزهر، العدد 31، الجزء 9، عام 2015، الصفحة 1052.

<sup>3</sup> راجع في هذا الموضوع، لدى:

الحارثي، سعود بن حمود بن جابر، حقوق المساهمين في الشركات المساهمة: دراسة مقارنة في ضوء نظام الشركات السعودي ولانحة حوكمة الشركات، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر - مصر، الجزء 1، العدد 38، يوليو 2022، الصفحة 1067.

<sup>4</sup> راجع في هذه الفكرة، لدى:

مرسي، محمد، حماية أقلية المساهمين في الجمعية العامة لشركات المساهمة، المجلة المصرية للدراسات القانونية والاقتصادية، مصر، مارس 2016، الصفحة 383.

## ثانياً: مرونة التصويت التراكمي في نظام الشركات الجديد

نال مشروع نظام الشركات الجديد في المملكة العربية السعودية قسطاً وافراً من الدراسة والمراجعة حتى صدر بالمرسوم الملكي م/132 لعام 1443 هـ / 2022 م، وقد استفاد النظام من عددٍ كبيرٍ من التجارب التشريعية العالمية في مجال الشركات، ما أوجب تعديل القواعد القديمة<sup>1</sup>.

وقد أفرد نظام الشركات الجديد مادةً خاصةً (م/68) بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وقد كانت إحدى المسائل المناطة بهذه المادة تحديد ما إذا كان النظام سيعتمد آلية التصويت التراكمي وبأية طريقة. لكن المادة نصّت على ترك مسألة تحديد الأسلوب المفروض للتصويت على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لشركة المساهمة إلى اللوائح<sup>2</sup>.

واللوائح المقصودة في هذا الإطار ليست اللوائح الداخلية للشركة أو نظامها الأساس، بل اللوائح التنفيذية للقانون ولوائح هيئة السوق المالية التي تقوم على تنظيم مسائل حوكمة شركات المساهمة<sup>3</sup>، ومنها التصويت على انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركات.

وفي الوقت الحالي، تنصُّ لائحة حوكمة الشركات المدرجة الصادرة من هيئة السوق المالية السعودية على ضرورة استخدام آلية التصويت التراكمي في انتخاب مجلس الإدارة<sup>4</sup>.

بناءً عليه، فقد اختار نظام الشركات السعودي الجديد عدم فرض آلية التصويت التراكمي بشكلٍ ملزمٍ على جميع الشركات، بل تركَّ النظام الجديد هذه المسألة للهيئة حتى تفرِّض التصويت التراكمي على فئاتٍ مُحدَّدةٍ من الشركات التي يجب أن تُحقِّق أعلى المعايير في الحوكمة لكونها مدرجةً في السوق المالية.

وهكذا نستطيع القول بأنَّ نظام الشركات السعودي الجديد قد أمسك العصا من المنتصف، فهو لم يذهب في اتجاه مرونة انتخابات المجلس إلى أبعد حدٍّ؛ لأنه لم يفرض التصويت التراكمي بقاعدةٍ ملزمةٍ من جهةٍ، ولم يذهب في اتجاه تحفيز الأكتية على الاستحواذ إلى أبعد حدٍّ؛ لأنه سمَّح للهيئة أن تفرِّض التصويت التراكمي على الشركات المدرجة في السوق المالية من جهةٍ أخرى.

لكن في جميع الأحوال، يبدو أنَّ موقف النظام السعودي في إحالة تنظيم آلية التصويت إلى اللوائح التنفيذية فيه نوعٌ من تفويض السلطة الخاصة بفرض الأنظمة إلى سلطةٍ تنفيذيةٍ وهي الهيئة.

<sup>1</sup> Coyle, John F. "Altering Rules, Cumulative Voting, and Venture Capital." Utah L. Rev. (2016), page 595.

<sup>2</sup> المادة 68-2، نظام الشركات السعودي الجديد، رقم م/132 لعام 1443 هـ/2022م.

<sup>3</sup> ينظر :

الحجيلي، محمد بن عمر، حوكمة تشكيل مجلس إدارة الشركات المساهمة في النظام السعودي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المركز القومي للبحوث غزة، فلسطين، المجلد 5، العدد 12، يونيو 2021، الصفحة 76.

<sup>4</sup> المادة 8-ب، لائحة حوكمة الشركات المدرجة الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية.

وهو أمرٌ قد لا يكون مُوفقاً في جميع الحالات، خاصةً أنّ الهيئة قد اختارت الصرامة مع الشركات المدرجة عبر قاعدةٍ ملزمةٍ للتصويت التراكمي، هذه الصرامة لم تنبُع من خيارٍ شخصيٍّ للشركة وفق نظامها الأساس، بل من معيارٍ ملزمٍ في حوكمة الشركات كما فرضتهُ الهيئة.

#### الخاتمة:

إذا كان التصويت التقليدي يَمُنحُ المساهم القدرة على إيصال صوته، إلاّ أنّه لا يمنحه أية فرصةٍ لاختيار مُمثّلٍ له في انتخابات مجلس إدارة شركة المساهمة<sup>1</sup>، ذلك إذا كانت الشركة تحت نفوذ مستحوذٍ على رأس مالها. أمّا التصويت التراكمي فيَسْمَحُ بالموازنة بين الأقلية والأكثرية في تمثيلها ضمن مقاعد مجلس الإدارة. هذه هي حقائق مالية لا تقبل الشكّ، ولهذا نرى ضرورة فرض التصويت التراكمي كألية ملزمة لانتخاب مجلس إدارة الشركة.

لكن المشكلة تَظْهَرُ من خلال كيفية تطبيق آلية التصويت التراكمي، ومدى إلزاميّتها، والسلطة التي تقرُّ بضرورة احترامها.

وعلى هذا سيتمُّ إسقاط فرضيات البحث كما جاءت في المقدمة، على النتائج والتوصيات التالية:

#### النتائج:

1. في التصويت التقليدي لكلِّ مساهمٍ عددٌ من الأصوات مساوٍ لعدد أسهمه مضروباً بعدد مقاعد مجلس الإدارة، لكنّها موزعةٌ بالتساوي على المرشّحين.
2. في التصويت التراكمي يستطيع المساهم مراكمة مجموع أصواته في مرشّحٍ واحدٍ أو عددٍ من المرشّحين دون تكرار للأصوات.
3. التصويت التقليدي يخدم مصلحة الأكثرية لأنّ المستحوذ يستطيع انتخاب كامل أعضاء مجلس إدارة الشركة دون أن يتركّ للأقلية أيّ تمثيلٍ في المجلس.
4. التصويت التراكمي يَسْمَحُ للأقلية بانتخاب عدد من الأعضاء والوصول إلى المجلس، إلاّ أنّ الأقلية تبقى مُمثّلةً بأقلية من أعضاء المجلس.
5. أقرّ المشرع الكويتي في قانون الشركات رقم 2016/1 إجازة تطبيق التصويت التراكمي وفقاً لعقد الشركة.

<sup>1</sup> تساهم عدالة عملية التصويت في توزيع أفضل للسلطات ضمن إدارة الشركة. للاطلاع على موضوع حوكمة السلطات ضمن الشركة، راجع: عبدالعزيز، زلماط وبفدار، كمال، تأثير الحوكمة على الفصل بين السلطات داخل مجلس الإدارة شركة المساهمة في التشريعات المقارنة: دراسة القانون الفرنسي المغربي والتونسي كنموذج، مجلة الدراسات الحقوقية، جامعة الطاهر، الجزائر، المجلد 9، العدد 1، يونيو 2022، الصفحة 661.

6. فرض نظام الشركات السعودي القديم تطبيق آلية التصويت التراكمي، ثم ألغى النظام الجديد هذه القاعدة وأحال سلطة تحديد أسلوب التصويت للوائح، وقد نصّت لائحة هيئة أسواق المال على تطبيق التصويت التراكمي على الشركات المدرجة فقط.

#### التوصيات:

1. إلغاء نص المادة (209) من قانون الشركات رقم 2016/1.
2. النص في قانون الشركات على تطبيق آلية التصويت التراكمي بشكلٍ ملزمٍ على كافة شركات المساهمة لدى انتخاب أعضاء مجلس إدارتها.
3. منح صلاحية لهيئة أسواق المال باستثناء بعض الشركات غير المدرجة أو المدرجة في الأسواق الموازية من تطبيق التصويت التراكمي.
4. النص على أنّ العدد الأدنى لأعضاء مجلس الإدارة يجب أن يكون (7) أعضاء في حال تطبيق آلية التصويت التراكمي.
5. وبالنسبة لنظام الشركات السعودي، فنقترح أن ينص على قواعد صريحة بفرض التصويت التراكمي دون إحالة على هيئة أسواق المال.

#### قائمة المراجع

##### أولاً: المراجع باللغة العربية

- أبو ستة، عبد الرؤوف، آلية تعيين مجلس الإدارة في شركة المساهمة، مجلة جامعة الزيتونة، ليبيا، العدد 23، سبتمبر 2017.
- بومدين، أونان وعبد القادر، ابن أحمد، مجلس الإدارة ونظرياته، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة عاشور زيان الجلفة، الجزائر، المجلد 2، العدد 3، سبتمبر 2011.
- الحارثي، سعود بن حمود بن جابر، حقوق المساهمين في الشركات المساهمة: دراسة مقارنة في ضوء نظام الشركات السعودي ولائحة حوكمة الشركات، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر- مصر، الجزء 1، العدد 38، يوليو 2022.
- الحجيلي، محمد بن عمر، حوكمة تشكيل مجلس إدارة الشركات المساهمة في النظام السعودي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المركز القومي للبحوث غزة، فلسطين، المجلد 5، العدد 12، يونيو 2021.

- عبد الجواد، محمود، تكوين مجلس إدارة الشركات المساهمة في إطار مبادئ الحوكمة: دراسة في النظام السعودي والمقارن، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، جامعة الأزهر، العدد 31، الجزء 9، عام 2015.

- الراوي، مظفر، تطبيق معايير الحوكمة وأثرها القانوني في ضمان حقوق أقلية المساهمين في الشركات المساهمة "المملكة الأردنية الهاشمية نموذجاً"، دفا تر السياسة والقانون، جامعة ورقلة - الجزائر، العدد 11، عام 2014.

- سلامة، محمد محمود وعباس، إسماعيل علي، حوكمة الشركات في دولة الكويت، مجلة البحوث المالية والتجارية، جامعة بورسعيد، مصر، العدد 1، يونيو 2009.

- عبد العزيز، زلما ط وبقدار، كمال، تأثير الحوكمة على الفصل بين السلطات داخل مجلس الإدارة شركة المساهمة في التشريعات المقارنة: دراسة القانون الفرنسي المغربي والتونسي كنموذج، مجلة الدراسات الحقوقية، جامعة الطاهر، الجزائر، المجلد 9، العدد 1، يونيو 2022.

- محمد، سماح العطا بابكر، حوكمة شركة مساهمة: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين، السودان، نوقشت عام 2017.

- مرسي، محمد، حماية أقلية المساهمين في الجمعية العامة لشركات المساهمة، المجلة المصرية للدراسات القانونية والاقتصادية، مصر، مارس 2016.

#### ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية

- **Bhagat**, Sanjai, and James A. **Brickley**. "Cumulative voting: The value of minority shareholder voting rights." *The Journal of Law and Economics* 27, no. 2 (1984).

- **Coyle**, John F. "Altering Rules, Cumulative Voting, and Venture Capital." *Utah L. Rev.* (2016).

- **Chen**, Yugang, Wenjing **Li**, and Karen Jingrong **Lin**. "Cumulative voting: investor protection or antitakeover? Evidence from family firms in China." *Corporate Governance: An International Review* 23, no. 3 (2015).

- **Chun**, Kyung-Hoon. "Management Succession in Korea: Tunneling, Semi-Tunneling, and the Reaction of Corporate Law." *Vand. J. Transnat'l L.* 53 (2020).

- **Dubois**, Arnaud, and Karine Cerrada Cristia. "Introduction of Loyalty Shares in the Belgian listed companies, a real game changer?" *Louvain School of Management* (2019).

- **Gordon**, Jeffrey N. "Institutions as relational investors: A new look at cumulative voting." Columbia Law Review 94, no. 1 (1994).
- **Goncharov**, Vitaly Viktorovich, Nurgun V. **Afanasev**, and Iurii S. **Shpinev**. "Joint-stock form of corporate control: features of the formation and functioning of its civil-law mechanisms." Laplage em Revista 7, no. Extra-B (2021).
- **Lin**, Yu-Hsin, and Yun-chien **Chang**. "Does mandating cumulative voting weaken controlling shareholders? A difference-in-differences approach." International Review of Law and Economics 52 (2017).
- **Morris**, Ann H. "California's New General Corporation Law: Prospects for Minority Shareholders." Pac. LJ 7 (1976).
- **Skowron**, Piotr, Arkadii **Slinko**, Stanisław **Szufa**, and Nimrod **Talmon**. "Participatory budgeting with cumulative votes." arXiv preprint (2020).

### ثالثاً: السوابق القضائية

#### 1- محكمة التمييز الكويتية

- طعن تجاري رقم 607، لسنة 2002، تاريخ 2-6-2004.
- طعن تجاري رقم 84، لسنة 2005، تاريخ 29-1-2006.
- طعن تجاري رقم 982، لسنة 2007، تاريخ 6-5-2009.

#### 2- أحكام المحاكم الأمريكية

- LOUISA COMMUNITY BANK, INC. v. Mullins, Court of Appeals of Kentucky, **July 20, 2018**.
- Zhejiang Quzhou Lianzhou Refrigerants Co. v. US, United States Court of International Trade, **October 11, 2018**.
- Linde v. Linde, Superior Court of Pennsylvania, **October 11, 2019**.





[DOI Prefix: 10.33685/1565](https://doi.org/10.33685/1565)

© جميع الحقوق محفوظة لمركز جيل البحث العلمي